58 سنة للإحتلال، حرب السنتين في غزة
– الوضع الحالي

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان

بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

كتابة التقرير: تال رڤيف

لجنة التوجيه: نوعا ستات، زيف شتاهل وتال شتاينر

ترجمة للعربية: كفاح دغش

تشرين الثاني نوفمبر 2025

تم كتابة هذا التقرير من قبل 13 منظمة لحقوق الإنسان، بعضها يتلقى الجزء الأكبر من تمويله من كيانات دولية أجنبية. وفي هذه الفترة أيضًا، نحن فخورون بدعم أولئك الذين يتفقون معنا على أن الاحتلال ليس شأنًا إسرائيليًا داخليًا ويصرون على الحفاظ على حقوق الإنسان. قوائم الداعمين مفصلة على المواقع الإلكترونية للمنظمات وعلى موقع مسجل الجمعيات.

فهرس

مقدمة 3
1. قطاع غزة 4
1.1 القتلى والجرحى 5
1.2 التجويع ومنع المساعدات 7
1.2.2 تعريض حياة طالبي المساعدات لخطر الموت 8
1.3 قمع السكان 9
1.4 تدمير المباني والبنى التحتية 10
1.5 جهاز الصحة 14
1.6 منع حرية الحركة والتنقل 16
1.7 الإفتقار إلى تحمّل المسؤولية والشفافية والمراجعة القضائية 17
2. الضفة الغربية 18
2.1 سياسة الضم وتغيير أسلوب السيطرة 19
2.2 النشاط العسكري في الضفة الغربية 24
2.3 عنف وطرد يمارسه المستوطنون 27
2.4 القيود على حرية الحركة 30
2.5 الهدم العقابي للبيوت 33
2.6 منع المساعدات الإنسانية 33
3. القدس الشرقية 34
3.1 مصادرة الأراضي وتوسيع المستوطنات 35
3.1.1 الإستيلاء من خلال تنظيم الأراضي 35
3.2 التخطيط، البناء والهدم 36
3.3 البنى التحتية والخدمات 37
3.4 حوض البلدة القديمة 39
3.5 تقييد الحركة وسد طرق الوصول 40
3.6 قانون طرد عائلات المخربين 41
4. الإعتقال والإحتجاز 41
4.1 آليات الإعتقال والسجن 41
4.2 الموت في الإحتجاز العسكري أو لدى مصلحة السجون 43
4.3 ظروف السجن 43
4.4 التنكيل بالمعتقلين 47
4.5 الإخفاء القسري ومنع الزيارات 48
4.6 إطلاق سراح السجناء إلى داخل منطقة حرب 48
4.7 غياب آليات المساءلة والشفافية والرقابة 49
5. تقليص حيّز المقاومة المدنية للإحتلال 49
5.1 العمل على تشريعات تمس منظمات المجتمع المدني 50
5.2 المساس بحرية التعبير والإحتجاج ضد الحرب والإحتلال 50

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

مقدمة

هذا التقرير الثالث للمنصة، والذي يغطي العام ال 58 من الاحتلال، يتم نشره بعد عامين من مذبحة السابع من أكتوبر، وهو يلخص سنتَي حرب الخراب التي خاضتها إسرائيل في غزة على أثر ذلك، ويلخص أيضاً الخروقات الصعبة لحقوق الإنسان وللقانون الدولي في عموم المناطق الفلسطينية خلال السنتين الأخيرتين.

التقرير مقدم من ثلاثة عشر منظمة حقوق إنسان تعمل في إسرائيل. منذ سنوات عديدة، تقوم هذه التنظيمات بالعمل والتوثيق وإجراء التحقيقات في المناطق المحتلة، إيماناً منها بأن حقوق الإنسان هي حقوق عالمية للأشخاص من كل الأجناس أيّ كانوا، وبأن سياسة الإحتلال، التي هي غير قانونية وغير أخلاقية بحد ذاتها، قد أدت بدورها لخروقات واسعة جداً لحقوق الإنسان، لإنتهاك قواعد القضاء الإنساني الدولي ولتعميق الأبرتهايد، وبأن القتال في غزة قد جرى في انتهاك لقوانين الحرب، لدرجة ارتكاب جرائم حرب بل جرائم ضد الإنسانية.

لقد غيّرت أحداث مجزرة السابع من أكتوبر والأحداث الدرامية التي تلتها، واقع الحياة في إسرائيل لدرجة أنه لا يمكن التعرف عليه، وقد زعزعت الشعور بالأمان لدى المجتمع برمّته.

سمح هذا الواقع القاسي بتصعيد كبير لسلسلة من الممارسات الباطلة التي اتبعتها إسرائيل قبل الحرب، وأصبحت الآن إعتيادية وبأحجام غير مسبوقة. من بينها: القتل واسع النطاق للمدنيين والمدنيات - خاصة الأطفال وكبار السن؛ التدمير الهائل للمنازل والأحياء والبنى التحتية، مما أدى إلى نزوح مئات الآلاف من الغزيين وتركهم مشردين دون مأوى، لا يستطيعون الوصول إلى الخدمات الأساسية مثل المياه والمأوى؛ الإستخدام الواسع للفلسطينيين كدروع بشرية من خلال استغلالهم وتعريضهم للخطر وسلب حريتهم؛ والتدهور الشديد في أوضاع المعتقلين المعرّفين كسجناء "أمنيين"، خاصة التنفيذ الصارم لقانون سجن المقاتلين غير الشرعيين، والذي أدى تعديله الأخير إلى تقليص أكبر في قدرة الإشراف عليه وتقييد تنفيذه. أما في الضفة الغربية فلوحظ الإرتفاع الحاد في عنف المستوطنين وتسريع طرد مجتمعات سكانية فلسطينية، في غياب تطبيق القانون من قبل السلطات، إلى جانب الإستخدام المتزايد لأدوات بيروقراطية بغية خلق واقع من الضم وتشديد التقييدات على الحركة وحرمان السكان من بيوتهم في الضفة الغربية وشرقي القدس. بالتوازي، تعاظمت جهود الحكومة لتقليص مساحة الإحتجاج المدني – المس بحرية التعبير والحق بالتظاهر، وبقدرة منظمات العمل المدني على البقاء والعمل وإسماع النقد، وكل هذا يزداد سوءاً في المجتمع العربي داخل إسرائيل.

إلى جانب هذا كلّه، تكشفت أمامنا ممارسات جديدة، وخطيرة، كانت لتعتبر في سنوات سابقة ضرباً من الخيال. على رأسها: خلق مجاعة جماعية في غزة وأزمة إنسانية من الأصعب في العالم، وذلك من خلال إبادة البنى التحتية لإنتاج الغذاء المحلي ومنع دخول الأغذية والمساعدات الطبية والمساعدات الإنسانية الأساسية الأخرى – ثم لاحقاً أيضاً إلحاق الأذى بآلاف طالبي المساعدات عند مراكز توزيع الأغذية في المناطق التي تسيطر عليها إسرائيل؛ الهجمات على المستشفيات وقتل واعتقال أفراد طواقم طبية، طواقم الإنقاذ والمساعدة؛ وكذلك العنف والتنكيل الهائلين المنفلتين دون رسن ضد السجناء وبشكل ممنهج، لدرجة التسبب بأضرار لا رجعة فيها، الحرمان من العلاج الطبي أو إعطاء علاجات لا تستوفي قواعد الأخلاق الطبية، وحتى حصول العشرات والعشرات من الوفيات في الحجز.

وبينما قلّص اتفاق وقف النار من قوة الإصابات في صفوف الفلسطينيين بغزة، تثير معاينة واقع الإحتلال في السنوات الأخيرة قلقاً عميقاً: إستمرار الإحتلال، القتل والعنف الشديد ضد الفلسطينيين، زعزعة بقوة أكبر للقِيَم الأساسية التي سبق وتزعزت في الماضي: قدسية الحياة، حقوق الإنسان لكل إنسان، واجب الإنصياع لقانون وأحكام الحرب، وتحمّل مسؤولية خرقها – كلّها قد تضررت وبشدة. هذا الضرر لن يُشفى بدون إجراء تحقيق، وبدون الإعتراف وتحمّل المسؤولية. حيث ومن أجل إنهاء الحرب

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

والتقدم نحو الشفاء وإعادة الإعمار والهدوء في المنطقة، يتوجب على الأطراف احترام الإتفاق وواجباتها بمقتضى القانون الدولي والإمتناع عن إلحاق المزيد من الضرر بالمدنيين. من جانب إسرائيل، عليها أن تسمح فوراً بإدخال الأغذية والمساعدات بالكميات والوتيرة المطلوبة، أن تسمح بإجلاء آلاف المرضى والجرحى الذين يحتاجون ذلك، إجلاءهم للرعاية الطبية خارج القطاع، خاصة إلى الضفة الغربية، فتح المعابر وإتاحة حركة المدنيين والبضائع وعمّال المساعدات، إتاحة إعادة تأهيل البنى التحتية وإتاحة تجديد البناء في القطاع والإنسحاب، عبر التنسيق الدولي المطلوب، من المناطق التي تسيطر عليها الآن. كما ويسري على إسرائيل واجب التحقيق بشجاعة ونزاهة في أفعالها خلال سنتي الحرب، الإعتراف بجرائم الحرب وانتهاكات القانون، ثم استخلاص العِبر المطلوبة.

إنّ الخطاب العام حول مظالم وموبقات الإحتلال وحول الجرائم الخطيرة الملازمة له، ناقص في أحسن الأحوال، وفي العديد من الحالات عنيف وشرس. أمّا الجرائم فتكاد لا يُحقق فيها من قبل أجهزة إنفاذ القانون، عسكرية كانت أو مدنية. وفي غياب الرد المنظوماتي القاطع، لا مانع من تصاعد هذه الممارسات وهذه الأفعال، والدليل – مواصلة تدمير البنى التحتية والمباني في غزة أيضاً خلال وقف النار، وكذلك العنف المستشري في الضفة الغربية، دون وجود من يوقفها.

إنّ المعلومات الواردة في هذا التقرير، والتي تم جمعها والتحقق منها ومن تقاطعها بجهود كبيرة وبعمل دؤوب، ليست سهلة للقراءة أو للهضم. مع ذلك، نأمل أن تتعمقوا فيها – وأن تنضموا إلينا في الدعوة للتحرك وإصلاح المظالم التي يكشف عنها.

يأتي الذكر في هذا التقرير على الإتجاهات والمناحي الرئيسية في مجالات تخصص المنظمات الشريكة. ولضيق المجال، نحن لا ندّعي تفصيل جميع انتهاكات الحقوق التي يتم تنفيذها بأسم دولة إسرائيل ضد السكان الفلسطينيين في غزة والضفة الغربية وشرقي القدس. كما ان التقرير لا يتضمن التحليل القضائي، بل يكتفي بذكر القانون الإسرائيلي والقانون الدولي، ويوجه لمنشورات المنظمات بغية القراءة الأعمق حول مختلف المواضيع.

بحكم تعريفه، يتناول التقرير فقط خروقات حقوق الإنسان المتعلقة بالإحتلال وبالنضال المدني في إسرائيل ضده. إنّ الخروقات الأخرى للحقوق في إسرائيل أو خارجها، على يد دولة إسرائيل أو أي جهة أخرى، تستحق طبعاً التطرق إليها في تقارير أخرى.

1. قطاع غزة

منذ احتلال قطاع غزة سنة 1967وحتى الإنسحاب الإسرائيلي أحادي الجانب سنة 2005، حُكم القطاع بواسطة الحكم العسكري. بعد الإنسحاب، واصلت إسرائيل السيطرة على جوانب عديدة من حياة السكان، خاصة عن طريق المراقبة الوثيقة لدخول وخروج الناس والبضائع والوقود، وكذلك تزويد الخدمات. منذ أن أمسكت حماس بمقاليد الحكم في غزة سنة 2007، زادت إسرائيل من جهودها لعزل القطاع، بحيث ساهم ذلك بشكل كبير في حصول أزمة إنسانية مزمنة.

في 7 تشرين الأول أكتوبر سنة 2023، قادت حماس هجوماً مخططاً واسعاً على عشرات البلدات المدنية والقواعد العسكرية في إسرائيل، قتلت أكثر من ألف مواطن وجندي وجرحت أكثر من 3000، من خلال تنفيذ العديد من جرائم الحرب الموثقة، بما فيها خطف مدنيين – منهم الأطفال الصغار والأطفال الأكبر والنساء والمسنين – وخطف جنود إلى داخل قطاع غزة. ردت إسرائيل بهجوم عسكري كثيف أدى لحرب استمرت على مدى عامين، ترافقت بإصابات بالغة طالت السكان المدنيين وبخروقات سافرة للقانون الدولي مسببة الموت والدمار والجوع والقلّة بمستويات لا سابق لها، والتي سنأتي على ذكرها بهذا الفصل.

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

مع دخول اتفاق وقف القتال حيّز التنفيذ بتاريخ 10 تشرين الأول أكتوبر 2025، إنسحب الجيش الإسرائيلي إلى مساحة يبلغ حجمها حوالي 58% من مجمل أراضي القطاع، تم إطلاق سراح جميع المختطفين الإسرائيليين الأحياء وجرى تسليم بعض جثامين المختطفين القتلى الذين احتفظ بهم في القطاع. في المقابل، تم إطلاق سراح آلاف السجناء الفلسطينيين، نقل جثامين كانت إسرائيل تحتفظ بها، وزيادة كميات المساعدات الإنسانية والأغذية المسموح بدخولها إلى القطاع، بعد أن كان إدخالها شحيحاً على مدار أشهر طويلة. صحيح أن وقف القتال قد أوقف عمليات التدمير والقتل المباشرة إلاّ أن الضائقة الإنسانية ما زالت في أوجها، علماً أن إعادة إعمار القطاع – على أمل أن يتيح الإتفاق الهش ذلك – من المتوقع أن تستمر لسنوات عديدة.

من أجل إنهاء الحرب والتقدم نحو التشافي وإعادة الإعمار والهدوء في المنطقة، يتوجب على الأطراف إحترام الإتفاق والتزاماتهم بموجب القانون الدولي وكذلك الإمتناع عن المزيد من إلحاق الأذى بالمدنيين. من جانب إسرائيل، عليها أن تتيح فورياً إدخال المواد الغذائية والمساعدات بالكميات والوتيرة المطلوبة، إتاحة إجلاء آلاف المرضى والجرحى المحتاجين للعلاج الطبي خارج القطاع، خاصة إلى الضفة الغربية، فتح المعابر وتمكين مرور المدنيين والبضائع وعمّال المساعدات، إتاحة إعادة تأهيل البنى التحتية وإعادة الإعمار في القطاع، وكذلك الإنسحاب، عبر التنسيق الدولي المطلوب، من المناطق التي تسيطر عليها الآن. كما ويتوجب على إسرائيل التحقيق بشجاعة واستقامة فيما حصل خلال سنتي القتال، الإعتراف بجرائم الحرب وانتهاك القانون، ثم استخلاص العبر المطلوبة.

1.1 القتلى والجرحى

بمرور سنتين على مجزرة السابع من أكتوبر واندلاع الحرب، وقبل ثلاثة أيام من دخول اتفاق وقف القتال حيّز التنفيذ، أفادت الأمم المتحدة، بناءً على معطيات وزارة الصحة في غزة، بوجود 67،173 قتيلاً في قطاع غزة، منهم 20،179 قاصراً و 10،427 امرأة (46% من مجمل القتلى). كما وتفيد بوجود 170،203 جرحى، منهم 44،143 قاصراً و 23،769 امرأة.

معطيات وزارة الصحة في غزة مدعومة بالأسماء وأرقام الهويات، وتعتبر موثوقة من قبل جهات بحثية ومساعدات دولية. زيادة على ذلك، يقدّر الخبراء أن عدد القتلى أكبر بكثير، حيث أن هذه المعطيات لا تشمل المفقودين. وفق تقديرات من حزيران 2025، فإنّ نحو 10،000 جثة ما زالت عالقة تحت المباني المدمرة، ولأنه لم يتم العثور والتعرف عليها لم يشملها العد. لقد عاش في غزة ما يزيد عن 2.2 مليون من السكان قبل اندلاع الحرب، بكلمات أخرى – أكثر من 10% من سكان القطاع قُتلوا أو أصيبوا نتيجة مباشرة للحرب، أيضاً وفق ما ذكره رئيس الأركان السابق، هرتسي هليفي، خلال حدث في أيلول سبتمبر 2025.

خلال الحرب، غيّرت إسرائيل سياستها لإطلاق النار بشكل دراماتيكي، وبذلك سببت مقتلة لا سابق لها في صفوف المدنيات والمدنيين، خاصة الأطفال والمسنين والعائلات. تحقيق "سيحا مكوميت" كشف عن أنه وبحسب تقديرات داخلية لوحدة "أمان" من شهر أيار مايو 2025، نحو 83% من القتلى هم مدنيون.

لقد قلّص وقف القتال بدءاً من 10 تشرين الأول أكتوبر 2025 وبالشكل الأكبر، تعريض حياة المدنيين في غزة للخطر جرّاء إصابات الجيش الإسرائيلي (غير المخاطر الأخرى مثل الإصابة على يد حماس أو جهات إجرامية). مع ذلك، قُتل عشرات الفلسطينيين على يد الجيش في الأسابيع الأولى بعد دخول الإتفاق حيّز التنفيذ، إمّا في أعقاب تجاوز "الخط الأصفر" بإتجاه المنطقة التي بقيت تحت السيطرة الإسرائيلية، خصوصاً قبل ترسيم هذا الخط على الأرض، وإمّا جرّاء هجمات إسرائيلية على مناطق تقع تحت سيطرة حماس، على أثر هجمات لمسلحين ومقتل جنود إسرائيليين.

للتحديثات المواكبة حول وضع السكان المدنيين في غزة، راجعوا – صورة الوضع في غزة بموقع منظمة مسلك.

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

1.1.1 إستخدام الفلسطينيين كدروع بشرية

تكشف شهادات جنود لمنظمة "نكسر الصمت" وشهادات أخرى لصحيفة "هآريتس" (راجعوا الروابط لقراءة أوسع في التتمة)، وكذلك شهادات سكان من غزة لمنظمة الصليب الأحمر ولوكالة الأنباء AP، عن استخدام الفلسطينيين كدروع بشرية من خلال القبض عليهم إستغلالهم وتعريض حياتهم للخطر. بغالبية الحالات، تم التبليغ عن أنهم أُرسلوا قبل المقاتلين إلى حُفر الأنفاق أو إلى المباني المشكوك بأنها مفخخة، وأحياناً طُلبوا لعمليات أخرى محفوفة بخطر الموت. يظهر من الشهادات أنه تم القبض على العديد من الرجال رغم عدم الإشتباه بهم بأي شيء، ومن بينهم رجال مسنون وفتيان حوصروا في مناطق مختلفة داخل القطاع، خاصة أثناء تحركهم في الممرات التي يشرف عليها الجيش ويراقبها (فتحات تصريف) وفي المحاور الإنسانية. تم الإحتفاظ بالغزيين الذين قُبض عليهم وهم مكبلون وأعينهم مغطاة، أحياناً، أُلبسوا زي الجيش الإسرائيلي، وأحياناً تم ضربهم وتحقيرهم. بعد استغلالهم طيلة مدة من الوقت تتراوح بين عدة ساعات وعدة أسابيع، وأحياناً أخرى وبعد تنقيلهم بين مختلف الوحدات على امتداد القطاع، تم إطلاق سراح غالبيتهم. في الكثير من الوحدات أطلق عليهم أسم "شاويشيم" – عبيد، بينما يسمّي الجيش ممارسات القبض عليهم "نوهال يتوش" – إجراء الباعوضة.

بما أن التقرير مقصور على شهادات شخصية، فمن غير المعروف كم هو عدد الغزيين الذين قُتلوا أو جُرحوا نتيجة هذه الممارسة. لدى المصادر المذكورة هنا شهادات عن أربع حالات موت على الأقل، لكن هناك مخاوف معقولة من أن العدد أعلى بكثير. في احد الحالات، تم التبليغ عن فلسطيني قُتل نتيجة تشخيص خاطئ، وفي حالة أخرى، عن فلسطيني قُتل بالنفق الذي أرسلوه إليه، على ما يبدو بعد أن أغمي عليه. في حالة ثالثة، أطلقت حماس النار على فلسطيني بعد أن أُرسل إلى مبنى حيث يمكثون. وفي حالة صعبة أخرى تم استخدام مسن ليكون درعاً بشرياً في "تطهير بيوت" على مدار ساعات عديدة. بعد إطلاق سراحه أخيراً، طُلب منه ومن زوجته مغادرة بيتهما، ثم أطلقوا النار عليهما وقتلوهما وهما في طريقهما، من قبل كتيبة أخرى نتيجة عدم التنسيق بين الوحدات.

تُظهر التقارير أن هذه الممارسات التي بدأت منذ أول الحرب، توسعت لاحقاً. على الرغم من أن استخدام الدروع البشرية وإدراج المدنيين في عمليات قتالية أمور محظورة تماماً بموجب القانون الدولي وبحسب تعليمات الجيش، لا يدور الحديث هنا عن حالات منفردة إنما عن ظاهرة واسعة تعلم بها القيادة، وبحسب شهادات مقاتلين – حتى أنّه يتم إملاؤها من قبل ضباط كبار في الميدان. إنّ مجرد التطرق غير الرسمي لهذه الممارسة على أنها "إجراء" يدل على مدى انتشارها.

جاء من الجيش في السابق أنها ممارسة محظورة، وأن الموضوع قيد الفحص وأن ست حالات يتم التحقيق فيها من قبل قسم التحقيق لدى الشرطة العسكرية (ميتساح). حتى تاريخ كتابة هذا التقرير، لا نعرف ما هي نتائج هذا الفحص أو هذه التحقيقات. مع الأخذ بالحسبان مؤشرات ودلالات حجم ومنهجية استخدام الدروع البشرية، يبدو أنه ومن أجل القضاء على هذه الممارسة المحظورة، المطلوب هو تحقيق عميق وواسع، أكثر من مجرد فحص لحالات عينية.

لقراءة أوسع حول الموضوع:

شهادات مقاتلين في موقع "نكسر الصمت": إستخدام المدنيين مباشر جداً، كلمة "شاويش" تتطاير كثيراً، حصلتُ عليهم بكميات في خانيونس، على الباعوض، جنّنني الكذب

مقالات صحيفة "هآريتس": تحقيق "هآريتس": الجيش الإسرائيلي يشغّل مدنيين فلسطينيين كدروع بشرية لمسح الأنفاق والمباني في غزة، بعد كشف "هآريتس" تقوم وحدة تحقيقات الشرطة العسكرية بالتحقيق في استخدام الجيش الإسرائيلي الفلسطينيين كدروع بشرية في غزة

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

"المكان الأكثر سخونة في جهنم" يكشف: جرى استخدام مسن عمره 80 عاماً كدرع بشري وحول رقبته حزام ناسف. بعد 8 ساعات تم إطلاق النار عليه وقتله

1.2 التجويع ومنع المساعدات

1.2.1 تجويع ومجاعة جماعية

منذ السنة الأولى للحرب، حصلت في قطاع غزة أزمة مجاعة غير مسبوقة، وذلك نتيجة سياسة إسرائيلية شملت تدمير صناعة الغذاء والزراعة المحلية، تهجير غالبية السكان، الأشهر الممتدة من التقييدات الشديدة على مرور وتوزيع المساعدات الإنسانية والحظر المستمر على إدخال البضائع إلى السوق الخاصة.

بعد تسهيلات معيّنة في فترة وقف القتال بين كانون الثاني يناير وآذار مارس 2025، أغلقت إسرائيل بتاريخ 2 آذار مارس 2025 وبشكل تام، المعابر لغزة ولم تسمح بدخول أي مساعدة، خاصة وبالتحديد – الغذاء، لغاية 18 أيار مايو. وذلك على الرغم من التحذيرات المتكررة من قبل منظمات دولية وهيئات طبية بخصوص تعاظم الأزمة الإنسانية وتوقع حصول مجاعة كبيرة وقاتلة.

إبتداءً من 19 أيار مايو 2025، أتاحت إسرائيل لعدد من منظمات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية أن تدخل وبشكل محدود جداً، الغذاء ووسائل المساعدة إلى القطاع. على الرغم من وجود تسهيل معيّن في شروط إدخال وتوزيع المساعدات والتي تحدث عنها تقرير الأمم المتحدة خلال شهر آب أغسطس، حالت تقييدات الحركة والتشغيل العديدة دون تمكّن المنظمات من إدخال كميات كافية وتوزيعها بشكل ناجع وبما يلبّي احتياجات السكان. من جرّاء الجوع والفوضى، كان الحصول على غالبية الغذاء القليل الذي تم إدخاله، مباشرة من الشاحنات على يد الجموع الجائعة، أو أنه سُرق بشكل منظم قبل وصوله لمخازن التوزيع.

وهكذا بشهر تموز يوليو 2025 لوحده، وثّقت جهات طبية من مختلف مناطق القطاع ما يزيد عن 13،000 حالة جديدة من سوء التغذية في صفوف الأطفال، علماً أن الوضع الأكثر حدة كان بين الرضّع والأطفال حتى عمر الخمس سنوات. في آب أغسطس 2025، أعلنت لجنة الخبراء في الأمم المتحدة المجاعة الجماعية من المستوى الشديد جداً، وأعلنت حالة الطوارئ في منطقتي دير البلح وخان يونس.

حتى تاريخ 7 تشرين الأول أكتوبر 2025، وبحسب معطيات وزارة الصحة في غزة، جرى توثيق 461 حالة وفاة متعلقة بسوء التغذية، منها 157 طفلاً قد توفوا.

مع توقف القتال، طرأ تحسن ملحوظ في قدرة الأمم المتحدة ومنظمات المساعدة على إمداد السكان المحتاجين بالغذاء، حتى لو أنه ما زال بكميات أقل بكثير من المطلوب. وذلك لأن غالبية المعابر الحدودية مغلقة، ولأن الكثير من المواد المرسلة ما زال تنتظر موافقة السلطات الإسرائيلية. على الرغم من وقف إطلاق النار، إسرائيل ترفض فتح معابر الغذاء شمال القطاع، ولذا فإنّ كمية غير كافية من الغذاء تنجح بالوصول بالذات إلى تلك المناطق التي أُعلنت المجاعة فيها، وأيضاً بسبب تدمير الشوارع. بتاريخ 24 تشرين الأول أكتوبر 2025، أبلغت الأمم المتحدة عن وجود تسهيل معيّن وعن انخفاض بنسبة الأطفال الذين فُحصوا في النصف الأول من الشهر وكانوا يعانون من سوء التغذية الشديد مقارنة مع فحص سابق – الإنخفاض من 14% من مجمل المفحوصين إلى 10% (4،994 طفلاً).

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

تجويع السكان المدنيين محظور تمام الحظر في القانون الدولي. مُلقى على عاتق إسرائيل الإلتزام الإيجابي بإتاحة العبور المتواصل والتتابعي للأغذية وللمساعدات الإنسانية، ومن جملة ذلك، عن طريق فتح المعابر الحدودية (خاصة في شمال القطاع ومعبر رفح بين غزة ومصر) بغية إدخال المساعدات.

للتحديثات المواكبة عن وضع السكان المدنيين في غزة وعن المساعدات الإنسانية، راجعوا – صورة الوضع في غزة بموقع منظمة مسلك.

1.2.2 تعريض حياة طالبي المساعدات لخطر الموت

بموازاة مع التقييدات الشديدة على إدخال المساعدات الإنسانية خاصة الأغذية، بدأت تعمل في القطاع بتاريخ 27 أيار مايو 2025 بموافقة ودعم الحكومة الإسرائيلية، هيئة جديدة لا خبرة لديها هي "صندوق غزة الإنساني" (GHF)، هدفها تركيز توزيع الأغذية في القطاع، أو في معظمه. لقد تجاهلت الحكومة الإسرائيلية تحذيرات الخبراء في المجال وتجاهلت نظام التوزيع القائم، واختارت خلق نظام جديد، عبارة عن أربعة مراكز توزيع فقط – ثلاثة في جنوب القطاع والرابع في وسطه – وذلك لمجموعة سكانية تعاني الجوع يصل تعدادها لنحو مليونَي نسمة.

في المراكز التي تم تشغيلها بشكل متقطع وزودت رزم أغذية أساسية فقط، سادت الفوضى المطلقة أثناء التوزيع، ولم يكن هناك تسجيل أو رقابة لمن تصل هذه الرزم. لم تكن طريقة توزيع الأغذية من قِبل GHF غير ناجعة فحسب، بل عرّضت حياة طالبي المساعدات لخطر الموت. بحسب تقارير وزارة الصحة في غزة ولغاية 2 أيلول سبتمبر 2025 قُتل 2،306 أشخاص وجُرح أكثر من 16،929 شخصاً آخر عند محاولتهم استلام رزم الأغذية من مراكز التوزيع أو أثناء سيرهم على طول الطرقات المؤدية لهذه المراكز. كثير من المصابين تم إطلاق النار عليهم من قبل الجنود أو حرّاس ال GHF (الأجانب والمحليين). أصيب المئات غيرهم منذ ذلك الحين حتى إغلاق مراكز التوزيع فور دخول اتفاق وقف القتال حيّز التنفيذ.

إستخدام النيران الحيّة لتوجيه الأعداد المكتظة: يظهر من شهادات لجنود وضباط أن الجيش استخدم نيران المدفعية والدبابات والرشاشات بغية توجيه الجموع السكانية القادمة لمراكز التوزيع، ولفرض الأوامر والتعليمات بخصوص ساعات الوصول والمكوث في المناطق المؤدية إلى المراكز. إنّ استخدام النيران الحيّة، خاصة نيران المدفعية والراجمات وهي وسائل إطلاق نار إحصائية وغير دقيقة، نحو مدنيين عزّل من السلاح ولا يشكلون أي خطر، وأحياناً حتى من مسافة كيلومتر واحد، هو مثال آخر على الإستهانة والإستباحة الكامنتين في أوامر إطلاق النار التي تسلمها الجنود في غزة، مع تجاهل الواجب الأولي بتجنب تعريض حياة المدنيين للخطر.

يدل العدد الكبير من القتلى والجرحى في محيط التوزيع على سياسة هدفها المركزي لم يكن إيجاد حل إنساني وسريع لضائقة المجاعة، بل تحريك السكان قصراً نحو الجنوب حيث وُضعت غالبية مراكز التوزيع، وشراء المزيد من الوقت لإستكمال العملية العسكرية في ظل الضغط الدولي المتزايد أمام مشاهد الجوع القاسية الآتية من غزة.

لقراءة المزيد عن المجاعة في غزة وإخفاقات تشغيل مراكز الصندوق الإنساني، راجعوا: منظمة مسلك – الإدعاءات التي تنشرها إسرائيل، مقابل الواقع.

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

1.3 قمع السكان

1.3.1 تهجير داخل القطاع والسيطرة على الأرض

في ذروة المعركة، عُرّف حوالي 86% من مساحة قطاع غزة منطقة عسكرية مغلقة أو أنه يقع ضمن أوامر إخلاء. نتيجة لذلك، وبسبب التدمير المنهجي للمباني وللبنى التحتية، أضطر على الأقل 1.9 مليون من سكان القطاع – أي حوالي 90% من مجموع السكان – للنزوح من بيوتهم، ولاحقاً النزوح حتى من أماكن إيواء مؤقتة. اضطر الكثير من السكان للإنتقال مرة تلو الأخرى، أحياناً عَشر مرات وأكثر. مع استمرار الحرب وتقليص المساحة التي سُمح لهم المكوث فيها، تحدث نازحون عن الصعوبة المتزايدة في إيجاد المأوى. وذلك بسبب الإكتظاظ الكبير ونتيجة الشح الحاد بالمعدّات الملائمة، جرّاء التقييدات المفروضة طويلاً على إدخال المساعدات الإنسانية، خاصة الخيام، إلى القطاع. رغم الإعلانات عن مناطق إنسانية طُلب من السكان الإنتقال إليها من أجل سلامتهم الشخصية، هوجمت هذه المناطق أيضاً بين الفينة والأخرى، ملحقة الأذى بالمدنيين.

بعد اتفاق وقف القتال الذي دخل حيّز التنفيذ بتاريخ 10 تشرين الأول أكتوبر 2025، إنسحب الجيش الإسرائيلي إلى مواقع مقامة على طول ما يسمّى "الخط الأصفر" – وهو خط فاصل جديد داخل أراضي القطاع. بحسب الإتفاق، فإن انسحاب الجيش قد ترك بيد إسرائيل سيطرة عسكرية مباشرة على حوالي 58% من مساحة قطاع غزة، على امتداد حدود القطاع الخارجية مع إسرائيل ومصر. هذه المساحة التي بقيت تحت السيطرة الإسرائيلية يُحظر على السكان دخولها، لكن وبما أنه لم يكن بالإمكان الفهم بوضوح أين يمر الخط، أُطلقت النار على عشرات الغزيين الذين تجاوزوه عن طريق الخطأ عند محاولتهم الوصول إلى بيوتهم بعد وقف القتال. بتاريخ 17 تشرين الأول أكتوبر 2025، أمر وزير الأمن بوضع علامات على الأرض تبيّن الخط الأصفر على امتداد مساره. بحسب بيان الناطق بأسم الجيش باللغة العربية، كانت العلامات عبارة عن مكعبات إسمنتية وُضعت كل 200 متر. وعلى مكعبات الإسمنت وُضعت أعمدة ترتفع ل 3.5 متراً. بحسب تقارير، في بعض المواقع وُضعت المكعبات الإسمنتية عميقاً داخل قطاع غزة وليس على الخط الأصفر، وبذلك زادوا فعلياً من حجم المساحة التي تسيطر عليها إسرائيل. بحسب تقديرات، وضع علامات الخط لم ينتهِ بعد ومن غير الواضح ما إذا كانت إسرائيل ستكمل وضع علامات الخط أم لا.

من المفترض أن يؤدي تنفيذ الإتفاق من قبل إسرائيل ومن قبل حماس إلى مواصلة الجيش إنسحابه من المناطق التي يسيطر عليها، وإتاحة المجال أمام إعادة الإعمار وعودة السكان. حيث تنص خطة العشرين نقطة التي وافقت عليها إسرائيل وحماس، على أنّه في المستقبل تنسحب إسرائيل إلى حدود محيط آمن لم يتم شرحه بشكل دقيق لكنه يشمل أيضاً محور فيلادلفيا. هذا يعني أنه أيضاً في المرحلة التالية من الإنسحاب سيبقى جزء كبير من القطاع تحت السيطرة الإسرائيلية.

1.3.2 تهجير السكان من مدينة غزة

بتاريخ 9 أيلول سبتمبر 2025، نشر الجيش أمر إخلاء لمدينة غزة كلّها، ولمنطقتين بجانبها، في المجمل لنحو 21% من مساحة القطاع – مكان السكن الثابت أو المؤقت لنحو مليون من المقيمين ومن النازحين الذين لجأوا إلى المدينة. كان معنى أمر الإخلاء هو إجبار سكان القطاع على العيش بكثافة 28،000 شخص بالكيلومتر المربع الواحد. العديد من السكان المنهكين جرّاء النزوح والجوع، قد أخلوا فعلاً في أعقاب الأمر والتفجيرات والإصابات المباشرة للمساكن. بعد مرور نحو شهر ومع دخول اتفاق وقف القتال حيّز التنفيذ، تم إلغاء هذا الأمر، إلاّ أن العديد من السكان الذين عادوا إلى المدينة وجدوا بيوتاً وحارات مدمرة.

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

1.3.3 التهديد بالتهجير من قطاع غزة

في آذار مارس 2025، خرجت للملأ خطط الحكومة بتنفيذ ترانسفير من قطاع غزة. إذ اتخذ الكابينت الأمني السياسي قراره بمساعدة الفلسطينيين الذين يريدون "الخروج طوعاً" من غزة إلى دول ثالثة، حتى أنه تم تشكيل مديرية تخطيط لذلك، وطبعاً بتجاهل تام لإلتزامات إسرائيل وفق القانون الدولي الذي يحظر طرد السكان المحليين. إنّ التشجيع على الهجرة لمجموعة سكانية واقعة تحت سيطرة جيش أجنبي، مع منعها من الحصول على المساعدات الإنسانية الكافية، لا يمكن أن يعتبر مساعدة على المغادرة الطوعية. بتاريخ 17 أيلول سبتمبر 2025 أي يوم بعد بدء الهجوم على مدينة غزة فيما يُقتل ويصاب المئات من سكان المدينة ويهرب عشرات الآلاف من الموت – قال وزير المالية سموتريتش خلال مؤتمر في تل أبيب إنّ "قطاع غزة يتحول إلى ثروة عقارية" وإنّه "يجب أن نقرر كيف نوزّع الأرباح من الأرض في غزة". لكن خطة العشرين نقطة، التي يقوم عليها اتفاق وقف القتال والذي تعهدت به الحكومة الإسرائيلية، تنص بشكل واضح على أنّ سكان غزة لن يُطردوا وإنّ إسرائيل لن تُسكن الإسرائيليين في القطاع ولن تضمه.

بدل الخطط غير القانونية لطرد السكان، يجب العمل على تسوية وترتيبات تتيح لهم العودة وتحقيق حقهم الأساسي بالتحرك والتنقل بحرية داخل القطاع وكذلك الحق بالخروج منه والعودة إليه – وهو حق حُرموا منه منذ سنوات طويلة.

لقراءة أوسع حول الموضوع، راجعوا: تطبيق سياسة إسرائيل في "الهجرة الطوعية" من قطاع غزة، وهو فعلياً عملية طرد للسكان المدنيين – جريمة حرب وجريمة ضد الإنسانية، في موقع منظمة مسلك.

1.4 تدمير المباني والبنى التحتية

خلال سنتي الحرب، جرى تدمير البيوت السكنية، المناطق الصناعية والزراعية، الثروة الحيوانية، المباني العامة، الشوارع والبنى التحتية. مدن وأحياء وقرى تم تحويلها إلى خراب بطريقة منهجية، واليوم، نجد القطاع مغطى بعشرات ملايين الأطنان من الركام. لقد أظهرت صور الأقمار الإصطناعية أنّ مناطق شاسعة لم تعد صالحة للعيش فيها، ويقدّر الخبراء أن إعادة إعمار القطاع ستحتاج سنوات طويلة. مئات الآلاف من الغزيين فقدوا بيوتهم ومصادر رزقهم. هم مضطرون للسكن باكتظاظ، بأماكن مأوى آيلة للسقوط، والإعتماد على المساعدات الإنسانية الخارجية، التي حتى الآن ومع توقف القتال، ما زالت لا تصل بالكميات المطلوبة إلى عموم المحتاجين، وذلك بسبب تقييدات الدخول والحركة.

1.4.1 معطيات عن تدمير المباني والبنى التحتية الحيوية

المباني والشوارع: من تحليل صور أقمار اصطناعية، حتى أيلول سبتمبر 2025، يُستنتج وفق خبراء أن 85% من مجمل المباني في القطاع قد تدمر أو تضرر - زيادة بنسبة 7% منذ تموز يوليو 2025. في مدينة غزة التي تم الهجوم عليها بكثافة في الأسابيع الأخيرة للحرب، أظهر تحليل صور الأقمار الإصطناعية ان 83% من المباني تدمرت او تضررت ، والتي كان يسكن فيها بالسابق حوالي 700،000 نسمة. يقود تحليل صور الأقمار الإصطناعية من تموز يوليو 2025 إلى تقديرات بأن 77% من عموم شبكة الشوارع في القطاع قد تدمر أو تضرر أثناء الحرب، الأمر الذي يعطّل قدرة السكان على التنقل، وكذلك يعطّل وصول المساعدات الإنسانية إلى عموم السكان.

بحسب تقديرات منظمات المساعدة في تشرين الأول 2025، هناك حوالي 1.5 مليون غزّي ما زالوا يحتاجون مستلزمات طوارئ في مجال الإيواء، كالخيام والبطانيات وأواني جمع المياه. ما زالت الموافقة على تمرير المعدّات إلى القطاع محدودة، والكميات التي تدخل قليلة بشكل هائل مما هو مطلوب.

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

مياه الشرب والبنى التحتية للمجاري: قبل الحرب، إعتمدت إمدادات المياه في القطاع على مرافق التحلية، على التنقيب والآبار، وعلى إمداد حوالي 10% من الإستهلاك من إسرائيل. خلال الحرب، جرى تدمير وإلحاق الضرر ب 89% من مرافق المياه والصرف الصحي، كما توقف إمداد المياه من إسرائيل، ليتجدد بشكل متقطع فقط. إنتشر النقص الحاد بالمياه النظيفة في القطاع، حتى وصل حد الخطر بالموت. في تموز 2025، أحد أشهر السنة الأعلى حرارة، عانى 96% من عائلات قطاع غزة من قلّة الأمان في إمدادات المياه. إذ يُضطر الكثيرون لشرب مياه غير صالحة للشرب، أو للسير مسافات طويلة والإنتظار بطوابير ممتدة ومزدحمة من أجل الحصول على المياه بكميات محدودة.

بتاريخ 9 آذار مارس 2025، قطعت إسرائيل إمدادات المياه لمحطة تحلية المياه جنوب القطاع - مما أدى إلى ازدياد حدة الضائقة بين السكان، خاصة الآلاف المؤلفة ممن اضطروا للنزوح من شمال القطاع إلى جنوبه. فقط بعد أربعة أشهر ونصف وبتاريخ 26 تموز يوليو 2025، أعادت إسرائيل تشغيل تيار الكهرباء إلى محطة تحلية المياه.

إلحاق الضرر بالبنى التحتية المتعلقة بالصرف الصحي، يزيد هو أيضاً من الكارثة الإنسانية والصحية والغذائية في القطاع. فمع عدم وجود المياه للشرب والإغتسال ومع غياب الشروط الأساسية للنظافة الشخصية، تعاني غالبية السكان من الإعتلال الواسع، خاصة التلوثات والطفيليات والأمراض الجلدية.

مع توقف القتال بتاريخ 10 تشرين الأول أكتوبر 2025، طرأ بعض التحسن في إمداد السكان بالمياه عن طريق الحاويات، وحتى تاريخ 20 تشرين الأول أكتوبر 2025، تقوم منظمات المساعدة بتشغيل 1،870 نقطة توزيع في أنحاء القطاع، تحت الخضوع لمحدودية الوصول. كذلك، بدأت بعض الأعمال الموضعية لإصلاح مواسير المياه في مدينة غزة. إلاّ أنه هناك حاجة إلى إعادة إعمار واسعة ومكثفة لمنظومة إمداد المياه قبل أن يتمكن عموم السكان من الحصول على حقهم الأساسي بالمياه النظيفة وبكميات كافية.

الكهرباء: قبل اندلاع الحرب، كان إمداد القطاع بالكهرباء بشكل أساسي من إسرائيل. منذ تشرين الأول أكتوبر 2023 وخلال الحرب، قطعت إسرائيل الإمداد المنتظم للكهرباء، بل منعت أيضاً إدخال الوقود لتشغيل محطة الكهرباء الموجودة في القطاع، علماً أنّ تزويد محطة التحلية بالكهرباء هو الإستثناء. إنّ الإمدادات المحدودة غير المنتظمة بالوقود للقطاع والدمار الكبير يعنيان أن استخدام المحولات كذلك غير متاح دائماً، الأمر الذي يعرّض للخطر إمكانية توفير الخدمات المنقذة للحياة أيضاً.

مع توقف القتال سُمح لعشرات حاويات الوقود بالدخول إلى القطاع. الوقود مستخدم لتشغيل خدمات حيوية، بينما السكان في العموم، غالبيتهم كما جميعهم، ما زالوا يعيشون في العتمة. كما وأنه لأول مرة منذ سبعة أشهر، سُمح بدخول غاز الطبخ بكمية صغيرة. يشدد مندوبو الأمم المتحدة أن الدخول المنتظم لكميات كافية من الوقود إلى القطاع هو شرط أول وضروري لبداية إعادة إعماره.

تدمير البنى التحتية لإنتاج الغذاء المحلي: تقديرات الأضرار الزراعية الأخيرة قامت بها منظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة (FAO) ومركز الأقمار الإصطناعية للأمم المتحدة (UNOSAT) بواسطة تحليل صور الأقمار الإصطناعية، صحيح لأيلول سبتمبر 2025. وهي تكشف عن أن حوالي 87% من المساحات الزراعية في غزة قد تضررت بشكل كبير جداً. وكذلك 80% من الدفيئات، 87% من آبار المياه وحوالي 72% من أصول صيد الأسماك، ومنها البنى التحتية للصيد، خاصة ميناء غزة، القوارب وبرك تربية الأسماك. كما أن الثروة الحيوانية أيضاً قد لحقتها إصابة بالغة: قطعان البقر، الدواجن والنحل التي كانت مكوّناً جوهرياً في منظومة إنتاج الغذاء في القطاع، أبيدت بالكامل تقريباً.

هذا الدمار الذي يمكن رؤيته هو نتيجة عمليات مقصودة كالتسطيح أو التسوية بالأرض، الغارات من الجو، إطلاق القذائف وعمليات أخرى قام بها الجيش الإسرائيلي. هذه الإبادة للبنى التحتية المرتبطة بإنتاج الغذاء عمّقت بشكل كبير جداً الأزمة

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

الإنسانية في القطاع، والتي إلى جانب منع إدخال المساعدات والأغذية، أدت إلى حالة تجويع جماعي بأبشع صورها في مقاطعات شمال غزة. ليس فقط أن الهجوم الإسرائيلي قد أدى لإنهيار مصادر الغذاء المتاحة في غزة الآن، بل إنّه أحدث ضرراً شديداً بعيد المدى، سيطال تأثيره قدرة السكان على إنتاج الغذاء مستقبلاً.

لقراءة أوسع عن الموضوع، راجعوا: "الحرب على إنتاج الغذاء: القطاع الزراعي"، في موقع منظمة مسلك.

لقراءة تقرير عن الأضرار البيئية في غزة لغاية أيلول 2025 والتوصيات لإعادة تأهيلها، راجعوا تقرير منظمة البيئة لدى الأمم المتحدة.

1.4.2 التدمير كسياسة

إنّ الدمار غير المسبوق الذي حدث في قطاع غزة هو جزء لا يتجزأ من القتال. أولاً وبهدف تقليل المخاطر على قوات المقاتلين، استخدمت نيران كثيفة قبل وخلال دخول القوات إلى أحياء ومناطق جديدة. إضافة لذلك، تم تنفيذ تدمير منهجي غير عشوائي، كان وراءه نهج عسكري وسياسي منظم. بالرغم من ان لم يتم الإعتراف بذلك رسمياً، يبدو أن إحدى النظريات المركزية التي طبّقها الجيش في غزة هي عقيدة الضاحية، والتي تم تفعيلها أول مرة في حرب لبنان الثانية (2006) ضد حزب الله بضاحية بيروت الجنوبية، ومن هنا أسمها. الهدف من هذه العقيدة هو التسبب بدمار متعمد وغير متناسب للمباني وللبنية التحتية المدنية. لكن إذا كان قد دُمر في لبنان خلال بضعة أيام مئات المباني، وقُتل بعض المئات من السكان، خاصة المدنيين، في حي واحد (وهو بحد ذاته أمر خطير)، فإن ما حصل هنا هو مواصلة الغارات والتدمير لحوالي السنتين، تدمير عشرات آلاف المباني ومئات الآلاف من الشقق السكنية، وقُتل عشرات الآلاف من الأشخاص الذين كانت إمكانية هروبهم محدودة.

بالإضافة لذلك ومنذ بداية القتال، فرضت القيادة السياسية على الجيش خلق أشرطة فاصلة داخل القطاع. وكانت المهمة مبنية على مفهوم دفاعي إسرائيلي قائم منذ فترة طويلة، بقيت نجاعته موضع خلاف، وقد تم تطبيقه إلى حد ما في قطاع غزة أيضاً، قبل هجوم حماس في السابع من أكتوبر. بدءاً من الشهر الأول للإجتياح البري، عمل الجيش بشكل منهجي على تسطيح المنطقة الواقعة في المدى ما بين 800 إلى 1،500 متر من الجدار الحدودي إلى داخل مساحة القطاع – حوالي 16% من مساحته. "البيريمتر"، كما سمّاه الجيش وهو عبارة عن منطقة عازلة، إحتوى على أحياء سكنية، مدارس، مساجد، مقابر، وعلى حوالي 35% من المناطق الزراعية في القطاع. كل هذا تم مَحوُه على يد وحدات عسكرية في عملية استمرت نحو سنة وانتهت في كانون الأول ديسمبر 2024. كما أن محور "نيتساريم" تحوّل من ممر ضيق وسط القطاع إلى مساحة مسطّحة يقارب حجمها مساحة مدينة تل أبيب. وصف جنود شاركوا في إنشاء المنطقة العازلة الجديدة (البيريمتر)، في شهاداتهم لمنظمة "نكسر الصمت"، الدمار التام، الذي سمّاه أحدهم على أنّه مثل "هيروشيما".

حتى أن عمليات التدمير الهائلة في منطقة البيريمتر والتي جرت في أعقاب أوامر الإخلاء وطرد السكان القاطنين في المنطقة، قد تم إسنادها بتصريحات لا لبس فيها من قبل وزراء وأعضاء كنيست حول الحاجة لوضع اليد على مناطق ليست فقط لأغراض أمنية إنما كوسيلة عقاب، تحرم السكان المحليين من إمكانية العودة إلى بيوتهم، ومن أجل تجديد الإستيطان اليهودي في قطاع غزة. على ضوء كل ذلك، من الصعب عدم الإفتراض أن التدمير لم يكن فقط لأغراض أمنية بل أيضاً من أجل الطرد والتطهير العرقي.

في نيسان أبريل 2025، أعلن وزير الأمن يسرائيل كاتس عن إضافة محور فيلادلفيا ورفح والأحياء المحيطة بها جنوب القطاع إلى ذلك البيريمتر، وتوسيعه لنحو 36% من مساحة القطاع. لغاية حزيران يونيو 2025، جرى تسطيح أجزاء شاسعة من مدينة رفح، التي عاش فيها قبل الحرب حوالي 275،000 نسمة وهرب إليها العديد من سكان شمال القطاع عند

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

بداية الحرب. طيلة أشهر الصيف وبمساعدة عمّال مقاولة مدنيين خصوصيين، عمل الجيش على تدمير مدينة خان يونس، وفي أيلول سبتمبر 2025، بدأت إسرائيل حتى في التدمير المكثف لأحياء في مدينة غزة.

الآن ومع وقف القتال، تسيطر إسرائيل على أكثر من نصف مساحة القطاع. حيث تنص خطة العشرين نقطة التي بُني عليها اتفاق وقف القتال، على أنه في المستقبل تنسحب إسرائيل لحدود بيريمتر أمني، وهو غير مشروح بصورة دقيقة لكنه يشمل أيضاً محور فيلادلفيا. هذا يعني – أنّه أيضاً في المرحلة التالية من الإنسحاب سيبقى جزء كبير من القطاع تحت السيطرة الإسرائيلية.

لقراءة المزيد عن البيريمتر وتدمير القطاع، خاصة شهادات المقاتلين، راجعوا النشر وعمود الرأي من قبل منظمة "نكسر الصمت":

كذبة البيريمتر في القطاع إنكشفت: الإبادة لم تشتر لنا أي أمن، كتابة نداف ويمان، المدير التنفيذي لمنظمة "نكسر الصمت".

البيريمتر، شهادات جنود وجنديات من المنطقة العازلة في قطاع غزة، 2023-2024، "نكسر الصمت".

1.4.3 تدمير الأصول الثقافية ومواقع التراث

منذ اندلاع الحرب مورس في قطاع غزة تدمير منهجي ومتعمد للأصول الثقافية ومن بينها مواقع دينية، مواقع تراث، مواقع أثرية، مساجد وكنائس، جامعات، مبانٍ تاريخية، أرشيفات ومتاحف. وفق التقديرات لمنظمات دولية، خاصة اليونيسكو والإتحاد الأوروبي والبنك العالمي، من شباط فبراير 2025، تدمر أو تضرر ما يزيد عن 53% من الأصول الثقافية والتراثية في القطاع. منذ ذلك الوقت، ارتفع عدد المواقع المتضررة، إذ تضمّن ما نشرته منظمة اليونيسكو بتاريخ 6 تشرين الأول أكتوبر 2025، ل-114 موقعاً متضرراً أغلبها في مدينة غزة ومحيطها. كما وتم في أيلول سبتمبر 2025 تفجير المخزن حيث تُحفظ المجموعة الأثرية الأكبر في القطاع. بعد تسليم رسالة الإخلاء من قبل الجيش وفي أعقاب ضغط دولي ساعد في تأخير الضربة عدة أيام، تمكّنوا من نقل القطع الأكثر أهمية إلى الكنيسة، آملين عدم تفجيرها، إلاّ أن العديد من القطع الأخرى قد فُقد أو تهشّم.

تعتبر المؤسسات الثقافية والأصول التراثية حجر أساس في إرساء حس الإنتماء، الهوية الشخصية والجماعية والقومية، بل أيضاً مصدر دخل ومحرك تنمية بالنسبة للمجتمع المحلّي. إنّ الأضرار المنهجية التي تلحق بالكنوز الثقافية والتراث المعماري لغزة تخدم محاولة محو التاريخ المحلي وطمس العلاقة ما بين المجموعة السكانية المحلية وأرضها. وذلك في مخالفة للقانون الدولي الذي يحظر الهدم المتعمد والمنهجي للمواقع الأثرية، للمباني التاريخية والمؤسسات الثقافية والدينية، أثناء القتال أيضاً.

تحذّر منظمة "عيمك شافيه" من أنه إلى جانب التدمير الواسع للمؤسسات والأصول الثقافية المحمية، وفي ظل الأوضاع الإنسانية الصعبة في غزة وبناءً على تجربة الماضي، هناك مخاوف بشأن الاستيلاء على المكتشفات والقِطع ونقلها إلى الأراضي الإسرائيلية، وكذلك المخاوف من السرقة والنهب من قبل أطراف خاصة. تقع على إسرائيل، بصفتها قوة إحتلالية، مسؤولية حماية الأصول الموجودة في المناطق التي ما زالت تسيطر عليها ومنع استيلاء الدولة أو النهب الخاص، في تطلّع نحو إعادة الإعمار وإعادة الأصول إلى مكانها التاريخي مستقبلاً.

للمزيد من القراءة، راجعوا: إبداء رأي ضد التدمير الثقافي في غزة وفي الضفة الغربية من قبل منظمة "عيمك شافيه".

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

1.5 جهاز الصحة

منذ بداية الحرب، شكّل التسبب بإنهيار جهاز الصحة عاملاً مركزياً في تدهور قطاع غزة نحو أزمة إنسانية غير مسبوقة. وقد اشتدت الكارثة الصحية بالقطاع أكثر فأكثر في السنة الثانية للحرب، في ظل الغارات التفجيرية على المستشفيات وإصابة الطواقم الطبية وخدمات الطوارئ. كذلك، أدت التقييدات الشديدة التي فرضتها إسرائيل على دخول المساعدات الإنسانية إلى نقص حاد في الأدوية، في المعدّات والأجهزة الطبية وفي الوقود.

1.5.1 معطيات

بحسب معطيات الأمم المتحدة، حتى تاريخ 5 تشرين الأول أكتوبر 2025، لا يوجد أي مستشفى يعمل في شمال القطاع. في بقية مناطق القطاع 39% فقط (14 من أصل 36) من المستشفيات يعمل، وكلّها بشكل جزئي وبمعدلات إشغال عالية للغاية. على سبيل المثال، تم التبليغ في آب أغسطس 2025 عن إشغال بنسبة 300% في مستشفى الشفاء. 63% (10 من أصل 16) من المستشفيات الميدانية تعمل هي أيضاً بشكل جزئي، و35% فقط (62 من أصل 169) من العيادات يعمل، كلّها بشكل جزئي. بالتوازي وصحيح لذلك التاريخ، تلقّى عموم سكان غزة الخدمة فقط من 30 طاقم طب طوارئ، دوليين ومحليين.

ما يزيد عن 15،600 من مرضى الحالات الحرجة، بينهم 3،800 طفل، يحتاجون الإجلاء الطبي إلى الخارج، لكن من بداية 2025 ولغاية 29 أيلول سبتمبر، جرى إجلاء 2،405 فقط من المرضى والمصابين.

كما وغير متوقع أن إنهاء القتال في القطاع سيوقف معدل الوفيات والتراجع الكبير الذي بدأ بالفعل في متوسط العمر المتوقع. إذ يُتوقع من الأضرار الكبيرة التي لحقت بالبنى التحتية الصحية، إلى جانب المجاعة الجماعية وانتشار الأمراض، ومنها الأمراض المُعدية، وانهيار المنظومة العلاجية، أن تواصل حصدها الأرواح لسنوات طويلة قادمة. كما من المتوقع إستمرار الوفيات بمعدلات عالية نتيجة أمراض كان يمكن علاجها في ظروف أخرى، كبعض أنواع السرطان، أمراض القلب، أمراض الكلى والسكري. أمّا العواقب النفسية للحرب فمن المتوقع أن يدوم صداها لأجيال وأجيال قادمة، من خلال إلحاق الضرر بالأداء الوظيفي ونوعية حياة الأفراد والأسر والمجتمعات.

إعادة تأهيل النظام الصحي في القطاع، حتى لو بدأت حالاً، من المتوقع أن تستمر لسنوات طويلة، وسيتمكن السكان خلالها من الوصول المحدود فقط للخدمات الطبية.

أثناء وقف القتال، عانت المرافق الطبية في القطاع من نقص حاد بالأدوية والمعدّات، خاصة العناصر الأساسية مثل الإبر والمطهرات. في المرحلة الأولية وبحسب مواد القانون الدولي، إسرائيل ملزمة بإتاحة الدخول المنتظم وبالكميات المطلوبة للمعدّات الطبية ومخزون الأدوية المطلوبة من أجل سد احتياجات السكان الأساسية، وإتاحة الحركة والقدرة على الوصول للخدمات الطبية.

1.5.2 الإستهداف المباشر لنظام الرعاية الصحية وللطواقم الطبية

إن تدمير وتعطيل عمل نظام الرعاية الصحية في غزة ليسا مجرد نتيجة عرضية أو ضرر ثانوي للحرب، بل هما نتاج نشاط متواصل ومتعدد الوسائل: الهجمات المباشرة على المستشفيات، التوغلات العسكرية في المرافق الطبية، الإعتقالات وقتل الموظفين، منع إمدادات الوقود والأدوية والمعدّات الطبية، وتعطيل آليات إجلاء المرضى ونقلهم لتلقي العلاج. أصابت العواقب الفئات السكانية الأكثر ضعفًا في البداية - الأطفال ومرضى السرطان الذين تُركوا دون علاج، النساء الحوامل والمواليد الجدد، لكن الضرر المستمر امتد إلى جميع السكان .انتشرت الأمراض المعدية بسبب نقص المياه النظيفة وسوء

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

الصرف الصحي، والبقاء بدون أي استجابة طبية. إنهيار نظام الرعاية الصحية والتسبب بشلل الخدمات الحيوية كالمياه والصرف الصحي والمأوى، يخلق جميعها حلقة من الدمار المتبادل ما بين الأمراض التلوثية المُعدية وسوء التغذية، بينما المستشفيات الموجودة غير قادرة على التعامل مع حجم الإحتياجات.

إنّ الضرر اللاحق بنظام الرعاية الصحية في غزة يشكّل خرقاً شديداً ومنهجياً للحق بالصحة، وبمفاهيم عديدة أخرى، أيضاً الحق بالحياة، خاصة عندما يضاف للأضرار الأخرى الخطيرة والمستمرة التي أصابت الظروف المعيشية في غزة، وبشكل خاص تدمير البنى التحتية للمياه والكهرباء والسكن، وكذلك تجويع السكان عن طريق وقف الإمدادات الغذائية. إنّ الظروف الحياتية التي فُرضت على سكان غزة طيلة سنوات الحرب تطرح المخاوف من ارتكاب جينوسايد.

لا يمكن الفصل بين تدمير نظام الرعاية الصحية في القطاع وبين الإضرار المنهجي المتعمد في الطواقم الطبية، خاصة القتل والإعتقال والطرد. منذ تشرين الأول أكتوبر 2023، قُتل أكثر من 1،580 عاملاً وعاملة في المجال الطبي، بمن فيهم كبار الأطباء والطبيبات في القطاع وكذلك مدراء ومديرات المستشفيات. كما وتعرض المجتمع الصحي الغزاوي للإعتقالات المنهجية والتنكيل وإلغاء الشرعية. خلال الهجمات على غزة، أُعتقل أكثر من 300 عامل في المجال الطبي دون أن تُقدّم ضدهم لوائح اتهام، وقد عانوا من التحقير وأصناف التعذيب. بحسب معطيات منظمة أطباء لحقوق الإنسان، ما زال اكثر من مئة منهم معتقلون. تؤدي هذه الممارسات إلى تقليل القوى العاملة الطبية في القطاع، إنهيار نظام الرعاية الصحية اليوم وإصابة بالغة لقدرته على التعافي في المستقبل.

لقراءة أعمق، راجعوا:

أطباء لحقوق الإنسان، إبادة الظروف المعيشية: تحليل الأبعاد الصحية للجينوسايد في قطاع غزة.

أطباء لحقوق الإنسان، تعذيب طواقم طبية من غزة في إسرائيل – تقرير وشهادات.

1.5.3 عواقب التهجير من مدينة غزة

إبتداءً من آب أغسطس 2025، اتخذت إسرائيل خطوات تمهد للسيطرة البرية على مدينة غزة، حيث يتواجد معظم المستشفيات التي ما زالت تعمل بشكل جزئي. طولب سكان المدينة، خاصة المستشفيات والمقيمون فيها، بإخلاء المدينة – وهو مطلب ليس مجرد خطوة خطيرة في توسيع التهجير الجماعي للسكان الغزيين، بل إنّه غير عملي، وكانت ستسبب بالفعل موت المرضى والجرحى، الأمر الذي حدث سابقاً في مناطق أخرى من القطاع.

فعلياً، تضرر وتعطل عدد من المستشفيات في المدينة، إلاّ أن وقف القتال قد منع في نهاية المطاف، ضرورة الإخلاء الكامل للمستشفيات. مع ذلك، تُرك آخر مستشفيات المدينة – الشفاء والقدس والأهلي – على حافة الإنهيار فاضطرت للعمل ضمن حالة النقص الشديد بالأدوية والمعدّات والوقود لتشغيل الحاضنات، وأجهزة التنفس وسيارات الإسعاف.

1.5.4 عنف التكاثر

منذ تشرين الأول أكتوبر 2023، أصبحت الأمومة في غزة خطراً على الحياة. خلال سنتي الحرب، وأيضاً في واقع وقف القتال، تُضطر النساء والرضّع للنجاة من ظروف سوء التغذية، نقص المياه النظيفة وغياب أدنى شروط النظافة الشخصية، الأمر الذي يزيد مخاطر الولادات المبكرة، موت الأمهات والرضّع والإصابة بأمراض مُعدية.

لقد أدى انهيار أقسام الطب النسائي والولادات وأقسام طب المواليد الجدد والخدّج، وكذلك النقص الحاد بالأدوية والوقود، منع الإجلاء الطبي داخل القطاع ومنه، إلى أن تلد نساء كثيرات بدون طاقم طبي أو بدون أي ظروف صحية. بحسب معطيات

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

الصندوق السكاني لدى الأمم المتحدة، تم في النصف الأول من 2025 فقط تسجيل هبوط بنسبة 41% في عدد الولادات مقارنة بالفترة ذاتها من العام 2022، علماً أن 30% من الرضّع قد وُلدوا ولادة مبكرة ومع نقص في الوزن، أو أنهم احتاجوا البقاء في المستشفى بأقسام العناية المركزة لحديثي الولادة. امّا الأقسام التي كانت تعمل آنذاك، فعملت فقط بسعة 30% نتيجة النقص الحاد في المعدّات والأدوية. منظمة Doctors of the World، تبلّغ أنه حتى لآب أغسطس 2025، 85% من النساء الحوامل اللواتي جرى فحصهن من قبل طواقمها الطبية، كنّ بخطر حصول تعقيدات، وأنّ 35% من النساء الحوامل أو المرضعات اللواتي تم فحصهن عانين سوء التغذية.

يتبين من الشهادات التي جمعتها منظمة أطباء لحقوق الإنسان أن النساء تلدن في ظروف نزوح مستمر، في الخيام وفي معسكرات مكتظة، وعلى الأغلب معزولات عن الدعم الطبي والدعم العائلي وبدون معدّات أساسية، كالحفاضات لمواليدهن الجدد. كذلك في المستشفيات أيضاً حيث تلد النساء أحياناً بدون أدوات معقمة أو بدون دعم دوائي.

لقراءة تقرير منظمة أطباء لحقوق الإنسان عند نشره في موقع المنظمة – أمومة تحت النار، تشرين الثاني 2025.

1.5.5 منع الإجلاء الطبي إلى خارج القطاع

بالنسبة للكثير من المرضى والجرحى، يُعتبر الإجلاء لتلقي العلاج الطبي خارج قطاع غزة وسيلة منقذة للحياة. في نهاية أيلول سبتمبر 2025، بلّغت منظمة الصحة العالمية عن وجود حوالي 15،600 غزيّ، غالبيتهم أطفال، يحتاجون العلاج الطبي الحرج غير الموجود في القطاع وينتظرون الإجلاء، لكن فعلياً عدد الذين يتم إجلاؤهم صغير جداً. من بداية الحرب وحتى نهاية أيلول سبتمبر 2025، تم إجلاء 7،841 فقط من المرضى والجرحى.

قبل الحرب، الغالبية الساحقة من المرضى الغزيين الذين احتاجوا العلاج خارج القطاع، توجهوا إلى مستشفيات الضفة الغربية وإسرائيل، إلاّ أن هذه الإمكانية قد سدّتها إسرائيل منذ اندلاع الحرب. بل إن إسرائيل تشترط التنسيق مع دول ثالثة لإجلاء المرضى، وأن توافق هذه الدول على قبول المرضى ومرافقيهم. مع وقف القتال، تأمل منظمة الصحة العالمية زيادة وتيرة الإجلاء إلى خمسين مريضاً وأكثر في اليوم الواحد، لكنها تشدد على أنه نظراً للصعوبات البيروقراطية واللوجيستية والإقتصادية، هناك حاجة فورية لإعادة إتاحة الوصول للعلاج الطبي في الضفة الغربية وفي القدس الشرقية، إلى جانب إعطاء التصاريح للخروج إلى دول ثالثة.

1.6 منع حرية الحركة والتنقل

حرية التنقل هي حق أساسي وتشمل حق الإنسان بمغادرة بيته والعودة إليه متى شاء. ثمة سياسة إسرائيلية طويلة السنين تضيّق بشدة على الغزيين وتحد من قدرتهم على مغادرة القطاع والعودة إليه. جرى تشديد هذه السياسة بشكل هائل منذ بداية الحرب، خصوصاً منذ سيطرة إسرائيل على معبر رفح في أيار مايو 2024. والآن، تسيطر إسرائيل على جميع المعابر من قطاع غزة، وترفض الغالبية الساحقة من طلبات الخروج من القطاع لأغراض أساسية كالعلاج الطبي، لم شمل العائلات أو للدراسة.

غالبية المتوجهين في طلب تصريح الخروج، منهم عائلات فلسطينية من الضفة الغربية، فلسطينيون حاملو جنسيات أجنبية أو جنسية إسرائيلية وطلاب جامعات، يواجهون الرفض أو المماطلة البيروقراطية الممتدة طويلاً التي تمنع فعلياً خروجهم. تكشف معطيات منظمة "مسلك" أنّه في العديد من الحالات لا يوجد مبرر للرفض الأولي، وبعد التوجه إلى الهيئات القضائية يتم إعطاء تصريح الخروج الذي كان يمكن بسهولة إصداره منذ البداية.

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

حتى الان، توافق السلطات الإسرائيلية بأعداد صغيرة جداً، على خروج مرضى ومرافقيهم، حملة الجنسية أو الإقامة الأجنبية ومن لديهم تأشيرات دخول لدول ثالثة. تشير التقديرات إلى أن آلاف الأشخاص من بين المجموعات المحدودة التي صادقت إسرائيل على خروجها ما زالوا عالقين في القطاع.

خطة ال 20 نقطة وهي أساس إتفاق وقف القتال في غزة، تنص على أن لا يتم تهجير أي شخص من القطاع، وأنه سيكون مسموحاً لسكانه أن يغادروه وأن يعودوا إليه. دعونا نأمل أنه سيُسمح فعلاً في المستقبل بالخروج الحر والعودة الحرة للغزيين، بدون أي تقييدات وبدون أن تكون التهديدات بالتهجير والنفي ماثلة أمامهم.

1.7 الإفتقار إلى تحمّل المسؤولية والشفافية والمراجعة القضائية

1.7.1 الإفتقار إلى تحمّل المسؤولية

متابعة أجرتها منظمة "بيش دين" وفحصت عمل الجهاز العسكري لإنفاذ القانون بخصوص ثلاث عمليات عسكرية في غزة خلال العقد الأخير ("تسوك إيتان"، مسيرات العودة و"حارس الأسوار")، تؤدي للإستنتاج بأن هذا الجهاز لا يهدف للتحقيق اللائق في شبهات ارتكاب جرائم حرب، أو للتحقيق في قرارات مثل سياسة إدارته لإطلاق النار. نادراً ما قام هذا الجهاز بفتح تحقيقات ضد جنود من رتب منخفضة، وتجنب تماماً التحقيق مع صناع القرار على مستويات القيادة العليا. علاوة على ذلك، يستغرق عمل آلية التحقيق في هيئة الأركان العامة فترات زمنية طويلة للغاية، حتى سنوات. خلال العمليات العسكرية الثلاث المذكورة، تم تبليغ الجهاز العسكري لإنفاذ القانون بمئات الأحداث التي أظهرت شبهات لإنتهاك القانون الدولي، فقط ثلاثة منها أثمرت عن لوائح إتهام.

وفق ذلك، هناك مخاوف كبيرة من أن غالبية أعمال الفحص والتحقيق في أعقاب الحرب الحالية ستركز على الرتب الصغيرة فقط، سينتهي معظمها، إن لم يكن كلّها، دون محاكمة، ومن دون التحقيق مع واضعي السياسات وقادتها، سواء مدنيين أو عسكريين، أو من دون مقاضاتهم على السياسات التي رسموها. وفي غياب أي رد من المنظومة الإسرائيلية، هناك حاجة إلى إجراء تحقيق خارجي ومستقل في شبهات انتهاك القانون الدولي من قبل إسرائيل، بغية إيقافه في الحاضر ومن أجل منعه مستقبلاً.

لقراءة تقرير "بيش دين"، راجعوا: منظومة الطمس لدى هيئة الأركان العامة – ممارسات جهاز إنفاذ القانون الإسرائيلي إزاء انتهاك القانون الدولي وجرائم الحرب في غزة

1.7.2 الإفتقار إلى الشفافية

حتى مع مرور سنتين على اندلاع الحرب، لا تقوم النيابة العامة بنشر معطيات حديثة عن عدد البلاغات التي تلقتها بخصوص المساس بالمدنيين، تجاوز تعليمات الجيش ومخالفات القانون الدولي، وكذلك عن عدد عمليات الفحص والتحقيق التي فُتحت وعن نتائجها. لم يتم الرد على الطلبات الموجهة للجيش من قبل منظمة "بيش دين" بغية الحصول على المعلومات بموجب قانون حرية المعلومات. إنّ غياب الشفافية بخصوص عمل الجهاز العسكري لإنفاذ القانون لا يتيح المراقبة والمراجعة العمومية لأدائه.

بحسب المعطيات القليلة الأخيرة التي نشرتها النيابة العسكرية في آب أغسطس 2024 والتي لم يتم تحديثها حتى موعد كتابة هذا التقرير بعد أكثر من سنة، جرى في الشهور التسعة الأولى من الحرب، تحويل أكثر من 1،000 حدث للفحص لدى آلية التحقيق في هيئة الأركان العامة. تشمل هذه الأحداث شبهات إصابة موظفين وممتلكات تابعة لمنظمات المساعدة الإنسانية؛

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

إصابة أماكن مأوى النازحين؛ إصابة البنى التحتية الحيوية للسكان؛ أحداث قُتل فيها عدد كبير من المدنيين؛ إصابة المؤسسات الطبية والعاملين فيها. بالإضافة لذلك، فُتحت بذات الفترة تحقيقات جنائية في 74 حالة: 44 تحقيقاً متعلقاً بوفاة معتقلين في قبضة الجيش (بموجب السياسات، يتم فتح تحقيق فوري في كل حالة وفاة لشخص أثناء اعتقاله)؛ 8 تحقيقات في شبهة المعاملة غير اللائقة اتجاه المعتقلين؛ 3 تحقيقات في شبهة التدمير غير المبرر لأملاك مدنية؛ 13 تحقيقاً في شبهة نهب وسرقة وسائل قتالية؛ و 6 تحقيقات في شبهة استخدام القوة غير القانونية. بسبب غياب معطيات من الجيش، لا يمكن معرفة هل وكيف يقوم جهاز إنفاذ القانون بتأدية واجبه في التحقيق ومحاكمة المشتبهين بإرتكاب جرائم حرب ومخالفات لقوانين الجيش.

1.7.3 الحد من التدخل القضائي

خلال 2025، قُدم للمحكمة العليا الكثير من الإلتماسات حول قضايا إنسانية حرجة: وقف الهجمات على المستشفيات، إجلاء المرضى من القطاع، إدخال المساعدات الإنسانية، حماية المعتقلين وظروف سجنهم. وقد امتنعت المحكمة العليا بإستمرار عن منح إجراءات المساعدة الموضوعية. وفي أغلب الحالات، تم رفض الإجراءات على الفور أو أنّها استمرت لعدة أشهر واعتمدت بشكل شبه كامل على مواقف الدولة. أصبحت الإلتماسات رحلةً بيروقراطيةً من طلبات التأجيل والمناقشات التقنية المنفصلة عن الصورة الشاملة للوضع في غزة وعن الإلحاح الذي نمّت عنه الطلبات المختلفة، والمتعلقة بأرواح البشر. من تجميع الإجراءات القضائية وتحليلها، كما فعلت منظمة أطباء من أجل حقوق الإنسان (يتم نشر التقرير الكامل على موقع المؤسسة في نهاية 2025)، في ضوء التأجيلات وعدم منح أي حلول فعّالة، وإن كانت مؤقتة، حتى في الحالات التي كان من الممكن أن تنفذ فيها هذه الحلول أرواحاً، نتوصل إلى استنتاج مؤسف مفاده أن الإجراءات لم تكن سوى مظهرٍ من مظاهر المراجعة القضائية الشكلية، مع إعطاء ختم الموافقة على سياسة الحكومة وأفعال وإجراءات الجيش، حتى لو كلّف ذلك الإضرار بحياة المدنيين والأطفال.

لقراءة المزيد عن غياب المراجعة القضائية في الإجراءات القضائية وقت الحرب: "المحكمة العليا تقدّم: أنشودة مديح للسياسة الإسرائيلية في قطاع غزة"، في موقع منظمة مسلك.

2. الضفة الغربية

في السنتين الأخيرتين، زادت حدة الإنتهاكات لحقوق الإنسان وتصاعدت الإساءة للحياة الإعتيادية للفلسطينيين سكان الضفة الغربية، وذلك بشكل ممنهج، نتج عنه زهق للأرواح ودمار ونزوح وشح إقتصادي آخذ بالإزدياد في أوساط السكان الفلسطينيين.

بظل الحرب في غزة، تواصل الحكومة الإسرائيلية ال 37 خطواتها القضائية والبيروقراطية الساعية لإحكام قبضتها على المناطق المحتلة، تعزيز الضم الفعلي وتوسيع نطاق سيطرتها حتى على مناطق B و A. إذ تخصص ميزانيات ضخمة لتوسيع المشروع الإستيطاني ولتعميق التمييز الممأسس بين الإسرائيليين والفلسطينيين الذي يعيشون في المنطقة. كذلك، تتيح الحكومة ومعها الجيش إنشاء البؤر الإستيطانية غير الشرعية بينما بلغ عنف المستوطنين مستويات جامحة من الإنفلات الذي يزيد من مرارة العيش لدى مجتمعات محلية بأكملها. من جملة ما يسببه هذا العنف المنفلت هو طرد مجتمعات الرعاة وقطع عشرات آلاف السكان عن إمدادات المياه.

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

في المقابل، أدى النشاط العسكري المتصاعد في شمال الضفة إلى دمار هائل وقمع عشرات الآلاف السكان من بيوتهم في جنين وطولكرم ونور شمس. تشير معاينة نشاط الجيش في الضفة لوجود توسيع متساهل ومتسامح لأوامر إطلاق النار وإلحاق الأذى بالأبرياء، خاصة النساء والأطفال، مما يدل على انزلاق الممارسات العسكرية وتمددها من غزة إلى الضفة.

بالإضافة لذلك، تواصل إسرائيل منع دخول أكثر من مائة ألف فلسطيني للعمل في إسرائيل، وتمنع وصول عشرات آلاف المزارعين إلى أراضيهم، وتحد من حركة السكان الفلسطينيين في أرجاء الضفة بواسطة وضع الحواجز وإغلاق الشوارع. كل هذا يساهم في الأزمة الإقتصادية الحادة التي يعانيها مئات الآلاف والتي تزعزع اقتصاد السلطة الفلسطينية برمّته.

بالرغم من ان امر نتانياهو في تشرين الأول أكتوبر 2025، وتحت ضغط أمريكي شديد، بتجميد تشريع ضم الضفة الغربية، لا يلاحظ حتى الآن أي تغيير في السياسة الساعية لتحقيق هذا الهدف فعلياً، وذلك عبر نقل صلاحيات، تغييرات بيروقراطية وتخصيص الموارد، إتاحة عنف المستوطنين المتصاعد بقوة واستمرار فرض تقييدات الحركة والتنقل وغيرها، على السكان الفلسطينيين. كل ذلك بهدف تشديد القبضة الإسرائيلية على الضفة الغربية، ودفع السكان الفلسطينيين نحو المزيد من المعاناة وبالتالي تراكم الصعوبات أمام أي حل مستقبلي ينهي الإحتلال.

2.1 سياسة الضم وتغيير أسلوب السيطرة

أشكال الإساءة الخطيرة لحقوق الفلسطينيين في الضفة الغربية والتي سنشرحها بهذا الفصل، تنبع أو تتوافق مباشرة مع سياسة الحكومة الإسرائيلية القاضية بتوسيع وتعميق سيطرتها على الضفة.

منذ إنشاء الحكومة ال 37 وبزخم أكبر في ظل الحرب، يحدث في الضفة الغربية تغيير هيكلي بعيد المدى. فبواسطة مجموعة من الخطوات البيروقراطية ونقل صلاحيات واسعة من الجيش (المؤتمن على إدارة حياة السكان من خلال الإدارة المدنية) إلى جهات مدنية تسيطر عليها الحكومة بشكل مباشر. غيرت هذه الخطوات وتغيّر طبيعة الحكم من كونه إطاراً قضائياً للإحتلال العسكري، من المفروض أن يعمل ضمن محدوديات القوانين الدولية الخاصة بالإحتلال، ليصبح نظام ضم فعلي مرتبطاً بالمصالح السياسية للحكومة الإسرائيلية. في موازاة ذلك، تتفاقم مظاهر نظام الفصل العنصري، الذي يمنح الحصانات والإمتيازات للمستوطنين ويدوس على حقوق السكان المحميين في الأراضي المحتلة. في وقت كتابة هذا التقرير، من الصعب التنبؤ بما إذا كانت تصريحات الحكومة بشأن الفرض الرسمي للسيادة الإسرائيلية سوف تُحذف من جدول الأعمال في الوقت الراهن. مع ذلك من المهم التشديد على أنه من ناحية الترتيبات الهيكلية والقضائية ومن ناحية ما يجري على الأرض، فإنّ مناطق C في الضفة الغربية قد تم ضمّها فعلياً وبشكل عملي، حتى بدون قرار رسمي بفرض السيادة.

بتسلئيل سموتريتش، بمنصبه كوزير في وزارة الأمن، ركّز بمسؤوليته صلاحيات واسعة تتعلق بإدارة الحياة المدنية في الضفة الغربية. بواسطة هذه الصلاحيات التي سلمها لنفسه، يكون سموتريتش هو فعلياً الوزير المسؤول عن ضم الضفة الغربية، وهو يُحدث تغييرات هيكلية وقضائية وبيروقراطية، الهدف منها توسيع السيطرة الإسرائيلية وفرض السيادة الإسرائيلية على الضفة. تعمل تحت إشرافه "مديرية الإستيطان": التي أقامها، وهي هيئة حكومية جديدة داخل وزارة الأمن تتحكم بمعظم مناحي الحياة المدنية في الضفة الغربية، وبذلك هو يُفرّغ مضمون مسؤولية الإدارة المدنية. كما وتم تعيين شخص مدني لمنصب نائب رئيس الإدارة المدنية. هذا النائب لا يخضع للضابط الأكبر الذي يعمل كرئيس للإدارة المدنية إنما مباشرة للوزير سموتريتش. يشكّل إضعاف الإدارة المدنية ونقل صلاحياتها إلى جهات مدنية مرحلة بينية في الطريق إلى تفكيكها بشكل تام. في أيلول سبتمبر 2024، قامت منظمة "بيش دين" وجمعية حقوق المواطن بتقديم التماس ضد التعيين وتفويض الصلاحيات المرافقة له. على أثر الإلتماس أعلنت الدولة في تموز يوليو 2025 عن تقليص ما في الصلاحيات

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

الواسعة التي أُعطيت للوزير نفسه، إلاّ أن هذا ليس كافياً من أجل إيقاف العملية الخطيرة نحو فرض حكم مدني أجنبي على الضفة. أمّا الإلتماس فما زال معلّقاً على حاله.

في المقابل، عملت الحكومة على إضعاف المستشار القضائي العسكري (المستشار القضائي لأراضي يهودا والسامرة)، عن طريق نقل صلاحياته إلى المستشار القضائي في وزارة الأمن، وهو ليس جزءاً من الجيش. هدفت هذه الخطوة أيضاً إلى تغيير الإطار القانوني الذي بواسطته تسيطر إسرائيل على الضفة، ونقلها من السيطرة العسكرية المؤقتة إلى السيطرة المدنية الدائمة.

في تموز يوليو 2025، صوت الكنيست بأغلبية كبيرة مع الإعلان الداعي إلى فرض السيادة على الضفة الغربية. لا يوجد عواقب عملية للإعلان، لكنه بمثابة إعلان نوايا هام جداً للكنيست في إسرائيل ويعكس نِسب الدعم العالية لهذا التحرك في صفوف أعضاء الكنيست (دعمه 71 نائباً وعارضه 13 فقط).

كما وتعمل الحكومة بأشكال مختلفة، سنفصّلها لاحقاً، بغية توسيع وتعزيز الحضور اليهودي في الضفة الغربية. الإعلان عن إنشاء 22 مستوطنة جديدة، بمجموع 49 مستوطنة منذ تشكيلها، من بينها تأهيل البؤر الإستيطانية القائمة وإقامة بلدات جديدة؛ عملية تنظيم وضعية 63 بؤرة استيطانية غير مرخصة أقيمت خلافاً للقانون وربطها بالبنى التحتية، ما يتيح مأسستها وتوسيعها؛ سن قوانين تهدف إلى تسهيل قيام المستوطنين بشراء الأراضي في المناطق المحتلة؛ إزالة العوائق وتسريع عملية المصادقة على خطط البناء، توسيع وتطوير المستوطنات؛ البناء المتسارع عملياً في المستوطنات؛ خاصة تطوير البنى التحتية لشوارع تخدم المستوطنين؛ تحويل ميزانيات ضخمة لصالح المشروع الإستيطاني؛ وقرار الكابينت في أيار مايو من هذا العام بتجديد تنظيم الأراضي في الضفة – كلّ ذلك يشكّل انتهاكاً لمجموعة كبيرة من تعاليم القانون الدولي.

هذه التغييرات الهيكلية، إلى جانب خطوات أخرى قامت بها الحكومة، محسوسة جيداً في مناطق الضفة الغربية وتلحق الأذى الخطير بحقوق السكان الفلسطينيين، بروتينهم اليومي، بمستقبلهم وبأمنهم.

للتوسع حول الموضوع، راجعوا:

قاعدة بيانات قوانين الضم في موقع منظمة "بيش دين"

الإنقلاب الهادئ: تغيير طبيعة السيطرة الإسرائيلية على الضفة الغربية، تموز 2024 - تقرير مشترك لجمعية حقوق المواطن، "كسر الصمت"، "أوفك" و"بيش دين"

2.1.1 إنشاء البؤر الإستيطانية غير الشرعية وتأهيلها

في السنتين الأخيرتين، أنشأ مواطنون إسرائيليون عشرات البؤر الإستيطانية الجديدة بمناطق مأهولة يسكنها فلسطينيون، بدون تصديق من الحكومة لكن فعلياً بدعمها، وذلك بهدف الإستيلاء على الأراضي في الضفة الغربية وتوسيع السيطرة اليهودية عليها. بحسب معطيات "شالوم عخشاف"، أقيمت سنة 2023، 32 بؤرة إستيطانية جديدة، وفي سنة 2024، أقيمت على الأقل 61 بؤرة جديدة، ولغاية أيلول سبتمبر 2025، أقيمت 68 بؤرة إضافية، والعد مستمر. أيضاً وفق بيانات الجيش، منذ اندلاع الحرب، إزداد عدد هذه البؤر أربعة أضعاف – من 30 بؤرة قبل تشرين الأول أكتوبر 2023 إلى حوالي 120 في تموز يوليو 2025.

بحسب تقرير "شالوم عخشاف" و"كرم نابوت"، صحيح لنهاية سنة 2024، امتدت البؤر الإستيطانية بهيئة مَزارع على نحو 786،000 دونم – وهي 14% من مساحة الضفة الغربية. 35% من مجمل المساحات هو بملكية فلسطينية خاصة. غالبية البؤر مقامة في مناطق C، إلاّ أنه وفي سنة 2024 بدأ المستوطنون بإقامة بؤر إستيطانية أيضاً في مناطق B.

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

غالباً ما ترتبط إقامة البؤر بشق الطرق الجديدة، بعضها على أرض فلسطينية خاصة، وبتسييج مساحات مفتوحة يمنع سكان المنطقة الفلسطينيين من الوصول إليها. على الرغم من عدم شرعيتها، إلاّ أن هذه الأعمال وفي أحيان كثيرة، تحصل بمرافقة الجيش وبدون تطبيق حقيقي للقانون من قبل جهات الإنفاذ. في الكثير من الحالات، يستولي المستوطنون في البؤرة على مساحات كبيرة عن طريق بناء مبانٍ غير قانونية، رعي قطعان الماشية في مناطق شاسعة، الإستيلاء على مصادر المياه وبالعنف الممارس على المجتمعات السكانية المحلية.

غالبية الميزانيات المحولة للبؤر لا يتم تخصيصها بشفافية، ومع ذلك، هنالك أدلة وفيرة على الدعم الإقتصادي الذي تتلقاه البؤر الاستيطانية بأشكال مختلفة من جانب الوزارات الحكومية والهيئات المساندة، الجمعيات المموَّلة والهستدروت الصهيونية، صندوق أراضي إسرائيل وغيرها.

من بين ال 22 مستوطنة جديدة التي أقرها الكابينت في أيار مايو 2025، منها 12 بؤر غير مرخصة أقيمت في السنوات الأخيرة وسيتم تأهيلها. في نيسان أبريل 2024، أمر الوزير سموتريتش بمنح الخدمات المدنية ل 68 بؤرة غير مرخصة ثم وصلها بالبنى التحتية – منها ما هو في طور التنظيم والتحول لمستوطنة رسمية، وأخرى ليس لها أفق قانوني يسمح بالتنظيم.

2.1.2 توسيع المشروع الإستيطاني: أراضي الدولة، خطط البناء والبنى التحتية

بحسب معطيات "شالوم عخشاف"، في سنة 2024، أعلنت الحكومة عن 24،258 دونم كأراضي دولة، وفي المجموع الكلي منذ تشكيل الحكومة الحالية، أُعلن عن نحو 25،959 دونم كأراضي دولة (وهي تشكّل حوالي نصف مجموع المساحات التي أُعلن عنها كأراضي دولة منذ اتفاقية أوسلو). في المرحلة الأولى، يعني الأمر أن هذه الأراضي لا يمكن استخدامها لأغراض خاصة، لأن أراضي الدولة كان من المفروض أن تخدم عموم السكان لأغراض عامة. لكن تجربة الماضي تعلّمنا أنه في نهاية المطاف ستخصص غالبيتها التامة تقريباً لصالح المشروع الإستيطاني.

كما وأنه في سنة 2024 جرى إصدار تصاريح لبناء 1،165 وحدة سكنية في المستوطنات. وذلك مقابل 3 تصاريح فقط أُعطيت للفلسطينيين، من بين 1،111 طلب تصريح قدمه الفلسطينيون الذين يعيشون في مناطق C، ذلك بحسب معطيات الإدارة المدنية المقدمة لمنظمة "بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان".

بمرور عشرين سنة على إعدادها وبعد أربع سنوات على التجميد، صادق المجلس الأعلى للتخطيط في الإدارة المدنية، على أولى خطتي بناء هما مثار خلاف، في المنطقة المسماة E1، وتشملان أكثر من 3،400 وحدة سكنية جديدة، ستقطع شمال الضفة الغربية عن جنوبها ويفصلونها عن القدس الشرقية. في المقابل، نشرت سلطة أراضي إسرائيل مناقصات لبناء 3،300 وحدة سكنية أخرى جنوب المنطقة E1، تصل "معاليه أدوميم" بالمنطقة الصناعية "ميشور أدوميم". يشكّل البناء الإسرائيلي في المنطقة E1 عملية قمع وتهجير للفلسطينيين من الحيّز وخلق تسلسل إستيطاني من مركز الضفة حتى القدس، الأمر الذي سيصعّب كثيراً في المستقبل فرصة تحقيق حل الدولتين، وفعلاً هذا هو أحد الدوافع السياسية وراء المصادقة على الخطة. في تشرين الأول أكتوبر 2025، تم تقديم إلتماسات لإلغاء الخطة من قبل مجموعات سكانية فلسطينية تعيش في المنطقة ومن قبل المنظمات "عير عميم"، "بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان" و"شالوم عخشاف".

وكخطوة مكملة ضرورية لتعزيز المشروع الإستيطاني، تستثمر وزارة المواصلات ميزانيات ضخمة في تطوير مشاريع واسعة جداً بغية شق شوارع وتطوير البنى التحتية للمواصلات في الضفة الغربية، وهي وسيلة أخرى لإحكام السيطرة الإسرائيلية على الضفة وتحسين جودة الحياة بهدف جذب المزيد من الإسرائيليين للإستيطان في الضفة. يجري شق العديد من الطرق الجديدة على أنها "شوارع إلتفافية" – مصطلح مغسول لطرق تهدف إلى خدمة احتياجات المستوطنين فقط. منظومات الشوارع هذه تعمق عدم المساواة ما بين المستوطنين والفلسطينيين سكان الضفة، وتجزء الفضاءات الفلسطينية داخلها. إلى

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

جانب تطوير البنى التحتية للمواصلات من قبل الدولة، يشق المستوطنون الشوارع والطرق بالقرصنة دون تصاريح، بعضها على أرض خاصة يملكها الفلسطينيون.

2.1.3 التخطيط، البناء وهدم البيوت

قرب وقت تقاعده من منصب قائد القيادة الوسطى، أشار اللواء يهودا فوكس إلى أنه رغم زيادة عدد المباني غير القانونية التي يقيمها المستوطنون في الضفة الغربية، تمارَس سياسة تمييز في الإنفاذ المتزايد للقانون بالنسبة للبناء الفلسطيني وعدم إنفاذه بالنسبة للبناء من قبل اليهود، وحذّر من أن هذا التمييز في الإنفاذ قد يخلق مخاطر أمنية.

تشير معاينة معطيات الإدارة المدنية، وفق تحليلها من قبل منظمة "بمكوم"، إلى وجود زيادة هائلة في تخطيط البناء للمستوطنات مقابل نقص تام في التخطيط للسكان الفلسطينيين. بين السنوات 2021-2024، جرت المصادقة على خطة واحدة فقط لتنظيم قرية فلسطينية فيها حوالي 170 وحدة سكنية، وكذلك عدد قليل من الخطط الموضعية لبضع وحدات من السكن. مقابل ذلك، صودق بنفس الفترة على خطط لبناء 10،945 وحدة سكنية في المستوطنات. كما وتم في هذه السنوات تقديم حوالي 5،070 طلب تصريح للبناء من قبل الفلسطينيين – وهذه زيادة كبيرة جداً في عدد الطلبات التي قُدمت بفترات سابقة – لكن جرت المصادقة على 22 فقط منها، أي أقل من نصف نسبة مئوية واحدة. بالفترة ذاتها، أُعطيت تصاريح لبناء 9،385 وحدة سكنية في المستوطنات.

السياسة ذاتها التي تشجع البناء اليهودي وتمنع البناء الفلسطيني، قائمة أيضاً في مجال هدم المباني التي بُنيت بدون تصاريح قانونية. في العام 2024، تم إصدار 946 أمر هدم لمبانٍ فلسطينية بسبب البناء غير القانوني، وجرى تنفيذ 862 عملية هدم، أي بنسبة 91%، مقابل 280 أمر هدم صدرت بحق المباني في المستوطنات والبؤر الإستيطانية، بينما جرى تنفيذ 39 عملية هدم فقط، أي بنسبة 14% لا غير.

هذه التوجهات تتلاءم مع السياسة المعلنة للحكومة الإسرائيلية لإسكان اليهود في الضفة بينما يتم حشر الفلسطينيين في حيّز آخذ بالتقلص.

لقراءة أوسع حول الموضوع، راجعوا تحليل منظمة "بمكوم - التخطيط وحقوق الإنسان": التخطيط، البناء وهدم البيوت: تعاظم الأبرتهايد التخطيطي في الضفة الغربية – معطيات 2021-2024.

2.1.4 الإستيلاء على صلاحيات الهدم داخل حدود المنطقة B، "المحمية المتفق عليها"

تتطلع حكومة إسرائيل إلى توسيع صلاحيات إنفاذ القانون على البناء غير القانوني أيضاً في المنطقتين A و B، حيث لا يوجد لإسرائيل صلاحيات تخطيط فيهما.

بتاريخ 18.7.2024، وقّع القائد العسكري في الضفة على منشور ينزع من السلطة الفلسطينية صلاحياتها في مجال التخطيط والبناء ضمن حدود المنطقة المسماة "المحمية المتفق عليها"، رغم وقوعها في مناطق B. تبلغ مساحة المنطقة حوالي 167،000 دنم أو حوالي 3% من مساحة الضفة الغربية، وبحسب اتفاقيات أوسلو، تكون صلاحيات التخطيط والبناء فيها بيد السلطة الفلسطينية، علماً أن السلطة ملزمة بعدم التصديق على البناء في هذه المنطقة. في اليوم ذاته، جرى التوقيع أيضاً على أمر تقييد البناء، والذي يعلن عن كل بناء ضمن حدود المحمية بعد 23.10.1998 (يوم التوقيع على اتفاقية واي التي على أثرها وُجدت المحمية المتفق عليها) غير قانوني. كما ينص الأمر الصادر على إجراءات التعامل مع البناء غير القانوني وعلى شروط المصادقة على بناء جديد. بعد وقت قصير من ذلك، بدأت الإدارة المدنية بإصدار أوامر هدم، وفي كانون الأول ديسمبر 2024، بدأت بالهدم الفعلي للمباني ضمن حدود المحمية المتفق عليها. في نيسان أبريل 2025، قُدم للمحكمة العليا

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

إلتماس ضد هذه الأوامر (ملف محكمة عليا رقم 25-04-33808). عبر أمر بينيّ، أمرت المحكمة بتجميد إصدار أوامر هدم جديدة وتجميد تنفيذ أوامر الهدم القائمة ضمن حدود المحمية المتفق عليها، لكن حتى الآن لم يتم حسم الإلتماس. في بداية آب أغسطس، قدمت الدولة موقفها وطلبت إلغاء الأمر البينيّ، لكن حالياً بقي الأمر على حاله إلى حين مناقشة الإلتماس. رغم ذالك في هذه الأثناء، أُصدر في أوائل أيلول سبتمبر 2025، أمر هدم لمدرسة الزويدين داخل حدود المحمية.

بموازاة هذه السياسة، وعلى وجه الخصوص منذ اندلاع الحرب في غزة، أقيم في المنطقة عدد من البؤر الإستيطانية، وازداد عنف المستوطنين نحو الفلسطينيين الذين يعيشون فيها.

2.1.5 تجديد تنظيم الأراضي وسحب الصلاحية ليد إسرائيل

لقد تم تجميد تنظيم تسجيل الأراضي (أي التسجيل الرسمي والنهائي للحق على أرض بالطابو) في الضفة الغربية، وذلك بأمر من الحاكم العسكري الإسرائيلي سنة 1968. منذ ذلك الوقت، لا يجري تسجيل رسمي كامل، إنما تقام بدائل جزئية كالتسجيل الداخلي لدى الإدارة المدنية. في أيار مايو 2025، قرر الكابينت السياسي الأمني تجديد تنظيم الأراضي وإلقاء صلاحيات التسجيل على قائد قوات الجيش. يُعتبر تنظيم الأراضي عملاً يميز الحكم الدائم والسيادي وليس الحكم المؤقت، المطلوب منه بموجب القانون الدولي أن يعمل كوصي فقط ومن أجل مصالح المجموعة السكانية المحلية. هذا يعني – أن القرار بحد ذاته، وكذلك تطبيقه في المستقبل، هما عمل سيادي واضح جداً يعارض تعليمات القضاء الدولي، خاصة حظر الضم ومبدأ المؤقتية.

تدل تجربة الماضي والحاضر، وكذلك التصريحات الواضحة للوزيرين المؤتمنين على الموضوع، سموتريتش وكاتس، بشأن القرار، على أن هذا عمل آخر هام جداً لتوسيع ومأسسة المشروع الإستيطاني، فرض السيادة الإسرائيلية، وكما ما يبدو لإتاحة السيطرة على أراضٍ لم يكن بالمقدور حتى الآن الإعلان عنها أراضي دولة. من المتوقع أن يُستخدم تطبيق القرار كأداة إضافية في حشر ونهب الفلسطينيين أصحاب الصلة بالأراضي والمس في حقهم بالملكية. إنّ تنفيذ التنظيم سيعمق التمييز الممأسس في الضفة، نتيجة خلق آلية تفضّل بشكل واضح تسجيل وتخصيص الأراضي لصالح تعزيز المشروع الإستيطاني على حساب سكان الضفة الفلسطينيين. في أيلول سبتمبر 2025، قدّمت المنظمات "بيش دين"، "بمكوم"، جمعية حقوق المواطن ومركز الدفاع عن الفرد، إلتماساً إلى المحكمة العليا مطالبة بإلغاء قرار الكابينت هذا.

2.1.6 علم الآثار كوسيلة سيطرة وضم

جرى في اخر سنتين الإستخدام المتزايد لتنظيم وإدارة المواقع الأثرية كأداة للمس بحقوق المجتمعات الفلسطينية ولتعزيز نزع السلاح وسيطرة إسرائيل على مناطق C، بل حتى انزلاق الصلاحيات لتطال المنطقة B. وذلك خلافاً للقانون الدولي واتفاقيات أوسلو.

في تموز يوليو 2024، قرر الكابينت السياسي الأمني منح الإدارة المدنية صلاحيات معيّنة بخصوص المواقع الأثرية في مناطق B بالضفة الغربية. كذلك ومثلما هي السياسة العامة للحكومة التي شرحناها أعلاه، والتي تشمل نقل صلاحيات من الإدارة المدنية إلى هيئات مدنية خاضعة للحكومة، يجري في الكنيست العمل على مشروع قانون يسعى لنقل صلاحية إدارة ومراقبة المواقع الأثرية في مناطق C من الإدارة المدنية إلى هيئة خاضعة لمراقبة الحكومة. ولأن سلطة الآثار عارضت هذه الخطوة ورفضت مسبقاً تحمّل هذه المسؤولية، تتم الآن مناقشة إمكانية إقامة هيئة مخصصة لهذه الغاية، "الإدارة الآثارية". كما ويسعى داعمو مشروع القانون أيضاً إلى إخضاع مواقع أثرية في مناطق A و B لهذه الهيئة المستقبلية. كما ذكرنا سابقاً، يتعارض قرار الكابينت، وكذلك مشروع القانون، مع القانون الدولي.

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

بالإضافة لذلك، هناك وسيلة عملية جرى استخدامها من قَبل وبشكل واسع بغية السيطرة على المواقع، وتدريجياً أيضاً، على محيطها والطرق المؤدية إليها، هي إصدار أمر الإعلان عن موقع أثري. في صيف 2025، جرى توزيع 60 أمراً من هذا النوع على يد الإدارة المدنية، غالبيتها في شمال الضفة ضمن منطقة نابلس. تشير منظمة "عمق شبيه-عيمك شافيه" إلى مخاوف بأن تكون هذه الأوامر السارية على مواقع تحيط بمدينة نابلس من كل الإتجاهات، هي خطوة أولى في أعمال تطوير مستقبلية تؤدي إلى فصل نابلس عن محيطها. تنضم هذه الخطوة إلى المنحى المقلق في السنوات الأخيرة، حيث تم اتخاذ قرارات بتطوير مواقع أثرية في أماكن مثل سبسطية والخليل بشكل الذي في نهاية المطاف يمنع وصول المجتمعات السكانية الفلسطينية التي تعيش بجوار المواقع إلى محيط سكناها وإلى أراضيها. ليس ذلك فحسب، ففي كثير من المواقع يتم عرض الموروث اليهودي فقط، بتجاهل تام لآلاف السنوات من التاريخ ولوجود مجموعات عرقية أخرى في المنطقة.

كما ذكر سابقاً، في كثير من الحالات تكون الإعلانات عن مواقع أثرية داخل الفضاءات المعيشية لتجمعات الرعاة، وتستخدم كأداة إضافية لمنع التخطيط والتطوير لصالح هذه التجمعات، بل أحياناً لطردها من هناك. أهالي زَنُّوتة الواقعة جنوب جبل الخليل، مثال واحد على هذه الممارسة. إذ رفضت الإدارة المدنية الإعتراف بالتجمع السكاني في مكان إقامته، بحجة أنه موقع أثري. على أثر عدم الإعتراف المترافق مع عنف المستوطنين، جرى طرد التجمع السكاني من مكانه عدة مرات وتم تخريب بيوته، لكن وفي أعقاب تقديم التماس للمحكمة العليا، ألزمت المحكمة السلطات بأن تتيح عودة التجمع السكاني إلى مكانه وتقديم خطة لهذه القرية. تم رفض الخطة المقدمة بدون أي تعليل موضوعي، حتى بعد أن اقترح السكان نقل عموم البيوت السكنية القائمة إلى خارج نطاق الموقع الأثري. ضد قرار رفض الخطة، قدّم السكان في أيلول سبتمبر 2025 إلتماساً آخر بمساعدة جمعية "بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان" و"حكال – حلف الدفاع عن حقوق الإنسان"، وتم الحصول على أمر مؤقت يمنع اعمال لا رجعة منها في الحقل.

هذه التوجهات لم تَخفَ عن أعين المجتمع الدولي وتم شجبها بشدة في تقرير اللجنة المستقلة للأمم المتحدة بأيار مايو 2025، الذي خُصص للممارسات التي تطال المؤسسات التعليمية والدينية والثقافية في المناطق المحتلة.

لقراءة أوسع حول الموضوع، راجعوا:

"عمق شبيه-عيمك شافيه"، ورقة موقف بخصوص مشروع قانون: سلطة الآثار ستعمل في الضفة الغربية

"عمق شبيه-عيمك شافيه"، ورقة موقف بخصوص قرار الكابينت السياسي الأمني الذي يتيح إنفاذ القانون ضد تدمير المواقع التراثية في مناطق B

"عمق شبيه-عيمك شافيه"، ورقة موقف بخصوص الخطة لإنقاذ، المحافظة على، تطوير ومنع سرقة وتدمير الآثار في المواقع التراثية بمنطقة يهودا والسامرة وغور الأردن

رد "عمق شبيه-عيمك شافيه" على تقرير الأمم المتحدة: Destruction, Appropriation, and Displacement

2.2 النشاط العسكري في الضفة الغربية

2.2.1 قتلى وجرحى في الضفة الغربية، خاصة شرقي القدس

بحسب معطيات الأمم المتحدة، منذ اندلاع الحرب في سبعة تشرين الأول أكتوبر 2023 ولغاية أكتوبر 2025، قُتل في الضفة الغربية، ومن ضمنها شرقي القدس، 1001 فلسطيني، منهم 210 أطفال، 20 امرأة و 7 من ذوي المحدوديات. رغم أن أعداد الإصابات كانت مرتفعة بشكل خاص في الأشهر الأولى التي تلت السابع من أكتوبر، إلاّ أنّه أيضاً على مدار 2024

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

و 2025، بقيت معطيات القتلى الفلسطينيين أعلى بأضعاف مضاعفة مما في السنوات السابقة. من بين القتلى، قُتل 33 أثناء هجمات المستوطنين – 19 على يد مستوطنين و 14 على يد الجيش أو المستوطنين.

العديد من المدنيين، منهم النساء والمسنون والأطفال، أصيبوا خلال الحملة العسكرية الواسعة شمال الضفة ببداية 2025 وخلال الأعمال العسكرية الأخرى التي تلتها. إرتفاع أعداد المصابين بنيران الجنود متعلق مباشرة بالتسهيلات في تعليمات الشروع بإطلاق النار وبتبنّي ممارسات قتالية متبعة في غزة تزيد خطر إصابة المدنيين غير المنخرطين في القتال. هناك عامل آخر وهو الإرتفاع الحاد والمتواصل في هجمات المستوطنين ضد الأفراد والبلدات والتجمعات السكنية، إلى جانب غياب الحماية الفعلية للسكان الفلسطينيين أو غياب الردع ضد من يسيئون لهم – سواء كانوا جنوداً أو مستوطنين.

من تحليل هذه الأحداث والممارسات، التي سنستعرضها في هذا الفصل، نشأ شعور قوي بوجود ازدراء تام لحياة الفلسطينيين في الضفة الغربية كما في غزة أيضاً – لا مبالاة تعمقت ولم تعد مخفية، منذ السابع من أكتوبر.

2.2.2 طرد وتدمير برعاية النشاط العسكري المنظم

في شهري يناير وفبراير 2025، عملت إسرائيل في إطار حملتها العسكرية "الأسوار الحديدية" بشمال الضفة، مشددة على مخيمات اللاجئين جنين وطولكرم ونور شمس، وكذلك ببلدات أخرى في المنطقة، ولاحقاً بصيف 2025، في مدينة نابلس حتى. هذه الحملة التي أعلنت بهدف تصفية تنظيمات وبنى تحتية للإرهاب في المنطقة، وخاصة في جنين، أدت بالإضافة لذلك إلى موت وجرح نساء وشيوخ وأطفال، إلى الإخلاء القسري لعشرات آلاف السكان من بيوتهم، إلى التدمير المتعمد والمنهجي للأحياء ولمئات المساكن، وأيضاً التدمير الهائل للبنى التحتية المدنية والشوارع.

بحسب معطيات الأمم المتحدة، 31،919 من سكان مخيمات اللاجئين جنين وطولكرم ونور شمس، هُجروا من بيوتهم تحت مظلة الحملة العسكرية. حيث يعيش السكان المهجرون في ضائقة إنسانية حادة، مع عدم وجود المأوى وعدم القدرة على الوصول إلى ممتلكاتهم وللمعدّات الحيوية وكذلك الوصول المنتظم إلى خدمات جهازَي التعليم والصحة. وفي ظل انعدام القدرة على تسيير حياتهم الإعتيادية وعلى الترزق، تحوّل العديد من المهجرين إلى متلقّين للمساعدات.

اضطر بعض السكان للنزوح بأوامر مباشرة من جنود اقتحموا بيوتهم، أو في أعقاب بلاغات الجيش التي نصّت بشكل صريح على ضرورة مغادرتهم لأن هناك خطر داهم إذا لم يفعلوا ذلك. آخرون اضطروا لمغادرة بيوتهم بعد توقف كافة الخدمات في المخيم وبسبب الدمار الواسع للبنى التحتية والمباني والطرقات. في أيلول سبتمبر 2025، قدّمت جمعية حقوق المواطن إلتماساً يطالب بإتاحة عودة سكان مخيمات اللاجئين الذين تم تهجيرهم إلى بيوتهم.

بعد قتال كثيف داخل نطاق المخيمات، توجه الجيش لعملية "إعادة تشكيل" الحيّز، ومن جملة ذلك، بواسطة هدم البيوت – وليس لأسباب أمنية معيّنة، إنما لتسهيل القتال داخل نطاق المخيمات في المستقبل، وعلى سبيل المثال، إتاحة المجال لمرور الدبابات والمركبات العسكرية بسهولة وأمان. سارت عملية اتخاذ قرارات هدم البيوت دون مراعاة الحقوق الإجرائية للسكان وتجاهل حقوق ملكيتهم. المئات من بيوت سكان مخيمات اللاجئين هُدم بإنذار ل 24 ساعة فقط. الإجراءات القضائية التي اتخذت بهذا الشأن صادقت بالعموم على إجراءات الهدم، بحجة وجود مبرر أمني لا مكان للتدخل فيه.

مثلاً وفي تحقيق لمنظمة "بمكوم"، شمل مراجعة دقيقة للصور من الجو، تحليل الخرائط والتوثيق الميداني لمنطقة مخيم طولكرم للاجئين قبل وبعد عمليات الهدم في جزئه الشمالي، في النصف الأول من 2025، تُطرح عدة استنتاجات:

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

1. عمليات الهدم الفعلية أوسع من المخطط، وقد شملت عدداً أكبر من المباني التي جرى مسبقاً وضع العلامات عليها للهدم. إن الضرر كبير وله عواقب وخيمة، وهو غير متناسب حتى مع غرضه المعلن (أي شق المحاور لمرور المركبات العسكرية الثقيلة في مراكز الأحياء).

2. تشمل عمليات الهدم إلحاق الضرر الواسع في البنى التحتية، الأمر الذي يضع إمكانية إعادة إعمارها موضع شك كبير. هناك شك بأن تكون في المستقبل المنظور أية إمكانية لإستخدام المنطقة، التي كانت تضم مؤخراً آلاف السكان كمكان سكن لهم.

3. في الأوراق التي تسلمها السكان كجزء من البلاغات عن الهدم المخطط لبيوتهم، جرت الإشارة لنطاق الهدم بإهمال وبشكل غير مهني تنقصه التفاصيل، الأمر الذي صعّب عملية فهم نطاق الهدم المخطط وأدى إلى تضليل السكان. فعلياً وكما ذُكر، كان الهدم أوسع بكثير مما أُعلن مسبقاً.

للمزيد من القراءة، راجعوا:

موقع منظمة "بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان": هندسة التدمير والسيطرة، تموز يوليو 2025.

وفي موقع جمعية حقوق المواطن: إتاحة عودة سكان شمال الضفة الغربية إلى بيوتهم.

2.2.3 إستيراد ممارسات قتالية من غزة إلى الضفة

إنّ الدمار الكبير في مخيمات اللاجئين بشمال الضفة يشبه الدمار الممنهج في غزة، ويدل على تبنّي عقيدة الضاحية هنا أيضاً. كما ويمكن أن نرى في أنحاء الضفة، وخاصة بالحملات العسكرية في مخيمات اللاجئين بالشمال، إستخدام ممارسات عسكرية أخرى قد أصبحت معتادة لدى الجيش خلال القتال في غزة. تشمل هذه الممارسات الهجمات الجوية – التي عادت إلى الضفة لأول مرة بعد الإنتفاضة الثانية، خلال الأشهر التي سبقت السابع من أكتوبر لكنها تحولت الآن لأمر تقريباً اعتيادي؛ إزدياد حالات المساس المكثف بالأبرياء وتعريفهم على أنهم "ضرر عرَضي"؛ إستخدام المركبات المحصنة، خاصة الدبابات، في مناطق ذات كثافة في البناء؛ تدمير متعمد للبنى التحتية المدنية بحجة إحتياج القوات للتحرك بحرية وترسيخ الردع؛ إقتلاع وطرد عشرات الآلاف من سكان المخيمات من بيوتهم؛ وحتى العودة لإستخدام الفلسطينيين كدروع بشرية – ممارسة غير قانونية محظورة رسمياً لدى الجيش، لكنها اليوم مقبولة ومنتشرة في غزة.

التسهيلات في أوامر إطلاق النار في الضفة تساهم كثيراً في ارتفاع عدد الإصابات، خاصة النساء والأطفال. على سبيل المثال إطلاق النار على الفلسطينيين الذين "ينشغلون في الأرض" - وهو فعل عشوائي لا معنى له قد يصبح بمثابة حكم بالإعدام.

منذ البداية، كانت تعليمات الجيش بشأن إطلاق النار واسعة وتوفر فعلياً الحماية القضائية الجارفة لمطلقي النار؛ فمن النادر جداً أن يتم التحقيق في حالات قتل الفلسطينيين. وذلك بخلافاً تام للقواعد التي وضعها الجيش، والتي تُلزم بإجراء تحقيق في كل حالة قتل لا تكون ظروفها ذات طابع حربي.

2.2.4 النهب من قبل عناصر قوات الأمن

تحدث جريمة النهب في الضفة عندما يقوم جنود أو ضباط شرطة إسرائيليون بأخذ ممتلكات ثمينة أو أموال نقدية دون إذن مالكها ونقلها إلى ملكيتهم الخاصة، مستغلين بذلك ما لديهم من قوة وتخويل. النهب هو جريمة حرب ويتعارض مع تعاليم الجيش ومع التزامات دولة إسرائيل في إطار القانون الدولي. يحظر أمر هيئة الأركان العامة الذي ينظّم الإستيلاء على

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

الممتلكات في الأراضي المحتلة على الجنود وقوات الشرطة العاملة تحت القيادة العسكرية نهب الممتلكات الخاصة. وينظر الجيش إلى أعمال السرقة باعتبارها جريمة خطيرة ضد "النقاء الأخلاقي". على الرغم من ذلك، نهب الممتلكات الفلسطينية من قبل الجنود في الضفة الغربية موجود وموثّق منذ سنوات طويلة، إلاّ أنه بالفترة الأخيرة طرأ تصعيد وتطبيع للظاهرة.

منذ السابع من أكتوبر 2023، تزايدت بلاغات الفلسطينيين عن حالات قام فيها جنود أو عناصر شرطة إسرائيليون بسرقة نقودهم وممتلكاتهم الثمينة، أثناء الإقتحامات العسكرية للبيوت أو أثناء التفتيش على الحواجز. لكن وكما يبيّن الفحص الذي أجرته منظمة "بيش دين"، فأيضاً بالحالات القليلة جداً التي تجرأ فيها الفلسطينيون وقدّموا بلاغات عن النهب والسرقة، لا يتم التحقيق في الشكوى بشكل ناجع، أو أنه لا يتم التحقيق فيها بتاتاً.

لقراءة المزيد، راجعوا تحقيق منظمة "بيش دين": نهب بالزي العسكري – نهب أموال وممتلكات الفلسطينيين على يد جنود وعناصر شرطة إسرائيليين في الضفة الغربية، آب اغسطس 2025

2.2.5 المساءلة والشفافية

يمتنع الجهاز العسكري لإنفاذ القانون وبشكل منهجي، عن التحقيق مع جنود يسيئون للفلسطينيين ولممتلكاتهم، أو عن تقديمهم للمحاكمة. من معطيات منظمة "بيش دين" يتبين أنه في أغلب الحالات (70%) المبلغ عنها للنيابة العسكرية، لا يتم بتاتاً فتح تحقيق جنائي، ومن مجموع التحقيقات التي شُرع فيها، قد تم تقديم الجنود للمحاكمة فقط في 5% من الحالات. معنى ذلك أن الجنود قُدموا للمحاكمة فقط بنسبة 1.5% من مجموع الشكاوى المقدمة، والتي من البداية عددها أقل بكثير من عدد الأحداث التي حصلت فعلياً، وذلك لأن الكثير من الفلسطينيين يخشون تقديم شكوى ضد الجندي الذي أساء لهم. حتى في الحالات النادرة حيث يتم إدانة جنود بارتكابهم مخالفات ضد فلسطينيين، تصدر المحاكم العسكرية أحكاماً وعقوبات متساهلة ومستهترة جداً.

التحقيق في حالات قتل الفلسطينيين على يد الجيش: خلافاً لسياسة التحقيقات الرسمية، لا يحقق الجيش في كل الحالات التي يُقتل فيها مدنيون فلسطينيون على يد الجنود. من بين 219 شكوى عن حالات قتل لفلسطينيين على يد الجنود في الضفة الغربية والتي أُعلم الجيش بها في السنوات 2018-2022، جرى فتح 107 تحقيقات، ومن بين عموم هذه التحقيقات، تحقيق واحد فقط (0.9%) انتهى بالتقديم للمحاكمة. إنّ احتمالية تقديم جندي للمحاكمة على أثر شكوى بخصوص قتل فلسطيني بالضفة الغربية، هي تقريباً صفر، وتبلغ 0.4%. هذه الحصانة التي تكاد تكون مطلقة تلغي أي ردع للقيام بإطلاق النار بغية القتل من دون ضرورة ولا مبرر، وتساهم في جعل حالات قتل الفلسطينيين على يد الجنود الإسرائيليين أمراً طبيعياً.

لا تقوم النيابة العسكرية بالنشر العلني عن عدد البلاغات والشكاوي التي وصلتها على أثر شبهات بأحداث أساء فيها الجنود لفلسطينيين، عدد التحقيقات التي قامت بها أو عدد لوائح الإتهام التي قدّمتها في أعقاب أحداث كهذه. معالجة الناطق بأسم الجيش لطلبات الحصول على المعطيات بموجب قانون حرية المعلومات، تميل إلى المماطلة الممتدة لأبعد من الوقت الذي ينص عليه القانون، بل أحياناً يحتاج الأمر لتقديم التماس إداري ضد الجيش بغية الحصول على المعلومات المطلوبة. إن غياب الشفافية يساهم في خلق جو يسمح بعدم المسؤولية.

2.3 عنف وطرد يمارسه المستوطنون

2.3.1 عنف المستوطنين – معطيات واتجاهات

في السنوات 2023-2025، طرأ ارتفاع حاد على حوادث العنف الممارس من قبل مدنيين إسرائيليين، غالبيتهم أو جميعهم من سكان المستوطنات اليهودية، ضد الفلسطينيين والممتلكات الفلسطينية في الضفة الغربية (عنف المستوطنين). إنّ ارتفاع

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

وتيرة وقوة العنف أمر محسوس منذ بداية العام 2023، وقد ازداد أكثر فأكثر منذ اندلاع الحرب. كما أن إقامة العشرات العديدة من البؤر-المزارع في أرجاء الضفة قد زادت كثيراً من ممارسات العنف ضد تجمعات سكانية فلسطينية تعيش بجوار هذه البؤر.

بحسب معطيات الأمم المتحدة، من كانون الثاني يناير 2024 وحتى أيلول سبتمبر 2025، تم توثيق 2،660 هجوماً من المستوطنين على سكان فلسطينيين انتهى بإصابات جسدية للفلسطينيين أو بإلحاق الضرر بممتلكاتهم. في أيلول سبتمبر لوحده، تم التبليغ عن 142 هجوماً من المستوطنين انتهى بإصابة الفلسطينيين أو بإلحاق الضرر بممتلكاتهم. للمقارنة، في سنة 2020 كلّها، تم التبليغ عن 379 هجوماً أدى لإصابة الفلسطينيين أو إلحاق الضرر بممتلكاتهم، في 2021، تم التبليغ عن 532 هجوماً وفي 2022 عن 852 هجوماً. كما أن معطيات المنظومة الأمنية، التي رغم كونها أقل من معطيات الأمم المتحدة، تدل على الإرتفاع الحاد والمتتالي لعنف المستوطنين.

في السنة الأخيرة، وخصوصاً في الأشهر الأخيرة، ازدادت عمليات الإضرار بالأراضي الزراعية، وهي عمليات كانت منتشرة من قبل. على مدار السنة، ومن بين ما تم توثيقه، كان هناك عشرات الحالات التي جرى فيها ذبح أو سرقة قطعان الماشية، تخريب وقلع آلاف أشجار الزيتون، كما جرى تخريب أو مصادرة أو سرقة معدّات ضخ المياه.

تتميز فترة قطف الزيتون بالعديد من الهجمات العنيفة على القاطفين وبتخريب أشجار الزيتون. في شهر أكتوبر 2025، جرى توثيق الرقم الأعلى من الهجمات حيث بلغت 126 هجوماً، في 70 بلدة وقرية. جُرح عشرات الفلسطينيين وتم تخريب حوالي 4000 شجرة وشتلة زيتون. كما وبلّغت الأمم المتحدة عن أن المستوطنين في البؤر الجديدة منعوا الفلسطينيين من الوصول إلى كروم الزيتون خاصتهم، في مناطق لم يكن الفلاحون بحاجة سابقاً لتصريح من الجيش.

المستوطنون يلحقون الضرر أيضاً بإمدادات المياه المنتظمة للبلدات الفلسطينية ولعشرات آلاف البيوت. على سبيل المثال، أصاب المستوطنون بنى تحتية تزود المياه لحوالي 100،000 من السكان الفلسطينيين في قرى منطقة رام الله، في آب أغسطس 2025، قاطعين السكان من مياه جارية. بالإضافة للأضرار المنهجية الهائلة التي طالت مرافق ومعدّات ضخ ونقل المياه، وحتى تخريب كاميرات الحراسة الموضوعة في مواقع الضخ، وهناك أحياناً عمليات تنكيل وأذى جسدي بالفرق الفلسطينية التي تأتي لإصلاحها.

بحسب معطيات منظمة "ييش دين"، يمكن الإشارة إلى مَنحيين مقلقين بشكل خاص بميزان الفترة منذ أكتوبر 2023:

1. الإقتحامات العنيفة والمنظمة للبلدات الفلسطينية: طرأ ارتفاع في عدد الهجمات التي يقوم بها المستوطنون داخل القرى والبلدات الفلسطينية، بما في ذلك حوادث الشغب الجماعية من قبل المستوطنين. منذ أكتوبر 2023، جرى الهجوم على 25 قرية فلسطينية على الأقل في الضفة الغربية، بعضها لأكثر من مرة، وبشكل منظم تبادر إليه مجموعات كبيرة من المستوطنين، حيث وصل مرتكبو أعمال الشغب الإسرائيليون، وبعضهم مسلحون، بهدف مكشوف هو إلحاق الأذى بالسكان هناك وبممتلكاتهم.
2. الإرتفاع في عدد القتلى الفلسطينيين نتيجة عنف المستوطنين: منذ أكتوبر 2023 وحتى منتصف أكتوبر 2025، هناك على الأقل 33 فلسطينياً قد قُتلوا بحوادث عنف قام بها المستوطنون – بعضهم قُتل مباشرة على يد مستوطنين، وآخرون قُتلوا برصاص قوات الأمن الإسرائيلي خلال أحداث بدأت بعنف أو بعمل بادر إليه المستوطنون. مما نعلمه وحتى موعد كتابة هذا التقرير، لم يتم تقديم أيّ من المستوطنين الذين تسببوا بموت فلسطينيين للمحاكمة.

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "ييش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

2.3.2 عنف المستوطنين برعاية الدولة

في حين يتصاعد عنف المستوطنين بالضفة الغربية من حيث حجمه وخطورته، تمتنع قوات الأمن بأغلب الحالات عن القيام بواجبها لإيقاف هذا العنف. في العديد من الحالات حيث تتواجد القوات في مكان الحدث بالوقت ذاته، يقف الجنود والضباط متفرجين ولا يمنعون أعمال العنف. وأحياناً، يحرسون مرتكبي أعمال الشغب بل وينضمون إليهم، خاصة بإطلاق النار الحية على الفلسطينيين. أمّا محاولات استدعاء الشرطة وقوات الأمن فتلقى المراوغات أو الرفض الواضح للحضور.

قوات الدفاع المكاني (هغمار) التي تم تجنيدها من المستوطنات نفسها بغية توفير الحماية للسكان اليهود بالضفة منذ هجوم حماس على بلدات غلاف غزة، والآلاف من قطع السلاح التي وزّعها الجيش لهذا الغرض، أثّرت بشكل كبير على واقع الضفة منذ ذلك الحين، وكذلك الأمر بالنسبة للتوزيع المتهاون للأسلحة من قبل وزارة الأمن القومي بمبادرة الوزير بن غفير. بالإضافة لتزايد عدد حالات التهديد والمهاجمة، تم توثيق العديد من الحالات التي كان فيها المعتدي يرتدي الزي العسكري و/أو يستخدم أسلحة تابعة للمنظومة الأمنية، قد يكون مجنَّداً في الخدمة الفعلية، أو مجنَّداً لكنه في إجازة من الخدمة الفعلية، أو ليس مجنَّداً وقت الهجوم ولكنه مسلح بسلاح تلقّاه ضمن إطار قوة التدخل السريع في المستوطنات.

على مدار عقود، كانت تفيد شهادات الجنود الذين يخدمون في الضفة بأنهم لا يتلقون الإرشاد والتوجيه بخصوص صلاحياتهم وواجبهم القانوني بتوقيف المستوطنين العنيفين ومنعهم من الإساءة للفلسطينيين وللممتلكات وللأراضي الفلسطينية.

بحسب ما يتبيّن من فحص أجرته منظمة "ييش دين"، فإنّ عنف المستوطنين يجري بظل حصانة مطلقة تقريباً أمام القانون: تحقيقات الشرطة بخصوص عنف المستوطنين غير مبالية ومستهترة بشكل ممنهج، وفي غالبيتها المطلقة (حوالي 94% من الملفات) لا تؤدي للوائح اتهام. بالإضافة لذلك ومنذ تعيينه وزيراً للأمن القومي، إتمار بن غفير الذي ينكر وجود عنف من قبل المستوطنين، أدار سياسة عدم إنفاذ من قبل الشرطة. ونتيجة للسياسة المعلنة من قبل الحكومة والشرطة، هبطت ثقة المتضررين الفلسطينيين من هذه المخالفات، في سلطات إنفاذ القانون الإسرائيلية إلى أدنى مستوى. في العام 2024، تخلّى 66% من المتضررين الفلسطينيين جراء هذه المخالفات، عن حقهم في تقديم شكوى ضد إسرائيليين ألحقوا بهم الضرر.

في الخلاصة، يدل امتناع الجيش عن إيقاف اقتحامات المستوطنين لأراضي وبلدات الفلسطينيين، إلى جانب سياسة نقص الإنفاذ من قبل شرطة "شاي" والنيابة العامة والجهاز القضائي، وكذلك غياب إجراءات التحقيق والإستنفاد الفعال للقانون، والإسناد الذي يحظى به المستوطنون العنيفون من وزراء وأعضاء كنيست، كل ذلك يدل على أن الدولة تقوم فعلياً بمساندة عنف المستوطنين.

لقراءة أوسع عن الموضوع، راجعوا:

شهادة الناشط يونتان بوليك في مقالة لصحيفة "هآريتس": موجة عنف غير مسبوق يجتاح الضفة في الأسبوعين الأخيرين، 23.10.2025.

معطيات متابعة لمنظمة "ييش دين"، 2005-2024: إنفاذ القانون على مواطنين إسرائيليين في الضفة الغربية (عنف المستوطنين)، 20 سنة من العنف.

2.3.3 تهجير تجمعات الرعاة الفلسطينيين والتطهير العرقي

يعيش في أنحاء الضفة الكثير من الرعاة الفلسطينيين ضمن تجمعات تعيش على رعي الماشية والزراعة. إبتداءً من تموز يوليو 2022، وخاصة منذ اندلاع الحرب في السابع من تشرين الأول أكتوبر 2023، جرى تهجير العشرات من هذه

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "ييش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

التجمعات من أماكن سكناها الدائم ومن أراضيها، أو أن سكانها على وشك التهجير، نتيجة لعنف المستوطنين وفي غياب الحماية والمساعدة من جانب السلطات الإسرائيلية.

بحسب معطيات "بتسيلم"، منذ السابع من أكتوبر 2023 وحتى أوائل أكتوبر 2025، تم تهجير 44 تجمعاً بأكمله وجُرّد سكانه من أراضيهم، ومن 10 تجمعات أخرى تم تهجير بعض العائلات. في المجمل، طُرد 2،932 شخصاً، من بينهم 1،326 طفلاً.

من تقرير مشترك لجمعية "بيش دين" و"أطباء لحقوق الإنسان" يظهر نهج عمل يشمل مجموعة من الوسائل المدموجة بعضها ببعض: تطويق التجمعات السكنية بواسطة بؤر غير قانونية، وعنف منهجي متواصل من قبل المستوطنين يشمل الهجمات الجسدية، التهديدات، سرقة وإيذاء قطعان الماشية والممتلكات، وسد طرق الوصول لأراضي الرعي ومصادر المياه والموارد الحيوية. تجري هذه الأعمال بينما تغض الدولة الطرف وأحياناً بمساعدتها – حيث يتم إصدار وتنفيذ أوامر هدم بحجة "البناء غير القانوني" ضد عائلات تعيش ضمن تجمعات أقيمت بجوارها البؤر الإستيطانية، أو تتم مصادرة ممتلكاتها. ما زال عدد من الإجراءات القضائية التي تطالب بحماية تجمعات الرعاة، معلّقاً وعالقاً في الأروقة القضائية، بينما تستمر الإساءات ويستمر الطرد.

يتناقض النقل القسري للفلسطينيين، والذي شرحناه هنا، مع القانون الدولي ويشكّل جريمة حرب. كما أن الإنخراط العميق للدولة التي لا تمنع إقامة البؤر والممارسات العنيفة ضد تجمعات الرعاة، توفر الحماية والخدمات لمستوطني البؤر بل وتهدم البيوت والمباني التابعة للفلسطينيين بعنوان "البناء غير القانوني"، ناهيك عن منهجية الممارسات وتكرارها في أماكن مختلفة، يدل كلّه على تطبيق ممارسات تطهير عرقي في مناطق معيّنة من الضفة الغربية.

لقراءة أوسع، راجعوا تقرير "بيش دين" و"أطباء لحقوق الإنسان": تجمعات سكانية مهجرة وأناس منسيون – النقل القسري للفلسطينيين بالضفة الغربية على يد إسرائيل، آذار مارس 2025.

2.4 القيود على حرية الحركة

حرية الحركة هي حق أساسي ومكوّن حيوي من مكونات حرية الإنسان بأبسط معانيها. إنّ تقييد حرية الحركة يمس مباشرة حقوق الإنسان الأخرى نتيجة غياب القدرة على الوصول للخدمات الطبية أو التعليمية مثلاً، إلى أماكن العمل، الأراضي الزراعية وما إلى ذلك. حق الفلسطينيين في الضفة الغربية بالحركة والتنقل بحرية داخل الضفة والخروج منها ، محدود بمستويات مختلفة وذلك منذ بدايات الإحتلال. ومنذ هجوم حماس في السابع من أكتوبر والحرب التي اندلعت إثر ذلك، أصبحت القيود على حرية الحركة أكثر ضراوة وبأشكال مختلفة، مع الإساءة المباشرة والحادة لغالبية السكان. حتى أن هذه التقييدات قد اشتدت في السنة الثانية للحرب على خلفية الحملة العسكرية بشمال الضفة.

2.4.1 إعاقة التحرك داخل الضفة وفي شرقي القدس

فور اندلاع الحرب أرسى الجيش تقييدات حادة جداً على تحرك الفلسطينيين في جميع أنحاء الضفة الغربية، خاصة على التجمعات السكانية في غور الأردن وفي "مناطق التماس". هذه السياسة التي ما زالت منتهجة بل وزادت حدتها خلال الفترة، تقيّد بشكل شبه مطلق سفر الفلسطينيين على الشوارع الرئيسية أو تستلزم المرور بحواجز عديدة والوقوف بأزمات سير طويلة. لقد جرى تطويق العديد من التجمعات السكانية والقرى الفلسطينية بشكل فعلي بواسطة البوابات ومختلف التسكيرات الدائمة أو الآنية، كما تم سد محاور مرورية للخروج والدخول إلى ومن القرى والبلدات.

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

من فحص أجرته الأمم المتحدة في أيار مايو 2025، وجدوا في أنحاء الضفة 849 عائقاً يمنع تماماً أو يحد ويراقب حركة ال 3.3 مليون فلسطيني الذين يعيشون في الضفة الغربية، شرقي القدس والمنطقة H2 في الخليل، بشكل دائم أو متقطع. تشمل هذه العوائق وسائل مختلفة كالحواجز التي تعمل 24/7، الحواجز التي تعمل جزئياً، بوابات طريق، مكعبات إسمنتية، وحتى وسائل منزوعة كأكوام التراب والصخور. وبينما نجد المئات من المعيقات دائمة ولا تسمح بالعبور، هناك أيضاً 172 من بوابات الطريق التي من المفروض أن تسمح بالحركة في الشوارع، مغلقة على الأغلب ولا تسمح بالمرور أحياناً كثيرة.

صحيح لأيار مايو 2025، تم وضع حوالي 150 من العوائق منذ اندلاع الحرب، 36 منها نُصب ما بين كانون الأول ديسمبر 2024 وشباط فبراير 2025 في نقاط مختلفة من الضفة الغربية، بهدف عزل الشوارع المشتركة للإسرائيليين والفلسطينيين. بالإضافة لذلك، بلّغ نشطاء "مقاتلون من أجل السلام" عن إقامة بوابات وصول أخرى خلال تموز يوليو 2025، في منطقة بيت لحم، وعن حالة هلع بين السكان الفلسطينيين خشية خلق حالات حظر تجول وخشية المساس بأمنهم مستقبلاً. هنا أيضاً تُغلق البوابات أحياناً دون إنذار مسبق.

وقد أدت هذه العوائق إلى خلق مسارات مرورية ضيقة أجبرت آلاف المركبات على التسرب عبر الشوارع والحواجز الجانبية، مما أدى إلى خلق اختناقات مرورية ضخمة، يطول فيها الإنتظار لساعات طويلة، وخاصة تأخير خدمات الطوارئ الطبية وخدمات الإطفاء.

تشكّل سياسة الإغلاق وتقييد الحركة المرورية إساءة شديدة لحرية الحركة، وهي ذات عواقب وخيمة على الحياة اليومية – مثل قدرة السكان الفلسطينيين على العمل، على الدراسة، على تلقّي الرعاية الطبية، على إدارة حياتهم الإجتماعية والعائلية، وغير ذلك. هذه العوائق تقيّد كثيراً القدرة على الوصول إلى الأراضي الزراعية ملحقة الأذى الإقتصادي القاتل بالعائلات وبالمجتمعات السكانية التي تعتمد على الزراعة في معيشتها، وحتى تمنع أحياناً الوصول للإحتياجات الإنسانية الأساسية كمياه الشرب والإستهلاك الشخصي.

جمعية حقوق المواطن، أطباء لحقوق الإنسان، "بيش دين"، "بمكوم" ومركز الدفاع عن الفرد إلتمسوا للمحكمة العليا في شباط فبراير 2025، للمطالبة بأن يقوم الجيش ورئيس الإدارة المدنية بالنشر الدائم عن الأوامر التي تبيّن تقييدات الحركة على الفلسطينيين في المناطق، حتى يتمكن هؤلاء من معرفة أي التقييدات تسري عليهم، أين ومتى. عارض الجيش ذلك بإدعاءات أمنية، وما زال الإلتماس معلقاً وعالقاً على حاله.

2.4.2 تقييد الوصول إلى الأراضي الزراعية وإغلاق مناطق خط التماس في الضفة الغربية

لا يُسمح للعديد من المزارعين في أنحاء الضفة بالوصول إلى أراضيهم وفلاحتها، سواء بشكل دائم أو متقطع. أمّا المزارعين الملزمين بتنسيق ذهابهم إلى الأراضي والكروم مع مديرية التنسيق والربط، فيلاقون أحياناً كثيرة الرد السلبي أو يخصص لهم وقت قصير جداً، الأمر الذي يضر مباشرة برزقهم، بحقهم في الملكية وحتى بالعادات والتقاليد العريقة مثل موسم قطف الزيتون الذي له أهمية بالغة لدى المجتمعات السكانية.

منذ اندلاع الحرب، تمنع إسرائيل من حوالي 20،000 مزارع فلسطيني ممن يملكون أراضٍ حبيسة داخل "مناطق التماس"، وهي الجيوب في الضفة الغربية التي نشأت نتيجة بناء جدار العزل، من الوصول إلى أراضيهم هناك وفلاحتها. الحديث هنا هو عن سكان كان لديهم عشية الحرب وبشكل قانوني، تصاريح دخول إلى "مناطق التماس" لهذا الغرض. في حزيران يونيو 2024، عرضت إسرائيل مخططاً بسيطاً لفتح بضع بوابات من بين عشرات البوابات الزراعية الدائمة الموجودة في خط التماس، بغية السماح بمرور المزارعين أصحاب المحاصيل الموجودة داخل مناطق التماس والتي تحتاج الرعاية اليومية. حتى كانون الثاني يناير 2025، كان هناك فقط 919 تصريحاً كهذا ساري المفعول – أي أقل من 5% من عموم المزارعين

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

الذين يحتاجون الوصول إلى أراضيهم. الغالبية الكبرى من المزارعين لديها كروم زيتون، وتشكّل أراضيهم حوالي 95% من الأراضي الزراعية الموجودة داخل مناطق التماس. إسرائيل منعت هؤلاء المزارعين من الوصول بغية العناية بمزروعاتهم من شجر الزيتون وقطفها طيلة سنتين على التوالي، وفي كانون الثاني يناير 2025، أبلغت أن حظر وصول هؤلاء المزارعين سيصبح دائماً ما عدا في موسم قطف الزيتون. بأيار مايو 2024، إلتمس مزارعون متضررون مع مركز الدفاع عن الفرد إلى المحكمة العليا في هذا الشأن. ما زال الإلتماس معلّقاً وعالقاً.

يُذكر أيضاً أن دخول أكثر من 5،000 فلسطيني هم أصحاب وموظفو أعمال تجارية، ولديهم تصاريح دخول، قد حُظر منذ اندلاع الحرب، لكن وفي أعقاب التماس مشابه، يتم تجديد هذه التصاريح تدريجياً، شرط التقدم بطلب، وذلك منذ أيار مايو 2024.

2.4.3 توسيع مساحة خط التماس وقيود الوصول

بدل الإستجابة لدعوة محكمة العدل الدولية من العام 2004 إلى إزالة المقاطع من جدار الفصل المبنية داخل الضفة الغربية وإلغاء نظام التصاريح، يواصل الجيش فرض هذا النظام على المزيد من السكان.

في بداية أيلول سبتمبر 2025، وقّع قائد القيادة الوسطى على أمر عسكري عن أن حوالي 20،000 دونم (حوالي 20 كيلومتر مربع) من أراضي الضفة الغربية في محيط مستوطنة "غفعات زيئيف" – العالقة بين جدار الفصل والخط الأخضر – منطقة مغلقة، يُحظر على الفلسطينيين الذين لا يقطنون فيها، الدخول إليها والمكوث فيها. تشمل هذه المنطقة المذكورة في الأمر ثلاث قرى فلسطينية – بيت إكسا، النبي صاموئيل والخلايلة، تنقّل سكانها حتى الآن داخل وخارج المنطقة إستناداً لقوائم سُلّمت للجنود على حواجز الجدار. الآن وبعد الإعلان عن إغلاق المنطقة، يُفرض على سكان هذه القرى نظام شديد من التصاريح، يُضطر فيه كل واحد منهم إلى تقديم طلب فردي للحصول على تصريح للمكوث في بيته. في الشهر الأخير، تلقّى مركز الدفاع عن الفرد عشرات التوجهات من سكان بيت إكسا الذين رُفض طلبهم التصريح لدواعٍ أمنية، وأصبحت قدرتهم على مواصلة العيش في بيتهم محفوفة بالخطر.

2.4.4 منع دخول الفلسطينيين من الضفة إلى إسرائيل وتقييد دخول الأجانب إلى الضفة

فوراً بعد هجوم حماس في السابع من أكتوبر 2023، حظرت إسرائيل بشكل جارف دخول 115،000 عامل فلسطيني من الضفة الغربية، ممن لديهم تصاريح عمل قانونية في إسرائيل. لم يتم إلغاء هذه التصاريح، لكن فعلياً، بالاستثناء من 8،000 عامل ممن عُرّفوا كحيويين، ما زال دخول العمال ممنوعاً حتى اليوم. إنّ العواقب الإقتصادية على العمال وعائلاتهم، وعلى الإقتصاد في الضفة عموماً، طويلة المدى، بحيث أن عائلات كثيرة غير قادرة على أن توفر لنفسها الحاجيات الأساسية كالطعام وأقساط التعليم. في أعقاب هذه الضائقة، قام العديد من العمال بممارسة حقهم بسحب عموم أموال التقاعد التي تراكمت في صناديقهم بإسرائيل. وقد اضطر العمال الذين قرروا القيام بذلك إلى التخلي في المقابل عن تصاريح عملهم داخل إسرائيل.

بحسب معطيات منظمة "مسلك"، مع إندلاع الحرب، جرى كذلك تجميد تصاريح عمل ل 48،000 فلسطيني بمستوطنات الضفة الغربية، إلاّ أنه وخلال 2024، تم تجديد التصاريح ل 32،000 منهم. وهذا يعني أنه لا يوجد حظر جارف على تشغيل الفلسطينيين. في نظر المنظومة الأمنية تعتبر الضائقة الإقتصادية الصعبة بالضفة الغربية خطراً أمنياً متزايداً على دولة إسرائيل، وهي تدعم التجديد التدريجي لدخول عمال فلسطينيين للعمل في إسرائيل. مع ذلك ورغم تزايد عدد العمال الذين

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

يدخلون مضطرين بدون تصريح، ورغم الحاجة الإسرائيلية لهؤلاء العمال، لا يوجد الآن أي تغيير في سياسة الحكومة بهذا الشأن.

وفق ما جاء من منظمة "مقاتلون من أجل السلام"، هذا الحظر الجارف للدخول يمنع حتى دخول فلسطينيين يعملون لدى منظمات مجتمع مدني، إمّا بمنظمات فلسطينية أو بمنظمات مشتركة، فيضر بقدرة هذه التنظيمات على القيام بالأنشطة واللقاءات بين النشطاء وأبناء الشبيبة من الإسرائيليين والفلسطينيين، الأمر الذي يعاظم الفصل والخوف والكراهية.

كذلك فإنّ دخول الأجانب، أي من ليسوا إسرائيليين أو فلسطينيين سكان الضفة، إلى مناطق الضفة الغربية مقيّد بشدة. كانت إسرائيل وقبل الحرب قد بدأت تطبّق لفترة تجريبية، إجراءً يقيد بشكل حاد دخول الأجانب إلى الضفة الغربية ومكوثهم فيها، خاصة الأزواج الأجانب وأفراد أسرة آخرون. في تشرين الأول أكتوبر 2024، أعلنت الدولة أن هذا الإجراء سيصبح دائماً. وعلى الرغم من الإلتماس الذي قدمه بهذا الشأن "مركز الدفاع عن الفرد" بأسم عدد من العائلات الفلسطينية، في أيلول سبتمبر 2025، أبقت المحكمة العليا الإجراء على حاله. وقد صرحت الدولة في الجلسة أن العمل جارٍ لدى القيادة العامة على تغيير الإجراء.

2.5 الهدم العقابي للبيوت

بالإضافة لذلك وبشكل يختلف عن أعمال الجيش في هدم البيوت بحجة الحاجة العملانية، أو عن إصدار وتنفيذ أوامر هدم إدارية بسبب البناء بدون ترخيص، تجري في الضفة عمليات هدم للبيوت عقابية. بالمعلن، تهدف عمليات هدم البيوت العقابية للمس بأقارب الفلسطينيين الذين يُشتبه بارتكابهم مخالفات أمنية، كوسيلة ردع ضد مرتكبين محتملين. عملياً، الحديث هنا هو عن إساءة للأبرياء كسياسة رسمية، تبقى نجاعتها موضع شك كبير.

هدم البيوت هو عقاب جماعي يخالف القانون الدولي والمبدأ الأساس في القضاء الإسرائيلي، الذي بموجبه لا يعاقَب شخص على أعمال لم يرتكبها. ويكون هدم البيوت إضافة للعقوبة الجنائية ضد مرتكب المخالفة، ليكون المتضررون الرئيسيون منها هم سكان البيت الذي هُدم، وليس الشخص الذي تُنسب إليه الأفعال، والذي على الأغلب قد سُجن أو قُتل.

بحسب معطيات "مركز الدفاع عن الفرد"، هُدم على الأقل 11 بيتاً هدماً كاملاً أو جزئياً خلال العام 2024، وعلى الأقل 7 بيوت لغاية أيار مايو 2025.

لقراءة المزيد، راجعوا موقع "مركز الدفاع عن الفرد" - هدم البيوت.

2.6 منع المساعدات الإنسانية

بنهاية 2024، صادقت الحكومة الإسرائيلية على مقترح لإقامة آلية جديدة بغية تسجيل المنظمات الإنسانية الدولية التي يدور محور نشاطها في الأراضي المحتلة، خاصة غزة، والتي "أساس نشاطها هو تقديم المساعدات للتخفيف عن السكان الفلسطينيين". تشمل المادة 7 من الإجراء الجديد، قائمة مفتوحة من الإعتبارات لرفض طلب تسجيل المنظمة كجهة إنسانية فاعلة، الأمر الذي يتيح إلغاء منظمة عملت تحت تسجيل سابق. وهكذا فإنّ معنى إلغاء تسجيل منظمة أو إلغاء تأشيرات موظفيها هو عملياً منع للعمل الإنساني في الضفة الغربية. بموجب الإجراء الجديد، يمكن رفض طلب تسجيل المنظمة أو إعطاء التأشيرة بسبب موقف سياسي للمنظمة أو للموظف عندها، على سبيل المثال، لكون المنظمة تنشر معلومات عن إسرائيل تشكّل "نزع الشرعية" عن موقف إسرائيل، "تلغي وجود دولة إسرائيل كدولة يهودية ديمقراطية"، "تنشر أو نشرت ... دعوة علنية لمقاطعة دولة إسرائيل" أو تدعو لتقديم إسرائيليين للمحاكمة على ارتكابهم جرائم حرب. الحديث هنا هو عن

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

خطوات يتم اتباعها كجزء من مجموعة عقوبات، بعضها على خلفية انتقاد يصدر عن العديد من منظمات المساعدة، لسياسة إسرائيل وممارساتها في غزة وفي الضفة الغربية.

كما أنه وبتاريخ 30.1.2025 وعلى خلفية أحداث مجزرة السابع من أكتوبر، دخل حيّز التنفيذ قانون يمنع وكالة الأونروا التابعة للأمم المتحدة من تشغيل أي تمثيل أو تقديم أي خدمة أو القيام بأي نشاط، بشكل مباشر أو غير مباشر، في الأراضي السيادية لدولة إسرائيل. تشمل عواقب هذا القانون إغلاق المعابر الحدودية في وجه موظفي الوكالة، وإغلاق الحسابات المصرفية التابعة لها في البنوك الإسرائيلية. هذه العوائق تعطل، أو على الأقل تقيّد بشكل كبير، نشاط وكالة المساعدات، في مناطق الضفة الغربية أيضاً.

صحيح أن البنى التحتية للمساعدات التي أقامتها المنظمة هي بديل، من المفروض أن يكون مؤقتاً، لآليات حكم مستقلة تؤدي دورها حيال السكان في منطقة واقعة تحت الإحتلال وبدون حكم ذاتي كامل وسيادي، لكن استمرار الإحتلال وغياب قدرة السلطة الفلسطينية على أن توفر بشكل منتظم، إحتياجات المجموعات السكانية المكتظة والفقيرة في مناطق الضفة التي تقع تحت سلطتها، خلق تعلقاً مطلقاً بآلية المساعدات الكبيرة والعريقة التي تقدمها الأونروا. بغض النظر عن مبررات فرض العقوبات على المنظمة، فإنّ المتضرر الأساسي هو الجمهور الفلسطيني.

تضاف الإساءة للمساعدات الإنسانية إلى إساءة متواصلة للإقتصاد الفلسطيني عموماً، ولقدرة السلطة الفلسطينية على توفير الخدمات الأساسية لسكانها خصوصاً. هذا كلّه يخالف بالمطلق واجب القوة المحتلة بالعمل لصالح السكان المحميين وتحقيق حقوقهم، بل حتى أنه يخالف المصلحة الأمنية الإسرائيلية.

3. القدس الشرقية

سنة 2023، وصل تعداد السكان الفلسطينيين في القدس الشرقية إلى 391،400 نسمة. وقد عاش حوالي 60% من سكان القدس الشرقية تحت خط الفقر، مقابل حوالي 38% من عموم سكان مدينة القدس، الأكبر والأفقر بين مدن إسرائيل. بحسب معطيات الكنيست من العام 2024، فإنّ 90% من سكان المدينة الفلسطينيين هم حملة الإقامة الدائمة و 9% هم مواطنون إسرائيليون، بينما أكثر من 40% منهم تحت سن 18.

وكما سنفصّل بهذا الفصل فإنه ورغم حملهم الإقامة الدائمة (قلة منهم – مواطنون)، يعاني عموم سكان القدس الشرقية تمييزاً ممنهجاً منذ سنوات طويلة، والذي تعمّق تحت مظلة الحرب. فالخدمات البلدية الأساسية كالتعليم، إمدادات المياه، إصلاح البنى التحتية وجمع النفايات، لا تقدّم بالتساوي، أو لا تقدم بتاتاً، إضافة لتسكيرات الشوارع التي تسيء لروتين حياة عشرات الآلاف من السكان.

فيما يجري تطوير الخطط لإقامة مستوطنات جديدة في القدس الشرقية ومحيطها، بلغ عدد عمليات هدم البيوت ذروته، وتزايد خطر المصادرة وتهجير مجتمعات سكانية بأكملها. لقد ترقّت العمليات الحكومية لمصادرة ونزع الملكية لتتضمن عمليات منسقة بين آليات مختلفة في وزارة القضاء، خاصة مسجل الأوقاف، الوصي العام وموظف تنظيم الأراضي في وزارة القضاء؛ آليات الوصي العام على أملاك الغائبين في وزارة المالية؛ الوحدة القُطرية لتطبيق قوانين التخطيط والبناء في وزارة الأمن القومي؛ وبلدية القدس. بينما ترافق الشرطة إجراءات الهدم، وبتوجيه من الوزير المعيّن، تتيح تآكل الوضع الراهن الديني العبادي في الحرم القدسي الشريف.

لقراءة أوسع، راجعوا تقرير مركز الدفاع عن الفرد – معجم شرقي القدس، أيار مايو 2025.

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

3.1 مصادرة الأراضي وتوسيع المستوطنات

3.1.1 الإستيلاء من خلال تنظيم الأراضي

يشكّل تنظيم تسجيل الأراضي في القدس الشرقية تهديداً مركزياً لسكانها الفلسطينيين، ويستخدم أداة لتهويد مساحات تقع خارج الخط الأخضر. وذلك عبر نقل ملكية الأراضي إلى الدولة بأذرعها المختلفة، أو إلى شركات وجهات خاصة منخرطة بالمشروع الإستيطاني في شرقي القدس، بالأساس عن طريق استخدام آلية الوصي العام التي تتيح لليهود فقط أن يطالبوا بملكية أراضٍ كان يملكها يهود قبل 1948.

من متابعة تجريها الجمعيتان "بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان" و"عير عميم"، يتبين أنه منذ تجديد افتتاح تنظيم الأراضي سنة 2018 وحتى آب أغسطس 2025، قد بدأ إجراء تنظيم لمساحة مجموعها 7،900 دونم، تتوزع على 232 حوضاً. هذا المساحة هي الخُمس تقريباً من الأرض التي لم تكن مسجلة في دفتر الحقوق قبل تجديد الإجراءات (أرض غير منظمة وأرض تخضع للتنظيم). منها 46 حوضاً انتهت الإجراءات فيه، بمساحة كلية تصل حوالي 2،200 دونم.

تحليل جمعية "بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان" لبيانات التسجيل النهائية للأرض، يبين أنه في أجزاء شاسعة من الأراضي التي تم تسجيلها في إطار التنظيم، هناك مخططات موازية لإجراءات التسجيل بغية إقامة مستوطنات جديدة، تقع في قلب الأحياء الفلسطينية. هذا يعني أن إعادة افتتاح تنظيم الأراضي في القدس الشرقية، والتي عُرضت على أنها جزء من سيرورة تحسين ظروف معيشة الفلسطينيين في القدس وحماية حقوقهم، تستخدم فعلياً كأداة إضافية للإستيلاء وللدفع بهم خارج المدينة. من بين الأراضي التي جرى تنظيمها حتى الآن، هناك نسبة مئوية واحدة فقط قد سُجلت بأسم مالكين فلسطينيين. 42% من الأراضي يقع في الأحياء الإسرائيلية أو يُستخدم للبنى التحتية لعموم البلدية، وهي لا تعني الأحياء الفلسطينية في المدينة؛ 40% أخرى جرى تسجيلها بأسم دولة إسرائيل (بأذرعها المختلفة) أو بأسم صندوق أراضي إسرائيل أو بلدية القدس؛ 5% سُجلت بأسم مالكين يهود – خاصين أو تجاريين، مع انخراط للوصي العام، الذي يكون في بعض الحالات هو المبادر للمخططات. في تموز يوليو 2025، رفضت المحكمة العليا الإلتماس المقدم من "عير عميم" و"بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان"، اللتين ادعتا أن الوصي العام لا يملك صلاحية المبادرة لمخططات في القدس الشرقية (ملف محكمة عليا رقم 2623/24).

يشير تقاطع مسح الأراضي الموجودة ضمن التنظيم مع مسح المخططات التي يتم العمل عليها حالياً في القدس الشرقية، إلى أن معظم الأراضي التي تم تنظيمها حتى الآن هي أراضٍ يتم العمل فيها على خطط لإقامة مستوطنات جديدة، أو إلى وجود مستوطنات بالفعل. وتقع ثمانية من هذه الأحواض التي تم الإنتهاء من تسجيلها في قلب الأحياء الفلسطينية، وهي مخصصة لإقامة مستوطنات جديدة، حيث من المتوقع بناء آلاف الوحدات السكنية للجمهور اليهودي.

لقراءة أوسع، راجعوا تقرير جمعية "بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان" - تنظيم الأراضي لخدمة دولة المستوطنين، تحليل النتائج المرحلية لتجديد تنظيم الأراضي في القدس الشرقية، 2018-2024، تموز يوليو 2025.

3.1.2 المصادرة والتهجير من خلال توسيع المستوطنات

حتى تموز يوليو 2025، هناك مخطط لإقامة 14 مستوطنة جديدة في القدس الشرقية: أربع منها سبق وصودق فيها على خطط قانونية (غفعات همطوس، حيث بدأ البناء فعلاً؛ غفعات هشكيد؛ أمات همايم، وهار حوماه الشرقية)، أمّا العشر الأخرى فهي بمراحل مختلفة من إجراءات المصادقة. تشمل هذه المستوطنات بالمجمل حوالي 10،000 وحدة سكنية تمّت المصادقة

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

عليها، وكذلك خططاً لحوالي 17،000 وحدة سكنية أخرى. بالإضافة لها، هناك العديد من الخطط الساعية لتكثيف الأحياء اليهودية القائمة خارج الخط الأخضر، وعادة بواسطة إجراءات الإخلاء والبناء.

يوجد اليوم خَمسة تجمعات سكنية فلسطينية على الأقل يتهددها خطر الطرد: بطن الهوى والبستان في سلوان، في الشيخ جراح، في أم طوبا وفي النعمان. في سنة 2024، تم إخلاء سَبع عائلات من بطن الهوى، وتم رفض طلبات السماح بالإستئناف المقدمة من عائلات كثيرة أخرى، إلى المحكمة العليا. في سنة 2025 ست عائلات أخرى ببطن الهوى، يبلغ تعدادها حوالي 31 نسمة، تواجه الإخلاء الفوري من بيوتها.

حي الشيخ جراح: منذ نحو خمسة عقود هناك منظمات لمستوطنين مدعومين من الدولة يعملون من أجل السيطرة على بيوت في حي الشيخ جراح شرقي القدس، وذلك بوسائل مختلفة. في سنة 2025 وتحت عنوان "التجدد الحضري"، جرى الترويج لخطتي إسكان لنحو 2،000 عائلة يهودية في الحي. ثمة مخاوف حقيقية من أن تؤدي هذه الخطط إلى إخلاء مجمّع أم هارون وطرد عشرات العائلات الفلسطينية من بيوتها. خطة أخرى تشمل إقامة مدرسة دينية للحريديم على حوض صادرته بلدية القدس بحجة أن ذلك سيخدم سكان الحي. بالتوازي وكما فعلت في سلوان، تستولي الدولة على مساحات داخل الحيّز العام للحي، وتخصص الميزانيات الكبيرة كي تطور فيها مشاريع دينية وقومية إسرائيلية.

هذه المشاريع الحكومية قد تحوّل الشيخ جراح من حي هو جزء عضوي من الحيّز الفلسطيني المحيط بالبلدة القديمة، إلى مستوطنة إسرائيلية تفصل مركز القدس الفلسطينية عن أجزائها الشمالية، ليبقى بقربها بعض الجيوب الفلسطينية الصغيرة المهددة.

لقراءة أوسع، راجعوا تقرير جمعية "عير عميم" – طوق الخنق للشيخ جراح، الإستيلاء الإسرائيلي وطرد السكان، تموز يوليو 2025.

3.2 التخطيط، البناء والهدم

3.2.1 التمييز في التخطيط والإسكان

في سنة 2024، صودق بالقدس كلّها على خطط لأكثر من 11،000 وحدة سكنية. منها، جرت المصادقة على حوالي 1،000 وحدة سكنية فقط في الأحياء الفلسطينية، أي – أقل من 10% من عموم الوحدات السكنية التي صودق عليها في المدينة وهي مخصصة لخدمة 40% من سكانها.

يتجلى التمييز الممارس ضد سكان الأحياء الفلسطينية في القدس بكافة مراحل البناء البيروقراطية. هكذا وكما في السنوات السابقة، قُدمت للمداولة أيضاً في سنة 2024، لكن ليس بالضرورة صودق عليها، خرائط هيكلية كثيرة في الأحياء الإسرائيلية من على جانبي الخط الأخضر في القدس، يصل حجمها لأكثر من 50،000 وحدة سكنية، من بينها 18،988 وحدة خارج الخط الأخضر. مقابل ذلك، قُدم للمداولة في الأحياء الفلسطينية من المدينة عدد هزيل يصل لأقل من 2،050 وحدة سكنية. أي أنه فقط 4% من الوحدات السكنية ضمن الخرائط الهيكلية التي قُدمت للمداولة سنة 2024 يقع ضمن الأحياء الفلسطينية للمدينة، وحتى هي أيضاً وكما ذُكر، لم يصادق عليها بالضرورة.

غالبية خطط البناء للفلسطينيين التي تنجح بالحصول على الموافقة، هي خطط يُعمل عليها بمبادرة فردية من قبل أصحاب الأرض. لكن وضمن تقرير مشترك لجمعيتي "بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان" و"عير عميم"، يشار إلى تراجع كبير جداً في قدرة أصحاب الأرض الفلسطينيين على تحقيق مثل هذه الخطط في السنوات الأخيرة، وخاصة في المناطق حيث تكون الأرض غير مسجلة وغير منظمة، وهي تشكّل حوالي 70% من الأراضي الفلسطينية في المدينة. من مراجعة لكمية الخطط

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

ضمن هذه المناطق التي نجحت بأن تستوفي شروط الدخول والوصول إلى اللجنة اللوائية (مرحلة الخارطة الهيكلية وهي أولى مراحل تقدم الخطة)، يتضح وجود هبوط حاد جداً، من معدل 100 تقريباً من الخطط في السنة، إلى صفر خطط استوفت شروط الدخول سنة 2023، وفقط سبع خطط في 2024. سبب هذا الهبوط الدراماتيكي في التخطيط للفلسطينيين بشرقي القدس، هو تغيير قواعد إثبات الملكية التي كانت متبعة لغاية الآن ضمن إجراءات التخطيط والبناء في شرق المدينة، وإخضاعها لإجراءات تسجيل الأراضي. إن الربط بين الإجرائين معاً، وخاصة مشاركة الوصي العام على أملاك الغائبين في إجراءات التخطيط، يُفشل الكثير من أصحاب الأراضي الفلسطينيين ويحول دون حصولهم على الموافقة الأولية للتقدم في الخطط.

لقراءة أوسع حول الموضوع، راجعوا التقرير المشترك لجمعية "بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان" و"عير عميم" - من مائة لصفر، إجراء جديد يجمّد التخطيط في شرقي القدس، تشرين الثاني نوفمبر 2024.

3.2.2 هدم البيوت

بالتوازي مع تقليص إعطاء تصاريح البناء، طرأ ارتفاع كبير جداً في هدم البيوت بالمدينة. هدم البيوت السكنية والمباني والتطبيق الإنتقائي للقوانين هو جزء من سياسة التمييز في الإسكان والتخطيط، والتي تفرض على آلاف الفلسطينيين أن يبنوا بيوتهم بدون ترخيص، نظراً لكون احتياجات السكن لدى السكان الذين بتزايد مستمر، لا تحظى بالإستجابة من قبل المؤسسة الحاكمة.

خلال 2024، حصلت ذروة سنوية في عمليات الهدم، حيث هُدم 255 مبنى، وفيها 181 وحدة سكنية. في سلوان فقط، هُدمت 68 وحدة الأمر الذي أدى لإقتلاع مجموعة سكانية كاملة. في حي البستان الذي هو جزء من سلوان، هُدمت 23 وحدة سكنية، حوالي 25% من بيوته، وذلك على يد بلدية القدس. إنّ الخطة البلدية لتحويل أرض البستان إلى حديقة "بستان الملك" ستشكّل خطوة هامة جداً في منحى تهويد الحيّ، من خلال طرد حوالي 100 عائلة فلسطينية أخرى، وخلق استمرارية "يهودية من شرق المدينة إلى غربها.

لقراءة أوسع، راجعوا تقرير جمعية "عير عميم" – تلخيص سنة 2024: سياسة إسرائيل في شرقي القدس – آليات جائرة من الإستيلاء والطرد تحت مظلة الحرب، كانون الثاني 2025

3.3 البنى التحتية والخدمات

على الرغم من أن سكان القدس الشرقية ملزمون بدفع ضريبة الأرنونا كبقية سكان المدينة، إلاّ أنهم يعانون التمييز الحاد في كل ما يتعلق بتوفير الخدمات البلدية والبنى التحتية.

3.3.1 التربية والتعليم

يتعلم بمؤسسات التعليم العربي في القدس الشرقية 107،290 تلميذاً. بحسب تقرير حديث لجمعية "عير عميم"، يعتمد على تحليل معلومات تلقتها من بلدية القدس، فإنّ جهاز التعليم في شرق المدينة يعاني نقصاً شديداً من 1،461 غرفة دراسية، من المفروض أن تضم عشرات آلاف التلاميذ. قبيل العام الدراسي الذي بدأ في أيلول سبتمبر 2025، بُنيت 20 غرفة جديدةً فقط. وقد أوضحت وزارة التربية والتعليم وبلدية القدس أن المدارس الجديدة، عندما تُبنى، ستكون بملكية البلدية وسيكون التعليم فيها وفق المنهاج الدراسي الإسرائيلي فقط لا غير. كما تعمل لجنة التعليم في الكنيست على تمرير قانون يمنع المعلمين الذين

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

درسوا في مؤسسات تعليم عليا ضمن مناطق السلطة الفلسطينية، من ممارسة التعليم في شرق القدس، الأمر الذي من المتوقع أن يعمّق أكثر النقص في المعلمين ويساهم في زيادة سوء حالة التلاميذ بالمنطقة.

بأعقاب القانون الذي يحظر عمل وكالة الأونروا التابعة للأمم المتحدة في مناطق دولة إسرائيل، جرى خلال 2025 إغلاق ست مدارس كانت تشغلها الأونروا شرقي القدس، وتعلّم فيها حوالي 1،100 تلميذ. القليل منهم فقط تم استيعابه في مدارس أخرى، بسبب النقص الحاد في الغرف الدراسية، بينما اضطر مئات التلاميذ الآخرين، كثيرون منهم من مخيم شعفاط للاجئين، للإنتقال إلى التعلم عن بعد. كذلك في بداية العام الدراسي الحالي، لم يكن هناك مكان لغالبية التلاميذ، وهذا خلافاً لواجب الدولة بتوفير خدمات التعليم لكافة التلاميذ.

هذه التوجهات المشروحة أعلاه تتجاهل مصلحة الأطفال، وهي الإعتبار الذي من المفروض أن يكون في لب أي قرار بشأنهم، وتمس حقهم في التعليم والمساواة مع تعميق الفجوات أيضاً بين الأطفال والفتية من مختلف أحياء شرق القدس. بشكل مؤسف وغير مفاجئ، يرسب سنوياً حوالي 3،000 من تلاميذ شرقي القدس، وهم يشكّلون حوالي 3% من عموم التلاميذ هناك. هذه النسبة أعلى بكثير من نسبة رسوب عموم التلاميذ، اليهود والعرب، الذين يتعلمون في إسرائيل.

لقراءة أوسع حول الموضوع، راجعوا:

جمعية "عير عميم" – تقرير عن التعليم شرقي القدس، العام الدراسي 2024-2025، آب أغسطس 2025.

جمعية حقوق المواطن – يجب أن يتم تسجيل مئات التلاميذ الذين بقوا بدون مدرسة في مؤسسات التعليم بالقدس الشرقية، آب أغسطس 2025.

3.3.2 المياه

رغم أنه لا خلاف على واجب الدولة بتوفير المياه لجميع مواطنيها وسكانها، منذ شهر حزيران يونيو 2024، قُلصت جداً إمدادات المياه إلى سكان كفر عقب، وهو حي كبير جداً يقع ضمن مساحة القدس الإدارية، تعيش فيه أعداد كبيرة من الفلسطينيين الذين هم مقيمون دائمون أو مواطنون إسرائيليون. بأشهر الصيف الأكثر سخونة، وجد السكان أنفسهم يعانون التقليص الحاد في إمدادات المياه – لغاية 4-12 ساعة أسبوعياً، مع الإساءة البالغة لحقوقهم بالحصول على المياه والصحة والكرامة والمساواة. كل ذلك بسبب تعقيدات بيروقراطية ليست من مسؤولية أو سيطرة السكان بل بيد سلطات الدولة. صحيح أن المياه التي يتم تزويدها لسكان كفر عقب تُشترى من شركة "مكوروت" الإسرائيلية، لكن تزويدها يتم فعلاً من قبل شركة رام الله للمياه، وهي ليست مزوّداً مرخّصاً في إسرائيل. هذا وضع بيروقراطي إستثنائي ردت عليه السلطات الإسرائيلية بعدم مبالاة وسارعت لإلقاء المسؤولية إحداها على الأخرى وعلى السلطة الفلسطينية، متنصلة من واجبها القانوني بتوفير المياه لعموم السكان في إسرائيل.

عقب إلتماس قدّمه السكان مع جمعية حقوق المواطن وجمعية "عير عميم"، إلى المحكمة العليا، أبلغت الدولة أن هناك مبرراً لوضع محطات توزيع للمياه في كفر عقب، بعد خضوعها للموافقات الأمنية. بتاريخ 30.9.2025، صدر في الإلتماس أمر مع وقف التنفيذ طلبت فيه المحكمة من الدولة أن تعلل لماذا لا يتم تزويد سكان كفر عقب بالمياه بشكل منتظم ومستمر، بجودة لائقة وبقوة ضخ تكفي الإحتياجات الشخصية والمنزلية والعامة.

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

3.3.3 البنى التحتية والخدمات البلدية

ما زال سكان الأحياء شرقي القدس، وخاصة الأحياء الواقعة في الجانب الآخر من جدار الفصل، يعانون نقص الخدمات المدنية، البنى التحتية التالفة والخدمات البلدية التي تقل جودتها وإتاحتها كثيراً عن تلك التي تقدّم غربي المدينة.

الشوارع والأرصفة لا يتم تعبيدها، وأحياناً خلافاً لقرارات قضائية تلزم البلدية بذلك. حيث يضطر السكان للتعامل مع الوحول في الشتاء ومع الغبار والتلويث في الصيف. إنّ الطرق التي يستخدمها فقط أو في الأساس السكان الفلسطينيون، تعاني العديد من نواقص السلامة.

في الشتاء تتكرر مشاكل التصريف والمجاري، كما أن خدمات النظافة والصحة العامة تعاني النقص بشكل كبير. على سبيل المثال وفي كانون الثاني يناير 2025، توقف جمع النفايات في حي ضاحية السلام، وفي شهر أيار مايو 2025، طرأت تشويشات حادة في جمع النفايات من شوارع كفر عقب، مسببة المكاره وانتشار القوارض. لم تألُ البلدية وسلطات الأمن جهداً في وضع العراقيل أمام مرور شاحنات القمامة عبر الحواجز، مشترطة مرورها بالفحص الأمني. لقد حُلت المشكلة وتم تجديد جمع النفايات في كفر عقب، بعد توجه جمعية حقوق المواطن إلى البلدية بأسم السكان.

بالإضافة لذلك، ما زالت المدينة الشرقية تعاني المكاره البيئية الحادة، ومنها مكبات نفايات غير منظمة ينبعث منها الدخان أو تؤدي إلى حرائق. تقوم البلدية بتحويل المسؤولية إلى من يخرق القانون ويلقي النفايات في هذه المكبات (في أحيان كثيرة، يكون هؤلاء هم مقاولو النفايات العامة ونفايات البناء الذين يعملون بشكل غير قانوني)، بدل التأكد من تطبيق القانون وإصلاح المكبات بشكل فعال، وعلى الرغم من تكرار التوجهات من قبل منظمات حقوق الإنسان والبيئة.

للقراءة عن الموضوع، خاصة عن نضالات أخرى للدفاع عن حقوق سكان شرقي القدس، راجعوا: جمعية حقوق المواطن – حقوق سكان القدس الشرقية

3.4 حوض البلدة القديمة

إن استخدام علم الآثار أداة لإنتهاك حقوق الفلسطينيين وللسيطرة على الحيّز والمواقع ومختلف الأملاك في شرقي القدس ليس أمراً جديداً، بل إنّه مستمر وآخذ بالتوسع. من بين الأمثلة العديدة يمكن أن نذكر إستمرار الحفريات الأثرية في مواقع مختلفة من حي سلوان (كمجمّع "كيدم" و"بريخات هشيلواح") الأمر الذي يمس روتين حياة السكان، وأيضاً إستمرار العمل على خطة إقامة التلفريك في البلدة القديمة ونقل المسؤولية لوزارة المواصلات، إستمرار تطوير مواقع سياحية في "غاي بن هينوم"، وفي مساحات استخدمتها قبل ذلك المجموعات السكانية الفلسطينية التي تعيش في الجوار. تزيد هذه الممارسات من زخم عمليات طويلة السنين تؤدي، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، معلن أو غير معلن، إلى طمس التراث متعدد الحضارات في القدس، وتساهم في تقديمها كمدينة ذات أهمية لليهود فقط، ملحقة الضرر في طابعها متعدد الحضارات وفي روتين حياة السكان شرق المدينة.

3.4.1 مسيرة الأعلام

كما في كل عام، وصل "الإستيلاء اليهودي" ذروته العنيفة في يوم القدس من شهر أيار مايو 2025، حيث أقيمت "مسيرة الأعلام" السنوية بتمويل من بلدية القدس. في إطار الفعالية، سارت جموع الفتية اليهود بشوارع البلدة القديمة، خاصة في الحي الإسلامي، وهم يهتفون بشعارات عنصرية، يعتدون على المارة وعلى أصحاب المحلات الفلسطينية بعنف، مخربين ممتلكاتهم، بينما لازمت غالبية السكان الفلسطينيين بيوتها. في ختام المسيرة، صعد آلاف اليهود إلى الحرم القدسي الشريف وصلّوا فيه، وذلك خلافاً للوضع الراهن. منذ دخول إيتمار بن غفير منصبه كوزير للأمن القومي، صعد إلى الحرم عدة

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

مرات، وأحياناً برفقة أعضاء كنيست ووزراء آخرين، بينما يتفاخر بتغيير سياسة الشرطة، خلافاً لتصريح رئيس الحكومة بأنه لا تغيير في الوضع الراهن.

مقابل ذلك، دخول المسلمين إلى الحرم القدسي الشريف محدود منذ اندلاع الحرب. إذ يتم تفعيل مختلف التقييدات بشكل متقطع، وأحياناً يتم منع دخول المصلين دون تفسير، والمس بحرية العبادة وبالوضع الراهن.

3.5 تقييد الحركة وسد طرق الوصول

حوالي ثلث سكان القدس الشرقية الفلسطينيين يعيشون اليوم خلف جدار الفصل وخلف الحواجز الدائمة. إذ فوراً بعد السابع من أكتوبر 2023، أُغلقت جميع الحواجز المحيطة بالقدس الشرقية، الأمر الذي فصل مرة واحدة سكان المدينة الفلسطينيين من خلف جدار الفصل عن مركز حياتهم. كما وأدى وضع الحواجز المؤقتة وسد ممرات العبور بين أحياء القدس الشرقية، إلى التضييق الواسع على حرية حركة الفلسطينيين سكان المدينة، وإلى قطعهم عنها قسرياً.

استمر هذا الواقع أيضاً خلال سنة 2025. على سبيل المثال وبتاريخ 14.6.2025، بعد يوم من بدء الهجوم الإسرائيلي على إيران، وجد الآلاف من سكان حي أبو طور، أنفسهم، وهم مقيمون دائمون ومواطنون إسرائيليون، محاطين بحواجز إسمنتية وُضعت على مداخل الطرق الرئيسية. مما أجبر السكان الراغبين بالخروج من الحي أو الدخول إليه بمركباتهم، على شق طريقهم إلى القدس عبر ممرات ضيقة، ملتوية وطويلة، مزدحمة بالمركبات. ولم يستلم السكان أي بلاغ رسمي بخصوص سد الطرق ومدة إغلاقها. أمّا الرد على السكان المستفسرين فكان أنّ المدخل الشمالي قد أُغلق لأن الأطفال ألقوا حجارة، ولم يُعط أي تفسير لسد المدخل الجنوبي.

يقع حي كفر عقب في القدس، والذي يسكنه العديد من المقيمين الدائمين والمواطنين الإسرائيليين، خارج جدار الفصل. حتى بداية الحرب، كان بإمكان السكان العبور إلى القدس عن طريق حاجزي قلنديا وحزمة، ومنذ ذلك الوقت، وُضع حاجز آخر، هو الجيب. يتم تشغيل الحواجز ضمن تقييدات شديدة، الأمر الذي يضر بالحياة المعتادة لعشرات آلاف السكان. الإلتماس الذي قُدم منذ تشرين الثاني نوفمبر 2023، من قبل السكان، جمعية حقوق المواطن، مركز الدفاع عن حقوق الفرد وجمعية "عير عميم"، ما زال معلّقاً على حاله، علماً أنه حتى في أوقات الهدوء الأمني النسبي لا يلاحظ التحسن الكبير في إجراءات فتح الحواجز.

كما وتضع تقييدات الحركة الصعوبات أمام الإجلاء الطبي أو الوصول السريع لخدمات الطوارئ عند الحاجة. إذ يتاح المرور السريع فقط لمن يحملون تصريحاً خاصاً. في السابق، أُعطيت هذه التصاريح لمرضى الحالات الصعبة الذين يحتاجونها بغية خروجهم للرعاية الطبية في القدس، لكن ومنذ كانون الثاني يناير 2025، لم يتم إعطاء مثل هذه التصاريح.

في آب أغسطس 2025، قدّمت جمعية حقوق المواطن ومركز الدفاع عن حقوق الفرد، إلتماساً إلى المحكمة العليا، بأسم سبعة من المرضى والمريضات بحالات صعبة، من كفر عقب، يطالب بالسماح لهم بالمرور السريع عبر حاجز الجيب، مع الإدعاء بأن السياسة الحالية تعسفية، غير معقولة وتطال حقهم بالحياة والصحة والكرامة. على أثر الإلتماس، تم تجديد عدد من التصاريح لمرضى الحالات الصعبة، لكن ما زالت هناك إخفاقات بينما السياسة المتبعة بهذا الشأن غير متسقة.

للقراءة عن الموضوع، خاصة عن نضالات أخرى تدافع عن حقوق سكان شرقي القدس، راجعوا:

جمعية حقوق المواطن – حقوق سكان القدس الشرقية

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

3.6 قانون طرد عائلات المخربين

في تشرين الثاني نوفمبر 2024، سنّت الكنيست قانون طرد عائلات المخربين، 2024، والذي يخوّل وزير الداخلية بالطرد لعدة سنوات، لمواطن أو مقيم في إسرائيل، هو أحد أفراد عائلة ناشط إرهابي من الدرجة الأولى، في حال "عرف أو كان عليه أن يعرف مسبقاً عن خطة المخرب لتنفيذ عمل إرهابي، ولم يبذل كل الجهود المطلوبة كي يمنع فعله أو إتمامه أو نتائجه..." أو إذا "عبّر عن دعمه أو تعاطفه مع أي عمل إرهابي، أو نشر أي مديح أو تهليل أو تشجيع لعمل إرهابي أو لمنظمة إرهابية". على الرغم من هذا القانون الذي هو خاص لإسرائيل، ويمس بشكل قاتل حق أي إنسان بالإقامة والمواطنة وبسلسلة من الحقوق المربوطة بمكانته هذه، ورغم أن القانون لا ينص على معايير تفعيله، بدأ وزير الداخلية بتطبيقة بأثر رجعي يخالف قواعد الإدارة السليمة. على ضوء ذلك، توجه مركز الدفاع عن الفرد في آذار مارس 2025، إلى المستشارة القضائية للحكومة وإلى المستشارة القضائية للكنيست، للمطالبة بأن تأمران بإيقاف تطبيق القانون لعدم قانونيته.

4. الإعتقال والإحتجاز

فور إندلاع الحرب وبمقتضى قانون احتجاز المقاتلين غير الشرعيين، تم اعتقال آلاف الغزيين واحتجازهم في إسرائيل داخل منشآت عسكرية ومنشآت مصلحة السجون، وهم يعانون من ظروف احتجاز صعبة، من أعمال تنكيل شديدة القسوة ومن الإهمال، خاصة الإهمال الطبي، والتي لم نرى مثلها في البلاد سابقا. هذا على الرغم من أن نسبة كبيرة من المعتقلين لم تكن مشاركة في الهجوم على إسرائيل، وتم إطلاق سراحهم في النهاية كغير خطيرين.

بالتوازي، تم على الفور تقريباً، إصدار أمر طوارئ سجنيّ لمنشآت مصلحة السجون، يتيح (اليوم أيضاً وبعد مرور سنتين) زيادة الإكتظاظ، الذي كان كبيراً من قبل، وجعل السجناء والمعتقلين يبيتون على الأرض. وفق سياسة وزير الأمن القومي، ساءت أيضاً ظروف السجن الأخرى – ومنها توفير الطعام والخدمات الطبية – وبشكل كبير جداً، وصل حد التجويع وإلحاق الأذى بصحة وحياة العديد من السجناء، كما ازدادت حالات العنف والتنكيل.

بحسب معطيات جمعية أطباء لحقوق الإنسان، منذ اندلاع الحرب، هناك على الأقل 94 فلسطينياً قد توفوا تحت الإحتجاز الإسرائيلي نتيجة الإصابات الصعبة، غياب الرعاية الطبية والظروف المعيشية القاسية. وهذا رقم قياسي غير مسبوق، يدل على خطورة الوضع. مع ذلك ومما هو معلوم لدينا، لم يتم حتى الآن تقديم ولو لائحة اتهام واحدة ضد جندي أو سجّان بسبب موت سجين. فيما تم إطلاق سراح العديد من المعتقلين الآخرين من الإحتجاز وهم يعانون من إصابات جسدية لا تشفى، خاصة بتر الأعضاء.

كلّ النشر والإلتماسات والإنتقاد الدولي، لم يُحدث أي تغيير ملموس في الحقل، بالاستثناء من التخفيف الموضعي لظروف الإحتجاز في المنشأة العسكرية "سديه تيمان"، حيث كشف الجنود والأطباء والمعتقلون عن الإساءات الأخطر.

4.1 آليات الإعتقال والسجن

4.1.1 معتقلون بموجب قانون احتجاز المقاتلين غير الشرعيين (قانون هَلَباحيم)

منذ هجوم حماس في السابع من أكتوبر 2023، والحرب التي بدأت على إثره، جرى اعتقال آلاف الفلسطينيين سكان قطاع غزة بموجب قانون احتجاز المقاتلين غير الشرعيين، 2002. على الرغم من اعتقالهم كمشتبهين بأعمال إرهابية، فإنه وفق

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

معلومات سلمتها الدولة خلال إجراء قضائي بتموز يوليو 2024، حوالي 50% من نحو 4،000 من الموقوفين الغزيين الذين سُجنوا في إسرائيل بالأشهر الأولى للحرب، جرت إعادتهم إلى قطاع غزة بأمر عسكري دون أن يكون هناك أي إجراء قضائي بشأنهم.

بحسب معطيات اللجنة لمناهضة التعذيب، احتجزت إسرائيل في تموز يوليو 2025 حوالي 2،854 سجيناً بموجب هذا القانون، من بينهم 450 سجيناً في منشآت احتجاز عسكرية (سديه تيمان، عوفر ونفتالي). في أعقاب تنفيذ المرحلة الأولى من اتفاق وقف القتال في غزة بتشرين الأول أكتوبر 2025 وإطلاق سراح سجناء ومعتقلين فلسطينيين، قلّ عدد المحتجزين بموجب هذا القانون إلى نحو ألف معتقل في منشآت مصلحة السجون، ولبضع مئات في المنشآت العسكرية.

من الجدير بالذكر أن الإحتجاز في منشأة عسكرية وخلافاً للإحتجاز في منشأة تابعة لمصلحة السجون، يعني غياب أي رقابة خارجية على ظروف الإحتجاز، على المعاملة مع السجناء وعلى وضعهم الصحي. وبينما مصلحة السجون ملزمة بنشر بيانات الإحتجاز لديها، لا يتم نشر بيانات الإحتجاز في معسكرات الجيش.

منذ البداية، كان الهدف من قانون المقاتلين غير الشرعيين هو تنظيم مسألة اعتقال المشتبهين بأنهم مقاتلون تابعون لمنظمات إرهابية وليسوا مواطنين إسرائيليين، وهو يطبق عادة عندما يكون الإعتقال خارج مناطق الدولة. هذا التعريف للقانون يحرم المعتقلين من حقوق يكفلها القضاء الدولي للمدنيين أو لأسرى الحرب. منذ السابع من أكتوبر 2023، تم تعديل القانون بأمر مؤقت، وهو بصيغته الحالية يتيح احتجاز موقوف لمدة 30 يوماً (ولمدة 20 يوماً للقاصر) دون إصدار أمر احتجاز ضده من قبل جهة عسكرية، حتى 45 يوماً قبل إحضاره أمام القضاء (حتى 30 يوماً للقاصر)، وحتى 75 يوماً قبل أن يُسمح له بالتوكيل القضائي. يصبح هذا الامر سارياً دون تحديد للوقت من لحظة إصداره كل ما كانت هناك مصادقة من قبل قاضٍ على استمراره كل ستة أشهر. نتيجة لذلك يتم احتجاز معتقلين طيلة أشهر بدون فحص الأساس الحقائقي أو القانوني لإعتقالهم، بدون تمثيل قضائي وبدون توفير إمكانية إخبار عائلاتهم بشأن اعتقالهم. في واقع الإحتجاز بعد السابع من أكتوبر، يدور الحديث عن أشهر عديدة تحت ظروف تعرّض صحة وحياة المعتقلين للخطر. في شباط فبراير 2024، إلتمس للمحكمة العليا كل من لجنة مناهضة التعذيب، مركز الدفاع عن الفرد، أطباء لحقوق الإنسان، "مسلك" وعدالة، للمطالبة بإلغاء هذا الأمر المؤقت، بإدعاء أنه يمس بشكل حاد جداً وغير متناسب في الحق بالحرية، بإجراءات قضائية منصفة وبالتمثيل القضائي. ورغم الوقت الطويل الذي مضى، ما زال الإلتماس معلّقاً على حاله.

خلافاً لممارسات الماضي، فإنّ عائلات المعتقلين لا تُبلَّغ بشأن الإعتقال وبمكان الإحتجاز، ولا تُعطى لممثلي الصليب الأحمر إمكانية زيارة أماكن الإحتجاز. وعلى الرغم من أن القانون ينص على وجوب منظومة رقابة على ظروف المعتقلين، لا توجد أي معلومات عن وجود منظومة المراقبة، من قبل مَن، ما هي استنتاجات تلك الجهة المراقبة، إن كانت موجودة أصلاً، وهل تم تنفيذها.

لقراءة المزيد، راجعوا: اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل – قانون احتجاز المقاتلين غير الشرعيين (التعديل رقم 4 والأمر المؤقت-السيوف الحديدية).

4.1.2 الإعتقالات الإدارية

بالإضافة لذلك، لغاية أيلول سبتمبر 2025، بحسب معطيات مصلحة السجون فقط، إحتجزت إسرائيل 3،577 معتقلاً إدارياً. تقريبا كل المعتقلين الإداريين هم سكان الضفة الغربية. المعتقلون الإداريون يُحتجزون في السجن بدون لائحة إتهام أو محاكمة، بناءً على "اساس للافتراض بأنهم سيمسون بسلامة المنطقة أو بسلامة الجمهور"، وعادة يكون ذلك بناءً على معلومات سرية لا يمكن لهم أو لمحامييهم الإطلاع عليها. قد يستمر الإعتقال الإداري لأشهر بل لسنوات، مع تمديده كل ستة

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

أشهر من قبل قاضٍ عسكري. من تحليل لمعطيات مصلحة السجون التي يتم تحديثها لدى مركز الدفاع عن حقوق الفرد، يتبين أن المعدل الشهري لعدد المعتقلين الإداريين منذ نهاية 2023، وفي السنتين الأخيرتين، أعلى ثلاث مرات وأكثر من أعداد المعتقلين الإداريين الذين احتجزتهم مصلحة السجون، كمعطى شهري، في سنوات سابقة.

للتحديثات الأخيرة عن عدد السجناء الفلسطينيين المحتجزين لدى مصلحة السجون، راجعوا موقع مركز الدفاع عن الفرد – السجناء "الأمنيون" في قبضة السجون الإسرائيلية.

4.2 الموت في الإحتجاز العسكري أو لدى مصلحة السجون

بحسب معلومات تم جمعها من مصادر رسمية عن طريق طلبات حرية المعلومات، التي قدمت من قبل منظمات حقوق إنسان ومن الإعلام، وقامت منظمة أطباء لحقوق الإنسان بتركيزها وفحصها بواسطة التقاطع بين حالات عالجتها هي مباشرة، وشهادات تم جمعها ومشاركات في تشريحات ما بعد الوفاة، فإنّ 94 فلسطينياً على الأقل، من معتقلين وسجناء أمنيين، توفوا عندما كانوا محتجزين في منشآت مصلحة السجون، في منشآت الإحتجاز العسكرية، أو عندما نقلهم الجيش إلى هذه المنشآت، منذ السابع من أكتوبر 2023 وحتى أغسطس آب 2025. وهذا رقم غير مسبوق الذي استمر بالارتفاع.

مع ذلك وإلى هذا اليوم لا يُعرف مصير مئات فلسطينيين إضافيين من غزة الذين سجنهم الجيش الإسرائيلي وكانوا محتجزين لديه. من هنا تعلو المخاوف من أن العدد أكبر بكثير. تجدر الإشارة إلى أن هوية بعض المتوفين الذي وثقوا في حوزة الجيش أثناء احتجازهم غير معروفة بتاتاً.

إنّ التفاصيل المتعلقة بوفاة المعتقلين غير مكشوفة ولا يتم تسليمها حتى للعائلات. في بعض الحالات يُمنع تشريح ما بعد الوفاة، أو أنه يتم دون حضور طبيب/ة من قبل العائلة.

من الحالات التي كان بالإمكان فحصها، يتضح أن المحتجزين قد توفوا لأسباب مختلفة أو لمزيج منها: ظروف الإحتجاز الصعبة، خاصة قلة الطعام الشديدة؛ حالات طبية عانوا منها قبل الإحتجاز والتي لم تلقَ الإستجابة الطبية المناسبة؛ إصابات وجروح لم تعالَج؛ أو جرّاء عنف شديد تعرضوا له أثناء احتجازهم وأدى إلى وفاتهم.

من المعلوم، لغاية تشرين الأول أكتوبر 2025 أنه لم تتم محاكمة أي جندي أو سجان على خلفية وفاة سجناء أثناء احتجازهم.

لقراءة أوسع، راجعوا:

تقرير أطباء لحقوق الإنسان – حكم إعدام لفلسطينيين خلف القبضان، تشرين الثاني نوفمبر 2025.

4.3 ظروف السجن

ظروف الإحتجاز سواء في المنشآت العسكرية أو في منشآت مصلحة السجون، صعبة للغاية، وكما ذكرنا، أدت حتى لحالات وفاة. بالإضافة للغزيين المحتجزين كمقاتلين غير شرعيين وقد اعتقلوا منذ بداية الحرب، هناك أيضاً معتقلون أمنيون آخرون، بالغون وقاصرون، خاصة أولئك الذين سُجنوا قبل أكتوبر 2023، يعيشون ظروفاً ساءت كثيراً وبشكل متعمد منذ اندلاع الحرب. صحيح لغاية تشرين الأول أكتوبر 2025 وبعد إطلاق سراح سجناء ضمن إطار اتفاق وقف القتال في غزة، يجري الحديث عن 9،204 سجناء محتجزين في منشآت مصلحة السجون بموجب كل التصنيفات الأمنية، وعن مئات السجناء الآخرين المعرّفين على أنهم مقاتلون غير شرعيين ويجري احتجازهم في منشآت الجيش.

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

إساءة وتدهور الظروف من قبل مصلحة السجون تتعارض مع القانون وتمارس بدون تخويل. إذ وفي أعقاب سلسلة من الزيارات الرسمية لمنشآت مصلحة السجون، حذّر الدفاع العام – وهو هيئة حكومية رسمية ضمن وزارة القضاء – من التصعيد شديد الخطورة في ظروف الإحتجاز عموماً وفي تلك المتعلقة بالسجناء الأمنيين خصوصاً، التي عرّفها بشكل قاطع على أنها "غير إنسانية" بسبب عوامل سنفصّلها لاحقاً.

لقراءة أوسع، راجعوا:

تقرير بديل للجنة مناهضة التعذيب التابعة للأمم المتحدة، قُدِّم في نوفمبر/تشرين الثاني 2025، من قِبَل لجنة مناهضة التعذيب، ومركز عدالة القانوني لحقوق الأقلية العربية في إسرائيل، ومركز الدفاع عن الفرد، وجمعية الاهل ضد احتجاز الأطفال، وأطباء لحقوق الإنسان:

Torture as State of Policy: Abuse of Palestinian Detainees in Israel and Absence of Accountability Since October 7, 2023

مكتب الدفاع العام تقرير عمل سنوي، 2024 .

تقرير أطباء لحقوق الإنسان – إنتهاكات ممنهجة لحقوق الإنسان: وضع السجناء الفلسطينيين منذ 7.10.23. شباط فبراير 2024.

4.3.1 التجويع

تزويد الطعام لعموم السجناء غير كافٍ. تحتوي قائمة الطعام الرسمية لمركز الإحتجاز العسكري في معسكر عوفر على سعرات حرارية منخفضة للغاية، حوالي ألف سعرة حرارية فقط باليوم، ومنها 40 غرام فقط من البروتينات. إنها كميات أقل بكثير من متوسط حاجة الإنسان الضرورية، والتي تؤدي على مدار أسابيع وأشهر للشعور بالجوع الدائم، لفقدان الوزن الحاد ولأضرار صحية خطيرة وأحياناً لا رجعة فيها.

كذلك الأمر في منشآت مصلحة السجون حيث تدهورت كثيراً تغذية المعتقلين والسجناء الأمنيين منذ اندلاع الحرب. لقد تم تبنّي خطة تغذية جديدة ومخفضة، بأمر من وزير الأمن القومي، لكن وبحسب شهادات جمعها مركز الدفاع عن حقوق الفرد من عشرات السجناء، فإنّ هذا الطعام المخفف يقدَّم أحياناً كثيرة بكميات ناقصة، فاسداً أو غير مطبوخ بشكل كافٍ. وأحياناً، يتم توزيع مقدار وجبة واحدة على 8 و 10 سجناء، خاصة من القاصرين. لقد أبلغ السجناء عن المعاناة الكبيرة جرّاء الجوع اليومي وفقدان الوزن بشكل حاد. تم توثيق حالات أسفر فيها هذا النقص عن تدهور صحي حاد، بل عن الوفاة.

في أيلول سبتمبر 2025، قبل قضاة المحكمة العليا إلتماساً قدمته جمعية حقوق المواطن ومنظمة "مسلك"، فأصدروا حكمهم القاضي بأن مصلحة السجون ملزمة بموجب القانون بأن توفر للسجناء الأمنيين الظروف المعيشية الأساسية، ومنها الطعام بالكميات والتركيبة الملائمة بغية الحفاظ على صحتهم. كان رأي أغلبية القضاة أن هناك خشية من أن الطعام المزود للسجناء بصيغته الحالية، لا يستوفي المعايير القانونية، وعلى هذا تم التوضيح في قرار الحكم ما هي التزامات الدولة وتم تفصيل مجموعة من الخطوات التي يتوجب على مصلحة السجون القيام بها في هذا الشأن.

عبر توجه بادرت إليه المنظمات الملتمسة تتمة لقرار الحكم، طُلب من مصلحة السجون أن تقدّم تقريراً عن الوسائل التي تتبعها بغية تطبيق قرار الحكم. وقد جاء في رد المستشار القضائي لمصلحة السجون من تاريخ 15.10.25، أن قرار الحكم سيُطبّق "وفق توجيهات القيادة السياسية" وأن مصلحة السجون قد قدّمت ما يكفي من الطعام للسجناء أيضاً قبل إصدار قرار

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

الحكم. كما جاء في الرد أنه سيتم تشكيل فريق من الضباط للتعامل مع الموضوع. تقوم المنظمات بمتابعة التطورات على مستوى الميدان وعلى المستوى القضائي.

لقراءة المزيد، راجعوا:

تقرير بديل للجنة مناهضة التعذيب التابعة للأمم المتحدة، قُدِّم في نوفمبر/تشرين الثاني 2025، من قِبَل لجنة مناهضة التعذيب، ومركز عدالة القانوني لحقوق الأقلية العربية في إسرائيل، ومركز الدفاع عن الفرد، وجمعية الاهل ضد احتجاز الأطفال، وأطباء لحقوق الإنسان:

Torture as State of Policy: Abuse of Palestinian Detainees in Israel and Absence of Accountability Since October 7, 2023

جمعية حقوق المواطن – يجب التوقف عن سياسة تجويع السجناء الأمنيين.

4.3.2 الحرمان من الرعاية الطبية

4.3.2.1 "سديه تيمان"

من شهادات أطباء ومعتقلين تم إطلاق سراحهم، يتضح أن العديد من الإصابات الخطيرة ومن حالات الوفاة قد وقع في المنشأة العسكرية "سديه تيمان". وكما جاء ضمن التفصيلات في تقرير وضع الإحتلال من السنة الماضية وفي مستند رأي أخلاقي لمنظمة أطباء لحقوق الإنسان، لقد تم بالأشهر الأولى للحرب احتجاز آلاف المعتقلين الغزيين في "سديه تيمان" بظروف صعبة ومحقرة بشكل خاص. إذ أدت المعاملة العنيفة والظروف الصعبة وغياب الرعاية الطبية المناسبة، من جملة أمور أخرى، إلى عشرات الحالات من الإصابات الجسدية التي لا رجعة فيها، خاصة بتر الأعضاء نتيجة الإصابات التي لم تتم معالجتها أو بسبب وضع القيود المتواصل والضيق جداً على الأيدي والأرجل ما أدى لحدوث النخر والتعفن (غرغرينا). كما وجرت الفحوصات الطبية بدون أسماء، ولم يكن من المطلوب إجراء توثيق طبي لشبهات العنف أو التعذيب، كذلك تم اتخاذ الإجراءات الطبية أحياناً كثيرة بعد تأخير، بدون الأدوات المناسبة أو الأدوية الضرورية وأحياناً بدون تخدير حتى، علماً أن المعتقلين قد عولجوا وهم مقيدو الأيدي والأرجل، معصوبو الأعين وبالحفاضات.

في الإلتماس المقدم من قبل جمعية حقوق المواطن، مركز الدفاع عن الفرد، اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل ومنظمة "مسلك"، طالب الملتمسون بإغلاق منشأة "سديه تيمان"، نظراً للمعاملة غير الإنسانية وللإساءة البالغة لحقوق المعتقلين بموجب القانون الإسرائيلي والقانون الدولي. في أيلول سبتمبر 2024، أصدرت المحكمة العليا حكمها في هذا الشأن والذي نصّ على أن الدولة ملزمة بتشغيل معتقل "سديه تيمان" وفق تعليمات قانون المقاتلين غير الشرعيين وأحكامه، ما دام لم يتم تغييرها قانونياً، وعلى أن إجراء أي تغيير مستقبلي في القانون أو في أحكامه، ملزم بإستيفاء أحكام القانون الدولي. لاحقاً، تحسنت الظروف نوعاً ما، أيضاً نتيجة الإنخفاض الكبير جداً في عدد السجناء. لكن أيضاً في المعتقلات العسكرية الأخرى جرى توثيق ظروف احتجاز صعبة، خاصة غياب الرعاية الصحية المناسبة، وسط تجاهل لقرار المحكمة العليا بشأن "سديه تيمان".

4.3.2.2 تقليص الرعاية الطبية في منشآت مصلحة السجون

أيضاً في منشآت الإعتقال التابعة لمصلحة السجون، يوجد شهادات عن الحرمان المتعمد من الرعاية الطبية منذ اندلاع الحرب وإعلان حالة الطوارئ في السجون بأكتوبر 2023، خاصة عدم معالجة الجروح، الأمراض المزمنة، نقص التغذية وفقدان

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

الوزن أو نقص التحويلات للفحوصات المخبرية أو للفحوصات على يد أطباء إختصاصيين. لقد ساهم هذا الإهمال الطبي هو أيضاً في الإرتفاع الحاد بحالات الوفاة بين السجناء، كما شرحنا أعلاه.

مثال صارخ على إهمال صحة المعتقلين هو إنتشار وباء الجرب (سكابياس) في العديد من السجون، كما في المعتقلات العسكرية. كان انتشار الوباء نتيجة الإكتظاظ الكبير وغياب ظروف النظافة الشخصية، فيتبين من شهادات السجناء أنه لم يتم إعطاء أي علاج دوائي، رغم توفره، ورغم المعاناة الكبيرة التي يسببها هذا المرض.

في تموز يوليو 2024، قدمت منظمات حقوق الإنسان – أطباء لحقوق الإنسان، مركز الدفاع عن الفرد، جمعية حقوق المواطن، عدالة واللجنة لمناهضة التعذيب إلتماساً حول غياب العلاج، لكن تم رفضه بسبب إدعاء الدولة أن موضوع الجرب معالَج، رغم شهادات مباشرة ومعاكسة من منشآت الإحتجاز.

لقراءة المزيد، راجعوا:

تقرير بديل للجنة مناهضة التعذيب التابعة للأمم المتحدة، قُدِّم في نوفمبر/تشرين الثاني 2025، من قِبَل لجنة مناهضة التعذيب، ومركز عدالة القانوني لحقوق الأقلية العربية في إسرائيل، ومركز الدفاع عن الفرد، وجمعية الاهل ضد احتجاز الأطفال، وأطباء لحقوق الإنسان:

Torture as State of Policy: Abuse of Palestinian Detainees in Israel and Absence of Accountability Since October 7, 2023

4.3.3 الإكتظاظ

منذ بدء الحرب، إشتدت كثيراً ضائقة الإكتظاظ في السجون الإسرائيلية. فبالإضافة للغزيين، تم أيضاً إعتقال آلاف الفلسطينيين من الضفة، غالبيتهم يمكثون بشكل غير قانوني في إسرائيل. لقد أدى الضغط الكبير على أماكن الإحتجاز والإعتقال إلى إعلان "حالة الطوارئ في السجون" وتشريع الأمر المؤقت الذي يتيح لمصلحة السجون إحتجاز السجناء وسط اكتظاظ استثنائي – أقل من 3 متر مربع للشخص الواحد، وحتى بدون سرير. في تشرين الثاني نوفمبر، تم التبليغ عن أن 94% من السجناء الأمنيين محتجزون في ظروف لا تستوفي معايير قرارات المحكمة العليا بشأن الحد الأدنى من الظروف المعيشية. وقد سبب الإكتظاظ الحاد، من جملة أمور أخرى، إلى تفشي وباء الجرب.

قامت جمعية حقوق المواطن، منظمة أطباء لحقوق الإنسان واللجنة لمناهضة التعذيب، بالإلتماس للمحكمة العليا في تشرين الأول أكتوبر 2023، للمطالبة بإلغاء الأمر المؤقت الذي يتيح لمديري السجون جعل السجناء يبيتون على الأرض واحتجازهم ضمن كثافة غير محدودة أثناء الإعلان عن حالة الطوارئ في السجون. جرى في الإلتماس إقتباس مجموعة من قرارات الحكم نصّت سابقاً على أن المس بكرامة السجين لا يمس بالسجين وحده بل أيضاً بصورة المجتمع، وأن الإحتجاز في ظروف غير إنسانية يشكّل أيضاً عقوبة قاسية محظورة بمقتضى معاهدة حظر التعذيب. لقد تم رفض الإلتماس دون رد من جانب الدولة، مع إلزام الملتمسين بدفع النفقات. وقد ذكرت المحكمة في قرارها ومن جملة أمور أخرى، أن الحديث هو عن أمر مؤقت لوقت قصير نسبياً، وأنه من المتوقع استقرار حالة الطوارئ. لكن أيضاً بعد مرور سنتين، ومؤخراً بتاريخ 15 أيلول سبتمبر 2025، ما زالت الدولة تمدد الأمر الذي يتيح الإكتظاظ الحاد ومبيت المعتقلين على الأرض.

وكخطوة إضافية، جرى تحديث التماس قديم بهذا الشأن، والذي ما زال معلقاً على حاله لدى المحكمة العليا، من قبل منظمات لحقوق الإنسان، للمطالبة بحل هذه الضائقة الحادة، لكن وبطلب من الدولة تم تأجيل جلسات مناقشة الموضوع مرة تلو الأخرى، بينما يبقى الإكتظاظ على حاله.

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

لقراءة المزيد، راجعوا:

مكتب الدفاع العام – تقرير عمل سنوي، 2024.

جمعية حقوق المواطن – إحتجاز السجناء بأماكن مكتظة وبدون أسِرّة أثناء الإعلان عن حالة الطوارئ في السجون.

4.4 التنكيل بالمعتقلين

كما ذُكر سابقاً، منذ اندلاع الحرب تم احتجاز آلاف الغزيين كمقاتلين غير شرعيين في المعتقلات العسكرية – معسكر "عوفر"، معسكر "سديه تيمان"، معسكر "نفتالي" ومعسكر "عنتوت" (حتى إغلاقه في أيار مايو 2025). وقد وثّقت منظمات لحقوق الإنسان ووسائل إعلام واقعاً صعباً جداً من الإعتقال، خاصة في الأشهر الأولى من الحرب: تقييد لا يتوقف للأطراف الأربعة، خاصة وقت النوم والأكل، وتعصيب الأعين؛ منع التواصل مع العالم الخارجي (سُمح فقط بالأشهر الأخيرة للمحامين بزيارة هذه المعتقلات، وذلك أيضاً بعد عملية تنسيق مضنية ومعقدة)؛ الإحتجاز لساعات طويلة في وضعية الركوع، دون إمكانية للتحرك؛ حظر التواصل الكلامي مع معتقلين آخرين، ظروف تخلو من الحد الأدنى من مقومات النظافة الشخصية والصرف الصحي، دون تزويدهم بملابس للتبديل وقدرة على الوصول تقارب الصفر إلى الحمامات؛ عقوبات جسدية شديدة على ما عُرّف من قبل العاملين بأنه مخالفات انصياع؛ وخلق جو من الرعب بين المعتقلين. تشير شهادات لمعتقلين أُطلق سراحهم، وحتى لجنود وضباط وأطباء، إلى وجود أنماط متسقة ومتعمدة من الأذى الذي يتعرض له المحتجزون، خاصة العنف الجسدي الشديد، والتنكيل الجنسي، والإذلال، والتحقير.

من المعلوم وصحيح حتى تاريخ كتابة هذا التقرير، جرت محاكمة ومعاقبة جندي احتياط واحد فقط بسبب تنكيله بالمعتقلين الغزيين الذين نقلهم بالشاحنة إلى أحد المعتقلات. بينما ضد خمسة جنود احتياط آخرين، إثنان منهم ضباط، تم تقديم لوائح إتهام بسبب الأذى الجسدي الخطير الذي ألحقوه بمعتقل من غزة في "سديه تيمان". على الرغم من أن المعتقل الذي أُدخل المستشفى في أعقاب الإعتداء الشديد، قد عانى أيضاً من ضرر بفتحة الشرج ورد ذكره في لائحة الإتهام، لا تتضمن هذه اللائحة التطرق لإعتداء جنسي. في تشرين الثاني نوفمبر 2025، أعلنت النيابة العامة عن أن المعتقل المعتدى عليه قد أُطلق سراحه إلى قطاع غزة في إطار اتفاق وقف القتال بتشرين الأول أكتوبر 2025، دون أن تؤخذ إفادته بخصوص التنكيل الذي تعرض له في الظاهر، الأمر الذي قد يمس بالإجراء القضائي ضد المتهمين الخمسة.

مثل هذا المعتقل، هناك أيضاً الآلاف من الفلسطينيين الذين تم اعتقالهم في غزة منذ اندلاع الحرب، وقد أطلق سراحهم دون توجيه أي اتهام ضدهم، وبعد أن عرّفوا على أنهم غير خطيرين، وذلك كما يتبين من التقرير التحقيقي "المكان الأكثر سخونة في جهنم" من حزيران يونيو 2025. هذا بعد أن احتجزوا في الإعتقال لمدة أشهر طويلة وتحت الظروف الصعبة التي شرحناها أعلاه. كان من بين المعتقلين أيضاً نساء، ذوو إعاقات، كبيرات وكبار في السن. شهد بعض من أطلق سراحهم على أنه لم يتم التحقيق معهم بتاتاً في الأيام والأسابيع الأولى من اعتقالهم، أو أن التحقيق معهم استمر لبضعة دقائق وتضمن أسئلة أساسية فقط.

لقراءة المزيد:

شهادات جنود لمنظمة "كسر الصمت" – كنتُ في سديه تيمان، رأيتُ كيف يتشكل "أبو غريب" هنا.

شهادات معتقلين لمنظمة أطباء لحقوق الإنسان – شهادات عناصر طبية من قطاع غزة حول اعتقالهم غير القانوني، وحول التعذيب والتجويع، شباط فبراير 2025.

صحيفة "هآريتس" – خدمنا في "سديه تيمان". دعونا نخبركم ماذا فعلنا بالفلسطينيين هناك، آب أغسطس 2024.

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

شهادات معتقلين وتقرير منظمة "بتسيلم" – أهلاً بكم في جهنم، آب أغسطس 2024.

4.5 الإخفاء القسري ومنع الزيارات

لغاية أكتوبر2023، سمحت إسرائيل للصليب الأحمر بزيارة المعتقلين الفلسطينيين وقامت بتسليمه معلومات جارية، بما يتلاءم والتزاماتها وفق معاهدتي جنيف الثالثة والرابعة. مع بداية الحرب توقفت عن ذلك، خلافاً للقانون الدولي. رداً على الإلتماس المقدم بهذا الشأن من جمعية حقوق المواطن، أطباء لحقوق الإنسان، مركز الدفاع عن الفرد و"مسلك" في شباط فبراير 2024، أعلنت الدولة نيتها إنشاء آلية خارجية تستبدل الصليب الأحمر (مرة أخرى خلافاً لقواعد القضاء الدولي)، لكن ومما هو معلوم لم يتم إنشاء هكذا آلية.

حتى أن إسرائيل تمنع وبشكل جارف زيارات عائلات معتقلي الضفة الغربية وشرقي القدس المصنفين "أمنيين"، كما توقفت عن تحويل المعلومات أيضاً حول الفلسطينيين الذين سُجنوا داخل إسرائيل قبل اندلاع الحرب.

في كل ما يتعلق بالسجناء الغزيين، توقف الرد عبر خط الطوارئ الذي كان القناة الوحيدة التي يمكن من خلالها محاولة العثور على معتقلين. العديد من الإلتماسات المقدمة إلى المحكمة العليا من قبل مركز الدفاع عن الفرد في محاولة للعثور على معتقلين، لقي الرفض بحجج إجرائية. فقط في نيسان أبريل 2024 وبعد نحو نصف سنة على اندلاع الحرب، تم تسليم عنوان بريد إلكتروني بغية التوجه والإستفسار، لكن فعلياً لم تكن هذه وسيلة ناجعة للعثور على الكثير من المعتقلين. في حالات عديدة، لا يؤكد الجيش على وجود الشخص في المعتقل حتى لو كان الإعتقال قد تم أمام أعين أفراد عائلته. وأحياناً، تمضي أشهر طويلة إلى حين تسليم المعلومات، إن حصل ذلك أصلاً. يثير هذا السلوك، الذي يشير إلى خلل في التوثيق، مخاوف جدية من أن يكون عدد الغزيين الذين ماتوا أثناء الإحتجاز أعلى من العدد الموثق حالياً. لتجسيد ذلك، منير وياسين الفقعاوي تم اعتقالهما أمام أعين عائلتيهما، إلاّ أن الجيش إدعى على مدار أشهر أنهما غير معتقلَين. فقط في أعقاب إلتماس بشأنهما، تكشّف أنهما توفيا داخل الإحتجاز، وعلى ما يبدو باستخدامهما كدروع بشرية.

لقراءة المزيد:

مركز الدفاع عن الفرد – بعُرف المختفين: إختفاء السكان من قطاع غزة بعد احتجازهم لدى القوى الأمنية، تشرين الثاني نوفمبر 2024. الخط الساخن لمكتب المدعي العام العسكري الرئيسي

مركز الدفاع عن الفرد – الخط الساخن لمكتب المدعية العامة العسكرية الرئيسية: إختفاء المئات من الغزيين بعد أن كانوا محتجزين لدى الجيش؛ ينبغي إنشاء سجل منظم ومنهجي لعموم الغزيين المحتجزين لدى إسرائيل داخل قطاع غزة، تشرين الأول أكتوبر2025

4.6 إطلاق سراح السجناء إلى داخل منطقة حرب

خلال سنتي القتال في غزة ووسط التدمير التام للظروف المعيشية، واصلت إسرائيل سياسة إطلاق السراح إلى داخل القطاع لفلسطينيين مسجونين وعنوانهم المسجل هو في قطاع غزة. كذلك الأمر بالنسبة لسجناء جرى اعتقالهم كماكثين غير شرعيين في الضفة الغربية أو في إسرائيل، حتى لو مكثوا خارج قطاع غزة لفترات زمنية طويلة جداً، إذ أُطلق سراحهم إلى داخل القطاع، وسط خطر واضح على سلامتهم. تمارس هذه السياسة من خلال خرق للقانون الدولي ومبدأ عدم الإعادة، الذي يلزِم بتوفير الحماية المؤقتة من الطرد أو الإبعاد لمكان قد تكون فيه حياة الشخص أو حريته عرضة للخطر. تجدر الإشارة هنا إلى أنه وضمن سياسة إسرائيل منذ سنوات طويلة، لا يستطيع الفلسطينيون سكان المناطق المحتلة عموماً تغيير عنوانهم الرسمي

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

من قطاع غزة إلى الضفة الغربية، وهكذا تعرّفهم إسرائيل على أنهم ماكثون غير شرعيين، حتى لو كانوا قد نقلوا مركز حياتهم إلى الضفة قبل سنوات.

4.7 غياب آليات المساءلة والشفافية والرقابة

بحسب ما يتبين من هذا الفصل، فإنّ المعتقلات العسكرية وأماكن الإحتجاز التابعة لمصلحة السجون على حد سواء، تدار بعدم شفافية، وبتجاهل للقانون وللأحكام الإسرائيلية وكذلك للقانون الدولي. إنّ المس المستمر طويلاً لحقوق السجناء الأكثر أساسية، لدرجة التسبب بأضرار جسدية ونفسية لا رجعة فيها، أو التسبب بالموت، يدل على غياب الرقابة الداخلية، على الإهتمام الضئيل بالإنتقادات الخارجية، وفي المستوى الشخصي – على غياب الخشية الحقيقية من العقاب. في كل ما يتعلق بظروف المعتقلات التابعة لمصلحة السجون، فإننا نتحدث هنا عن سياسة واضحة يمليها الوزير المسؤول.

منذ ما قبل الحرب، أظهرت معطيات رسمية عُرضت في الكنيست أن حوالي 90% من الشكاوى المقدمة إلى الوحدة القُطرية للتحقيق مع السجانين (ياحاس) تنتهي بدون اتخاذ أي خطوات ضد السجان. لذلك، ليس من المستغرب التخوف من أن سجاني مصلحة السجون يعملون دون توجيه الإنتقاد أو الرقابة الفعالة على أفعالهم، ناهيك عن الحاصل وقت الحرب. في الإطار العسكري فإنّ عدد عمليات التحقيق التي أدت للتقديم للمحاكمة بسبب التنكيل بالمعتقلين، وفق ما هو معلوم لدينا حتى الآن، هو تحقيقين فقط. وكما ذكرنا سابقاً، ومما هو معلوم حتى الآن، لم يتم تقديم أي جندي أو سجان للمحاكمة على خلفية وفاة سجناء.

قليلاً ما تتدخل المحكمة العليا في تصرفات الجيش أو مصلحة السجون. إذ تم حظر الانتقادات اللاذعة التي وجهها مكتب الدفاع العام ـ وهو هيئة حكومية تقوم بزيارات رسمية إلى منشآت مصلحة السجون ـ حول سلوك مصلحة السجون وظروف المعتقلين الأمنيين، ولم يتم نشر سوى عدد قليل من التقارير، على خلفية الإدعاء بأن نشرها قد يضر بالمختطفين الإسرائيليين في قطاع غزة. كذلك فإنّ إلتماسات حرية المعلومات التي قُدمت بهذا الشأن من قبل جمعية حقوق المواطن، هي أيضاً لم تسفر عن النشر المطلوب وفق قانون حرية المعلومات.

5. تقليص حيّز المقاومة المدنية للإحتلال

حرية التنظم، حرية التعبير وحرية الإحتجاج هي حقوق أساس راسخة في القضاء الإسرائيلي والقضاء الدولي. وهي تشكّل شرطاً ضرورياً لوجود ديمقراطية فاعلة. لا يجوز للدولة أن تسلب أو أن تقيّد هذه الحقوق دون مبرر حتى في أوقات الطوارئ أو الحرب. بالذات في هذه الأوقات، تزداد أهميتها كأدوات رقابة عمومية على سياسة الحكومة وعلى استخدام القوة العسكرية.

إنّ التقييدات الجارفة المفروضة على الإنتقادات الموجهة لسلطات الحكم أو على الإحتجاجات السياسية، خاصة إستخدام الوسائل الإدارية أو البوليسية أو العسكرية، لا تتماشى مع المبادئ المعيارية والقانونية المحددة في قانون الأساس الإسرائيلي وفي المواثيق الدولية التي وقّعت عليها إسرائيل. كما أنّ المساس بحرية التعبير والإحتجاج تحت أسم الحفاظ على النظام العام يضعف الديمقراطية، يقلص الحيّز المدني ويتيح الإستمرار في انتهاك حقوق الإنسان – في الضفة الغربية، في غزة وفي إسرائيل نفسها – دون رقابة ولا تقييد.

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

5.1 العمل على تشريعات تمس منظمات المجتمع المدني

يسعى مشروع قانون الجمعيات (التعديل – "التبرع من كيان سياسي أجنبي")، لإلزام غالبية التبرعات التي تتلقاها الجمعيات الإسرائيلية من دول أجنبية أو من هيئات سياسية أجنبية، بدفع ضريبة نسبتها 80%، وسحب صلاحية المحاكم بمناقشة الإلتماسات المقدمة من قبل جمعيات تحصل على تمويلها الرئيسي من كيانات كهذه. مشروع القانون هذا يمس بشدة مجموعة من حقوق الأساس، منها حرية التنظم، حرية التعبير والحق بالوصول إلى المحاكم. كما ويقوم المشروع بإضعاف السلطة القضائية عن طريق تقليص حيّز الرقابة القضائية على ممارسات الحكومة (التي هي المقصودة في الإلتماسات المقدمة من قبل الجمعيات). فعلياً، يهدف القانون المطروح لإسكات الجمعيات التي تنتقد سلطات الحكم، من خلال قضائه على مواردها الإقتصادية وإعاقة قدرتها على الإستئناف ضد قرارات السلطة الحاكمة. هكذا قانون قد يقلص حيّز التحرك ويعرّض للخطر جوهر وجود منظمات حقوق الإنسان الإسرائيلية الناشطة ضد الإحتلال.

في شباط فبراير 2025، تمّت المصادقة على المشروع بالقراءة التمهيدية، وفي تموز يوليو 2025، أبلغت الصحافة عن وجود صيغة ممكنة جديدة، تحدد ضريبة نسبتها 23% فقط وتعطي إمكانية الإعفاء من هذه الضريبة للجمعيات التي تصرّح أنها لا تعمل في النشاط السياسي، وليس لها عضوية في أي إدارة حزبية أو في أي "هيئة سياسية"، أو أنها لا تنوي توجيه الإنتقاد لسياسة الحكومة. معنى ذلك – إعفاء من الضريبة مقابل الولاء للسلطة الحاكمة. يتم العمل على هذا المشروع في الكنيست بمواجهة الإنتقاد الجماهيري ومعارضة منظمات حقوق الإنسان.

لقراءة المزيد، خاصة ورقة الموقف الصادرة عن جمعية حقوق المواطن، أنظروا: مشروع قانون الضرائب على التبرعات من "كيان سياسي أجنبي" هو غير دستوري، مناهض للديمقراطية ويقوم على التمييز.

5.2 المساس بحرية التعبير والإحتجاج ضد الحرب والإحتلال

إنّ التقييدات على النشطاء والمدافعين عن حقوق الإنسان وكذلك على حرية التعبير والإحتجاج، تعمّق الإحتلال وتتيح انتهاك حقوق الإنسان في المناطق المحتلة. منذ اندلاع الحرب، وأيضاً في سنتها الثانية، تعاظمت المحاولات لتقليص حيّز الإحتجاج ضد الإحتلال، ضد سياسة الحكومة وضد مواصلة الحرب في قطاع غزة.

5.2.1 المظاهرات والأعمال الإحتجاجية

عشرات الفعاليات الإحتجاجية ضد الحرب لم تحصل على تصاريح الشرطة والسلطات المحلية، أو أنها واجهت التأخيرات والتقييدات غير القانونية. في أعقاب العديد من الإلتماسات التي تم تقديمها، أوضحت المحكمة العليا أن حرية الإحتجاج تسري أيضاً في أوقات الحرب، ومع ذلك، لوحظ ميدانياً أن لمعارضة الشرطة تأثيراً مثبّطاً لفعل الإحتجاج.

مظاهرات ضد الحرب، كتلك التي اتهمت إسرائيل بارتكاب جرائم حرب أو عبّرت عن رسائل منتقدة أخرى، قد جرت في أحيان كثيرة تحت وطأة التقييدات. إذ قامت الشرطة بمصادرة وإتلاف لافتات وأغراض احتجاجية عُرّف مضمونها على أنه غير لائق، لكنها أنكرت هذه السياسة ضمن إطار إجراءات قضائية. حتى أن عدداً من المظاهرات قد فُرّق بعنف، تحت إدعاء عدم قانونيتها أو خوفاً من أعمال شغب.

في غياب الحماية السياسية من الدولة لحرية التعبير والإحتجاج، هناك جهات مؤسساتية غير مخوَّلة تتذرع بالقانون عنوة، كعمال البلدية، أو جهات خاصة مثل أصحاب المحال التجارية وعاملي حراسة خصوصيين، الذين يمنعون الخدمات عن المحتجين أو يمنعون الوصول حين يرونهم يرتدون قمصاناً أو يرفعون لافتات ذات رسائل تعارض الحرب أو الحكومة.

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

أمّا في الضفة الغربية فيستخدم أحياناً إجراء الإعلان عن "منطقة عسكرية مغلقة" من أجل إيقاف مظاهرات إسرائيلية فلسطينية ومنع ناشطات وناشطين إسرائيليين وأجانب من التعبير عن دعمهم للمزارعين الفلسطينيين والمشاركة في قطف الزيتون.

أحياناً كثيرة، يعاني الناشطات والناشطون الإسرائيليون والدوليون، إلى جانب زملائهم الفلسطينيين، من تنكيلات المستوطنين والجنود أثناء المظاهرات أو الأنشطة الزراعية. في أيلول سبتمبر 2024، قام الجنود بإطلاق النار فقتلوا ناشطة سلام تركية أمريكية، آيشنور أزجي أيجي بعد انتهاء مظاهرة في قرية بيتا.

5.2.2 توسيع مخالفات التعبير

في تشرين الثاني نوفمبر 2024، توجهت جمعية حقوق المواطن إلى النيابة العامة إحتجاجاً على إساءة الإستخدام وخلافاً لأحكام صلاحيات الإنفاذ الجنائي ضد التعبيرات. وصفت الجمعية في رسالتها كيف تتم المصادقة على التحقيقات والإعتقالات بشكل واسع ومن خلال المساس غير المعياري بحرية التعبير. لقد تم تخفيض سقف التجريم على التعبير، بل أنّ الإنفاذ يجري حتى على ما ينشره الأفراد. بالإضافة لذلك، جرت المصادقة على الإعتقالات دون دراسة عميقة للإدعاءات، مما أدى للكثير من الإعتقالات العبثية. الغالبية الساحقة من المعتقلين هي لمواطنين وسكان عرب، الأمر الذي يثير خشية حقيقية لوجود إنفاذ إنتقائي ومساس بالمساواة. فبينما يتم تجريم أقوال بالعربية، تُترك أقوال مشابهة وخطيرة بالعبرية دون تجريم، حيث تتعامل الشرطة بإعتيادية متجاهلة التحريض على العنف ضد الفلسطينيين.

بالإضافة، من غير المقبول أن تستخدم الشرطة حظر انتهاك السلام العام والنظام العام للتحقيق في جرائم التعبير، بل تستخدمه للتحايل على التزامها بالحصول على موافقة النيابة العامة قبل فتح تحقيق جنائي في قضايا التعبير. في أبريل/نيسان 2025، تقدمت جمعية الحقوق المدنية بطلب إلى محكمة العدل العليا بهذا الشأن.

5.2.3 *سياسة كم الأفواه في المؤسسات الأكاديمية*

هناك جامعات وكليات في مختلف أنحاء البلاد تبنّت، بهذه الدرجة أو تلك، سياسة كم الأفواه. فقد تم تقديم عدد من الطلبة للمحاكمة التأديبية بل أنّه تم طردهم من الدراسة ومن المساكن جرّاء تعبيرات نشروها على الشبكات الإجتماعية، بينما تم توجيه الهيئة التدريسية في الجامعات للإمتناع عن التعبير وإطلاق مواقف سياسية ضمن إطار نشاط الطاقم الأكاديمي العلني والإكتفاء بمواقف تعتمد "الإجماع العام العريض"، بل أن هناك محاضرين أقيلوا أو تم تجميد عملهم جرّاء التعبير عن إنتقادهم.

5.2.4 *تعامل الشرطة مع الصحافيين*

لقد تجلّى التنكيل المنهجي بالصحافيين، خاصة الأجانب ومتحدثي العربية، في الممارسات العنيفة والإعتقالات والتجريم دون أي مبرر، ومن خلال ذلك خلق التأثير المثبط حيال الرسائل والتقارير المنتقِدة. وقد تعاظم ذلك في حزيران يونيو 2025، أثناء الحرب مع إيران وسقوط الصواريخ في مناطق إسرائيل. على سبيل المثال، إقتحمت الشرطة غرف الفندق لصحافيين أجانب في حيفا، حجزتهم لساعات طويلة، أمسكت وصادرت معدّاتهم ومنعتهم من مواصلة البث من المدينة، وذلك على الرغم من أنهم لم يخالفوا أوامر الرقابة التي تمنع البث حول الإعتراضات أو توثيق مكان سقوط الصواريخ. في بات يام وبعد مصادقة الشرطة على مكان البث – مكان سقوط صاروخ إيراني – هوجم مراسل ومصور لشبكة تلفزة مصرية، بعنف من قبل عناصر شرطة الحدود، الذين أوقفوا البث وصادروا المعدّات.

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"

كما أنّه وفي بداية 2025، حاولت الشرطة منع تغطية إطلاق سراح الأسرى والأسيرات الفلسطينيين. حيث منع أفراد الشرطة توثيق وتغطية إطلاق سراح أسرى من معتقل المسكوبية، وصوروا بطاقات صحافيات كنّ يغطين إطلاق سراح أحد الأسرى إلى بيته. قامت الشرطة بإستدعاء أربع صحافيات فلسطينيات من القدس الشرقية للتحقيق، وحذّرت الصحافيين من تغطية إطلاق السراح.

5.2.5 محاولة المس في استقلالية وسائل الإعلام

بذريعة الحرب وفي نيسان أبريل 2024، سُنّ قانون منع المس من قبل هيئة بث أجنبية بأمن الدولة (أمر الساعة – السيوف الحديدية)، 2024. هذا القانون المعروف بأسم "قانون الجزيرة"، يخوّل وزير الإتصالات، بموافقة رئيس الحكومة والحكومة أو اللجنة الوزارية لشؤون الأمن القومي، بفرض عقوبات على قنوات أجنبية تبث من إسرائيل: إيقاف بث القناة من قبل مزودي محتوى إسرائيليين، تقييد الوصول لموقع القناة على الإنترنت، إغلاق مكاتب القناة في إسرائيل والإستيلاء على الأجهزة التي تقوم بتزويد مضامين القناة، خاصة الهواتف المحمولة. بالإضافة للمسّ في حرية التعبير، حرية العمل الصحافي وحق الجمهور بالمعرفة، يمنع القانون مسبقاً من المحكمة إلغاء قرار تتخذه الحكومة بموجبه، وبذلك يدوس على مبادئ حكم القانون واستقلالية سلطة القضاء. وهكذا، يساهم القانون في جهود الحكومة ال 37 لإضعاف الديمقراطية الإسرائيلية، ومن جملة ذلك عن طريق إضعاف السلطة القضائية. تم سن القانون كأمر ساعة (قانون مؤقت)، لكن جرى تمديده منذ ذلك الوقت. قدمت جمعية حقوق المواطن إلتماساً للمحكمة العليا من أجل إلغاء القانون، وما زالت الإجراءات القضائية في أوجها.

بالإضافة لذلك وخلال سنة 2025، طُرح في الكنيست عدد من مشاريع القوانين والسياسات التي تهدف إلى تقليص حرية الصحافة وتعميق السيطرة الحكومية على البث العام وعلى الحيّز الإعلامي في إسرائيل: خضوع إتحاد البث العام للرقابة السياسية الوثيقة وتغيير آليات التعيين بحيث تصبح بيد الوزراء، فتح المجال أمام خصخصة البث العام وإزالة التقييدات عن البث من قبل محطات خصوصية. تسعى مشاريع القوانين هذه إلى تحقيق واقع تسيطر فيه الحكومة على مضامين البث وأيضاً على وصول الجماهير للمعلومات، الأمر الذي يمس الديمقراطية ومعها الحق بالمقاومة المدنية والقانونية للإحتلال، حيث تكون المعلومات المتاحة للجمهور مقيَّدة.

نشير بحزن إلى أنه خلال السنتين الأخيرتين وبدون هذه التقييدات الدراكونية، اختارت غالبية هيئات البث الإسرائيلية أن تغطي الحرب في غزة بشكل ضيق ومتحيز، مع التقليل المقصود من حجم المساس بالسكان المدنيين في القطاع، بما لا يعكس للجمهور الإسرائيلي واقع الحرب بشكل كامل.

لقراءة التقارير والتحديثات حول النضال من أجل حماية حرية التعبير والإحتجاج، راجعوا موقع جمعية حقوق المواطن – حرية التعبير.

المنصة – منظمات إسرائيلية لحقوق الإنسان: بمكوم – التخطيط وحقوق الإنسان؛ مسلك – مركز للدفاع عن حرية الحركة؛ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل؛ اللجنة لمناهضة التعذيب في إسرائيل؛ مركز الدفاع عن الفرد؛ "بيش دين"؛ مقاتلون من أجل السلام؛ محسوم ووتش; "عير عميم"؛ عمق شبيه "عيمك شافيه"؛ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل؛ كسر الصمت "شوفريم شتيكاه"؛ توراة العدل "تورات تسيدك"